الباب الأول

الحياة العلمية لأئمة الفقه الحنفي

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: نشأة أبي حنيفة العلمية

الفصل الثاني: نشأة أبي يوسف العلمية

الفصل الثالث: نشأة محمد بن الحسن العلمية

الفصل الرابع: نشأة زفر بن الهذيل العلمية

الفصل الأول

نشأة أبي حنيفة العلمية

ويشتمل هذا الفصل على عشرة مطالب:

المطلب الأول: مولد أبي حنيفة ونسبه

المطلب الثاني: العلوم التي حصلها قبل انصرافه للفقه

المطلب الثالث: انقطاعه للعلم

المطلب الرابع: شيوخه

المطلب الخامس: أبو حنيفة وعلم الحديث

المطلب السادس: البيئة العلمية للكوفة

المطلب السابع: ترجمة لبعض أساتذة العراق

المطلب الثامن: نهج علماء الكوفة

المطلب التاسع: مناقب أبي حنيفة

المطلب العاشر: فطنته وذكاؤه وميزته وآثاره

المطلب الأول:

مولده ونسبه

هو النعمان بن ثابت بن النعمان - وقيل: زوطي - بن المرزبان، فارسي الأصل، كان جده من أهل كابول، وقيل: إن بلد أجداده ترمذ، وقيل: الأنبار، وقيل: نسا، وقيل: بابل[1].

ويقال: أبو حنيفة التيمي، أي ولاءً؛ لأن بعض الروايات تذكر أن جده أسر ورقّ عند الفتح، ولكن إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يقول: والله ما وقع لنا رق قط[2].

وعلى أي فليس يضير النعمان إن كان جده رقيقاً، فشرف العلم يعوض شرف النسب، وكما قال بعضهم:

أبي الإسلام لا أبا لي سواه إن افتخروا بقيس أو تميم

والفرس قوم أهل نبراس في العلم، وكثير من أهل العلم كانوا من الموالي، وقد ورد في صحيح مسلم: «لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس»[3].

ومكان ولادة أبي حنيفة الكوفة سنة ثمانين للهجرة، وكانت وفاته ببغداد سنة مئة وخمسين للهجرة[4].

وكان من أسرة ميسورة الحال، ورث تجارة الخز عن والده.

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٣.
(٢) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٦.
(٣) صحيح مسلم ٤/ ٣٢٦.
(٤) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٣٠.

المطلب الثاني:

العلوم التي حصلها أبو حنيفة قبل انصرافه للفقه

إن الجو العام في المجتمع المسلم يحتم أن يتعلم الناشؤون القرآن الكريم ولغة القرآن، وجو الكوفة كان يتنافس فيه الناس على تعلم المنطق والكلام. ولقد أوتي أبو حنيفة من ذلك كله حتى كان مشهوراً بالقراءة.

روى الخطيب البغدادي عن أسد بن عمرو قال: صلى أبو حنيفة فيما حفظ عنه صلاة الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة، وكان عامة ليله يقرأ جميع القرآن في ركعة واحدة. وكان يسمع بكاؤه في الليل حتى يرحمه جيرانه. وحفظ عنه أنه ختم القرآن في الوضع الذي توفي فيه سبعة آلاف مرة[1].

وكان يرتحل للبصرة لمجادلة أصحاب البدع والأهواء، حتى عد صاحب الكعب العالي في هذا المجال. وقد جادل الخوارج الذين تسوروا عليه المسجد بعد انقطاعه للفقه.

ولكنه كان ينهى عن الجدال وبدع الفلاسفة والمتكلمين، فقيل له: رأيناك تجادل، فقال: كنا نناظر وكأن على رؤوسنا الطير مخافة أن يزل صاحبنا، وأنتم تناظرون وتريدون زلة صاحبكم، ومن أراد أن يزل صاحبه فقد أراد أن يكفر صاحبه، ومن أراد أن يكفر صاحبه فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه[2].

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٥٤، وفيات الأعيان ٥/ ٤١٣.

(٢) مناقب البزازي بحاشية مناقب المكي، تاريخ بغداد ١٣/ ١٣٢.

المطلب الثالث :

انقطاعه للعلم

لئن كان أبو حنيفة حصّل قدراً عاماً من العلوم، فإنه ظل يعمل بالتجارة وكان مثال التاجر النابه الأمين، وتفيض كتب المناقب بمآثره في تجارته وطيب نفسه وجوده، وحكاياته اللطيفة في الكرم والتسامح والأمانة [1].

ولقد روى أبو حنيفة سبب انقطاعه للعلم فقال: "مررت يوماً على الشعبي وهو جالس فدعاني فقال: إلى من تختلف؟ فقلت: إلى السوق. فقال: لم أعن الاختلاف إلى السوق، عنيت الاختلاف إلى العلماء. فقلت: أنا قليل الاختلاف إليهم. فقال: لا تفعل، وعليك بالنظر ومجالسة العلماء، فإني أرى فيك يقظة وحركة. قال: فوقع في قلبي من قوله فتركت الاختلاف إلى السوق وأخذت في العلم، فنفعني الله بقوله[2].

وكان أمامَ أبي حنيفة أن يختار الانقطاع للغة أوالحديث أوالكلام أو القراءة والتفسير أوينقطع للفقه، ثم أخذ يقلب الأمور حتى استقر رأيه أن ينقطع للفقه فليس شيء من العلوم أنفع منه[3].

ويروي البغدادي في تاريخه عن أبي حنيفة قوله: " كنت أنظر في الكلام حتى بلغت منه مبلغاً يشار إليَّ فيه بالبنان. وكنا نجلس بالقرب من حلقة حماد بن أبي سليمان فجاءتني امرأة فقالت: رجل له امرأة أمة، أراد أن يطلقها للسنة كم يطلقها؟ فلم أدر ما أقول: فأمرتها أن تسأل حماداً ثم ترجع فتخبرني، فسألتْه فقال: يطلقها وهي طاهر من الحيض والجماع تطليقة واحدة، ثم يتركها حتى

---

(١) مناقب المكي، ومناقب البزازي الكردري ١/ ٢٥٧، الخيرات الحسان ص٣٧ وما بعدها.
(٢) الخيرات الحسان ص٢٤. (٣) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٣٢.

تحيض حيضتين، فإذا اغتسلت فقد حلت للزواج. . . فقلت: لاحاجة لي بالكلام، وأخذت نعلي فجلست إلى حماد، فكنت أسمع مسائله فأحفظ قوله، ثم يعيدها من الغد فأحفظها ويخطئ أصحابه، فقال: لا يجلس في صدر الحلقة بحذائي غير أبي حنيفة "[1].

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٣٢.

المطلب الرابع:

شـــيوخ أبي حنيفـة

يحتاج الفقه إلى ذكاء وقوة ربط بين المعلومات، وإلى فهم للمجتمع وطبيعة المعاملات ومداخلها وقضايا الناس، ويحتاج أيضاً إلى ذوق علمي ورغبة صادقة وصبر واحتمال، وفراغ القلب عن شواغل الدنيا. وقد اجتمع ذلك كله لأبي حنيفة رحمه الله.

انقطع النعمان لحلقة حماد واحتل الصدارة فيها، حتى كان حماد يسأل عن أبي حنيفة قبل أن يسأل عن أولاده، إذا رجع من سفر[1]. وقد بقي في ملازمته عشر سنوات حتى نازعته نفسه للرياسة، ثم إنه عاد لملازمته حتى مات حماد فكانت مدة تلقيه على حماد ثماني عشرة سنة[2].

لئن كان هذا العكوف على حلقة حماد، فإن أبا حنيفة كان يختلف إلى غير حماد، فكان يسمع المحدثين والمفسرين، ويرتحل من الكوفة إلى البصرة والحجاز حاجّاً، حتى روي أنه حج واعتمر خمساً وخمسين حجة وعمرة[3]. وفي خلال هذه الرحلات كان يلتقي بالعلماء والرواة من الأمصار المختلفة فيأخذ عنهم.

وقد أخذ أبو حنيفة عن كثير من كبار أهل العلم، فروى عن عطاء بن أبي رباح وعاصم بن أبي النجود وعلقمة بن مرثد وحماد بن أبي سليمان و الحكم ابن عتيبة وعدي بن ثابت الأنصاري وعطية بن سعيد العوفي وهشام بن عروة[4]، وروى عن نافع وسلمة[5].

---

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٣٣.
(٢) الخيرات الحسان ص٢٤.
(٣) مناقب المكي ١/ ٢٥٠.
(٤) النجوم الزاهرة ٢/ ٢١٢.
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥٠.

وقد ذكر البغدادي قال: " دخل أبو حنيفة على المنصور وعنده عيسى بن موسى، فقال للمنصور: هذا عالم الدنيا اليوم، فقال له النعمان: عمن أخذت العلم؟ قال: عن أصحاب عمر عن عمر، وعن أصحاب علي عن علي، وعن أصحاب عبدالله عن عبدالله، وما كان في وقت ابن عباس على وجه الأرض أعلم منه "[1].

وكتب التراجم والمناقب فيها غناء في هذا الموضوع. ذكر المكي في مناقبه شيوخ أبي حنيفة مرتبة أسماؤهم حسب الحروف الأبجدية في سبع عشرة صفحة[2].

وذكر ابن حجر الهيتمي أن عددهم نحو أربعة آلاف شيخ من التابعين [3]، كما ذكر المكي والبزازي أنه أخذ عن الصحابة، والصواب أنه التقى ببعض الصحابة ولكنه لم يأخذ عنهم.

وممن التقى بهم من الصحابة أنس بن مالك، وعبدالله بن أبي أوفى، وسهل ابن سعد الساعدي، وأبو الطفيل عامر بن واثلة، وعبدالله بن الحارث الزبيدي، وواثلة بن أسقع، ومعقل بن يسار، وجابر بن عبد الله بن أنيس، وعائشة بنت عجرد رضي الله عنهم [4].

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ١٣٣٥.
(٢) مناقب المكي ١/ ٧٠-٨٠.
(٣) الخيرات الحسان ص٢٣.
(٤) مناقب المكي ومناقب الكردري ١/ ١٩٠٥.

المطلب الخامس:

أبو حنيفة وعلم الحديث

لايعني اشتهار أبي حنيفة في الفقه، أنه لم يكن على علم بالحديث، فقد روى عن كبار الأئمة، كما سلف القول في المطلب الرابع.

ومن هؤلاء: عطاء بن أبي رباح ونافع والأعرج. وسُئل أبو حنيفة: من أدركت من الكبراء؟ فقال: " القاسم وسالماً وطاووس وعكرمة ومكحولاً، وعبد الله بن دينار وأبا الزبير وعطاء وقتادة وإبراهيم والشعبي ونافعاً وأمثالهم "[1].

وتذكر بعض كتب المناقب أنه روى عن أنس بن مالك، ولكن الأشهر أنه التقى بالصحابة وهو صغير، فلم يرو عنهم.

الرواية عن أبي حنيفة:

روى الحديث عن أبي حنيفة كثير من علماء الحديث، وقد ذكر بعضهم في التهذيب فقال:

" وعنه ابنه حماد، وعيسى بن يونس ووكيع، ويزيد وأسعد بن عمر البجلي وحكام بن يعلى بن مسلم الرازي، وخارجة بن مصعب وعبدالمجيد بن أبي رواد، وعلي بن مسهر ومحمد بن بشر العبدي، وعبدالرزاق ومحمد بن الحسن الشيباني، ومصعب بن المقدام ويحيى بن يمان، وأبوعصمة نوح بن أبي مريم وأبو عبد الرحمن المقري، وأبو نعيم وأبو عاصم وآخرون، مثل عبدالله بن المبارك شيخ المحدثين، وشيخ الزهاد داود الطائي وغيرهم "[2].

---

(١) مقدمة جامع مسانيد الإمام الأعظم، مناقب أبي حنيفة وصاحبيه للزيلعي ص١٥ وما بعدها.
(٢) تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥٠.

وقال ابن حجر الهيتمي: استيعاب ذكر تلاميذه متعذر، لم يظهر لواحد من أئمة الإسلام ما ظهر لأبي حنيفة من التلاميذ [١].

آثاره في الحديث:

ذكر في الأعلام، ومعجم المؤلفين أن له مسنداً في الحديث [٢]، وهذا المسند مطبوع في حلب باسم مسند أبي حنيفة.

والصحيح أن للإمام خمسة عشر مسندً في الحديث طبعت في الهند سنة ١٣٣٢ هـ.

وقد ساق الخطيب البغدادي أقوال المجرحين والمعدلين لأبي حنيفة في الحديث وفي الرأي والإيمان، وجملة المطاعن أنه يأخذ بالرأي والاجتهاد، ولكن وثقه ابن معين.

ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون[٣]. إلا أن النسائي روى له في سننه، وروى له أبو داود في الشمائل، وجزء الصلاة للبخاري [٤].

ومما يدل على سعة اطلاعه في الحديث وبصره بالرواية قول تلميذه أبي يوسف: ما رأيت أعلم بتفسير الحديث من أبي حنيفة. وفي جامع الترمذي عنه: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح. وروي عنه أنه سئل عن سفيان الثوري فقال: أكتب حديثه، فإنه ثقة. ماعدا أحاديث أبي إسحق (جابر الجعفي). وروى الخطيب عن سفيان بن عيينة أنه قال: أول من أقعدني للحديث بالكوفة أبو حنيفة. قال: هذا أعلم الناس بحديث عمرو بن دينار [٥].

---

(١) الخيرات الحسان ٢٣، ٢٤.
(٢) الأعلام ٩/ ٥، معجم المؤلفين ١٣/ ١٠٤.
(٣) ميزان الاعتدال ٤/ ٢٦٥.
(٤) خلاصة تهذيب التهذيب ٣/ ٩٥.
(٥) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٣٥ وما بعدها.

المطلب السادس:

البيئة العلمية للكوفة

افتتح المسلمون العراق أيام الخليفتين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأنشؤوا مدينتي الكوفة والبصرة، وحظيت هاتان المدينتان بمكانة كبيرة من الاهتمام العلمي والعمراني.

وإذا كانت مدينة الرسول ﷺ مهبط الوحي ومقر الصحابة أول العهد، فإن الكوفة التي ابتناها عمر سنة سبع عشرة للهجرة، وأسكن حولها فصحاء العرب وآثرهم بعبدالله بن مسعود، أصبحت مقراً للصحابة رضوان الله عليهم، وحينما بعث لهم بعبدالله بن مسعود قال لهم: " لقد آثرتكم بعبدالله بن مسعود على نفسي. وقال: عبدالله كُنيّف ملئ فقهاً " (١).

وقد ورد بعبدالله بن مسعود أحاديث عن رسول الله ﷺ منها: " إني رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد " . وتمسكوا بعهد ابن مسعود " من أراد أن يقرأ القرآن غضاً طرياً كما نزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد " (٢).

عُني ابن مسعود بتفقيه أهل الكوفة حتى أواخر عهد عثمان، وبلغ عدد الفقهاء والقراء والمحدثين الذين تلقوا عليه وعلى أصحابه أربعة آلاف عالم (٣).

ثم إن علياً رضي الله عنه واصل تفقيه المسلمين، حتى أصبحت الكوفة لا مثيل لها، كما أن عدداً من كرام الصحابة استوطنوا الكوفة، وكما ذكر العجلي أنها توطنها نحو ألف وخمس مئة من الصحابة سوى من أقاموا فترة وارتحلوا (٤).

أما علي وابن مسعود فقد أقاما بالكوفة فانتشر علمهما، بل علم الصحابة،

---

(١) تذكرة الحفاظ ١/ ١٤.
(٢) صحيح الترمذي ١٣/ ٢١٥، أسد الغابة ٣/ ٣٨٧.
(٣) الخيرات الحسان ص٢٣.
(٤) مقدمة بدائع الصنائع ١/ ٤٣.

وشاعت أقضيتهما وفتاواهما ووعاها أهل العلم بالكوفة. ولقد روي عن مسروق بن الأجدع التابعي الكبير قوله: وجدت علم أصحاب محمد ﷺ ينتهي إلى ستة: إلى علي وعبدالله بن مسعود وعمر وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وأُبيّ ابن كعب، ثم وجدت علم هؤلاء الستة ينتهي إلى علي وعبدالله.

وقد كان لابن مسعود نهجه الخاص الذي أثر في مدرسة الفقه العراقي والتي عرفت فيما بعد بمدرسة الرأي.

تكوّن مدرسة الرأي:

كان لبعض الصحابة مسلك متشدد في رواية الحديث حذر الزلل ولحوق الوعيد لمن قال على رسول الله ﷺ ما لم يقله، وكان للعراق ظروفه المختلفة عن ظروف يثرب مهبط الوحي والتنزيل، مما يدعو إلى استنباط أحكام جديدة للقضايا المستجدة.

جاء في تذكرة الحفّاظ: "كان ابن مسعود ممن يتحرى في الأداء ويشدد في الرواية، ويزجر تلامذته عن التهاون في ضبط الألفاظ "[1]، وذلك حيطة لحديث رسول الله ﷺ.

"وكان ابن مسعود إذا حدَّث تربد وجهه. وقال هكذا أو نحوه" [2].

وكان من وصية عمر لرهط الأنصار الذي بعثه إلى الكوفة " إنكم تأتون، فتأتون قوماً لهم أزيز بالقرآن، فيأتونكم فيقولون: قدم أصحاب محمد ﷺ، فيأتونكم فيسألونكم عن الحديث، فأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ "[3].

توطن تلامذة عمر وتلامذة ابن مسعود وتلامذة ابن عباس الكوفة، فتوفر

(١) تذكرة الحفاظ ١/ ١٣، ١٤. (٢) سنن الدرامي ١ / ٥١.
(٣) سنن الدرامي ١ / ٧٣.

فيها جملة كثيرة من الأحاديث والأخبار، وتوفر فيها كذلك ـ لتجدد الظروف واختلافها عن المدينة وتطور الحياة المادية وتشعب نواحي المجتمع والمعاملات ـ القياس والاجتهاد.

ولئن استغنى أهل المدينة بالأحاديث لأن أغلب المسائل التي تحدث عندهم مماثلة ـ أو تكاد تكون مماثلة ـ لمسائل نص عليها القرآن والحديث وبيّنا أحكامها، فإن في العراق قضايا تتجدد وتختلف كثيراً عن تلك التي كانت في عصر الوحي.

المطلب السابع:

ترجمة لبعض أساتذة العراق

إن تلامذة ابن مسعود وعلي وعمر وسائر من توطن الكوفة أو وفدها من الصحابة الكرام رضي الله عنهم، قاموا بعبء الأمانة بعد أن وسد الأمر إليهم، وإنني أتعرض لذكر شيء عن بعضهم لإلقاء الضوء على النشأة العلمية لأئمة الفقه الحنفي، ومنهم:

مسروق بن الأجدع بن مالك: توفي سنة ٦٣ هـ.

وهو مسروق بن عبدالرحمن أبو عائشة الهمذاني، سُرق وهو صغير فسمي بذلك.

رأى مسروق أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وابن مسعود رضي الله عنهم. حضر حرب الخوارج بالنهروان مع علي كرم الله وجهه. كان شريح يُرجع إليه في القضاء، ولا يرجع مسروق إلى شريح في الفقه [١].

عامر بن شراحيل الحميري الشعبي: ولد لست من خلافة عمر وتوفي سنة ١٠٣هـ.

الإمام العلم. روى عن عمر وعلي وابن مسعود ولم يسمع منهم، وعن أبي هريرة وعائشة وجرير وابن عباس وخلق، وروى عن علقمة ومسروق والأسود وعمربن علي بن أبي طالب وأبي عبيدة بن عبدالله وأبي بردة. قال: أدركت خمس مئة من الصحابة [٢].

وروى عنه ابن سيرين والأعمش وشعبة، وجابر الجعفي وخلق. قال ابن عيينة: كانت الناس تقول: ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه، قال

---

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٢٣٤.

(٢) الحلية ج ٤/ ٣٢٨.

الشعبي: ما كتبت سوداء في بيضاء. قال العجلي: مرسل الشعبي صحيح. قال أبو مجلز: ما رأيت فيهم أفقه من الشعبي.

قال عنه عبدالله بن عمر حينما رآه يتكلم في المغازي: " لهو أحفظ لها مني وإن كنت قد شهدتها مع رسول الله ﷺ "[1].

سعيد بن جبير:

جمع علم ابن عباس، حتى كان ابن عباس يقول لأهل الكوفة عندما كانوا يأتونه ليستفتوه:

" أليس فيكم ابن الدهماء؟ " أي ابن جبير. قال له ابن عباس: حدِّثْ.

كان يؤم الناس في رمضان فيقرأ كل ليلة بقراءة. كان مع ابن الأشعث حينما قام على عبد الملك. قتله الحجاج الثقفي سنة ٩٥ هـ وعمره تسع وأربعون سنة، قال خصيب: كان أجمع التابعين للعلم[2].

حماد بن أبي سليمان:

هو حماد بن أبي سليمان ويكنى أبا إسماعيل، مولى إبراهيم بن أبي موسى الأشعري. عده ابن سعيد من الرواة والفقهاء الكوفيين في طبقة التابعين (الثانية).

لما مات إبراهيم كان حماد صاحب العلم في الحلال والحرام، كانت دموعه تنزل في المصحف وهو يقرأ.

قيل لإبراهيم: من نسأل بعدك؟ قال: حماداً[3].

---

(١) تاريخ بغداد ١٣ / ٢٣٤.

(٢) الحلية ٤ / ٣٢٨.

(٣) خلاصة تهذيب الكمال: ٣ / ٢٢.

علقمة بن قيس النخعي: توفي سنة ٦٢ هـ.

قال عنه ابن مسعود: " لا أعلم شيئاً إلا وعلقمة يعلمه ". روى عن جرير ابن قابوس، قال: قلت لأبي: كيف تأتي علقمة وتدع أصحاب رسول الله ﷺ؟! فقال: يا بني لأن أصحاب رسول الله ﷺ يستفتونه.

ارتحل إلى أبي الدرداء وعمر ويزيد وعائشة وجمع علوم الأمصار [١].

الأسود بن قيس النخعي: توفي سنة ٧٤ هـ.

هو أبو عمر الكوفي، مخضرم فقيه، روى عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري وطائفة، وروى عنه إبراهيم النخعي. وثقه ابن معين. حج ثمانين حجة [٢].

شريح قاضي عمر: توفي سنة ثمانين عن مئة وعشرين عاماً.

استمر في القضاء ستين عاماً، قال له علي: " قم يا شريح فأنت أقضى العرب ". روى عن ابن مسعود. وكان من أذكى الناس. وثقه ابن معين [٣].

سويد بن غفلة المذحجي: ولد عام الفيل وتوفي بالكوفة سنة ٨٢ هـ.

صحب أبا بكر ومن بعده، شهد اليرموك، روى عن أبي بكر وعمر وعلي وعثمان، وروى عنه النخعي والشعبي، وثقه ابن معين [٤].

زر بن حبيش: توفي سنة ٨٢ هـ.

معمر مخضرم، كان يؤم الناس في التراويح وعمره مئة وعشرون عامًا، وهو راوية قراءة ابن مسعود، ومنه أخذها عاصم وأبو بكر بن عياش. وكان

---

(١) حلية الأولياء جـ ٤/ ٣٥٣.
(٢) خلاصة تهذيب الكمال جـ ١/ ٩٧.
(٣) خلاصة تهذيب الكمال جـ ١/ ٤٤٧.
(٤) خلاصة تهذيب الكمال جـ ١/ ٤٨.

ابن مسعود يسأل زراً عن العربية إذ هو من أعرب الناس. أدرك الخلفاء الراشدين الأربعة، وسمع من عمر وعلي و غيرهما. جاء في الحلية " عن عاصم عن زر ابن حبيش: خرجت في وفد لأهل الكوفة، وايم الله إن حرضني على الوفادة إلا لقاء أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار. فلما قدمت المدينة لازمت أبي بن كعب وعبدالرحمن بن عوف ". قال عاصم " ما رأيت أقرأ من زر بن حبيش " (١).

عبدالرحمن بن أبي ليلى: استشهد غرقاً مع ابن الأشعث سنة ٨٣ هـ.

أدرك مئة وعشرين صحابياً، جاء في الحلية " ولد في خلافة أبي بكر الصديق، أسند عن عمر، وسمع عثمان وعلياً، وسعد بن أبي وقاص وبلالاً، وحذيفة وأبا ذر وابن عباس وابن عمرو أُبي بن كعب، وكعب بن عجرة والبراء ابن عازب وأبا الدرداء، وأبا أيوب الأنصاري، وأباه أبا ليلى وزيد بن أرقم، وثوبان بن سمرة بن جندب وأبا حنيفة، وحدث عنه عمرو بن شرحبيل وزيد بن صوحان، وخيثمة بن عبد الرحمن وعبدالله بن عتبه وسلمة بن صهيب، ومالك بن عامر وآلاف غيرهم (٢).

أبو عبد الرحمن عبدالله بن حبيب السلمي: توفي سنة ٨٥ هـ.

المقرئ الكوفي، عرض القرآن على علي كرم الله وجهه. تفرغ لتعليم القرآن في مسجد الكوفة أربعين سنة.

وعليه قرأ الحسن والحسين بأمر أبيهما، روى عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وطائفة، وتلقى عاصم قراءة علي عليه، وهي التي يرويها حفص عن عاصم.

---

(١) حلية الأولياء جـ ٤/ ١٨١، ١٨٣. (٢) حلية الأولياء جـ ٤/ ٣٥٣.

عرض القرآن على عثمان وزيد أيضاً، أخذ عنه النخعي وسعيد بن جبير وعلقمة ابن مرثد، ووثّقه النَسائي [1].

إبراهيم بن يزيد النخعي: ولد سنة ٥٠ للهجرة وتوفي سنة ٩٦ هـ.

جمع أشتات الطبقتين، تفقه على علقمة، وأدرك الخدري وعائشة ومن دونها من الصحابة.

وأكثر روايته عن علماء التابعين (علقمة والأسود ومسروق وعبيدة بن قيس السلماني ويزيد بن معاوية النخعي وشريح بن الحارث و زر بن حبيش) [2].

جاء في التذهيب: أبو عمران الكوفي الفقيه، يرسل كثيراً، روى عن عائشة وخلق، وروى عنه الحكم ومنصور والأعمش وابن عون وخلق، وأخذ عنه حماد.

قال فيه الأعشى: كان إبراهيم يتوقى الشهرة، وقال: ما رأيت إبراهيم يقول برأيه في شيء قط. والصحيح أنه كان يروي ويجتهد، إذا روى فهو الحجة، وإذا اجتهد فهو البحر الذي لاتعكره الدلاء، لما توافر له من أسباب الاجتهاد.

قال أبو نعيم: كان إبراهيم صيرفي الحديث. نقاد الحديث يعدون مراسيله صحاحاً [3]. كان يقول: لا يستقيم رأي إلا براوية ولا رواية إلا برأي. عن الحسن بن عبيدالله النخعي قال قلت لإبراهيم: أكل ما أسمعك تفتي به سمعته؟ فقال: لا. قلت: تفتي بما لم تسمع؟ فقال: سمعتُ الذي سمعت، وجاءني ما لم أسمع فقسته بالذي سمعت [4]. وهذا هو الفقه حقاً.

(١) تهذيب الكمال جـ ١/ ٤٨.
(٢) الحلية جـ ٤/ ٢٣٣.
(٣) تذكرة الحفاظ جـ ١/ ٧٤.
(٤) مقدمة بدائع الصنائع جـ ١/ ٤٨.

المطلب الثامن:

نهج علماء الكوفة

كان علماء الكوفة أصحاب نهج مستقل في طلب العلم، فلم يكتفوا بما وصلهم، بل كانوا يكثرون من الحج والترحال في بلاد الإسلام لرواية ما ليس عندهم، ومما سلف ذكره عن بعض النماذج الخيرة لأولئك العلماء يتبين أن أهل العلم بالكوفة آنئذ كانوا قد تهيأ لهم ما يلي:

١- لقياهم لكثير من الصحابة ونقلهم عنهم.

٢- ثناء الصحابة عليهم وعلى علمهم، حتى قال ابن عمر عن الشعبي: " لهو أحفظ لهـا - المغازي - مني وإن كنت قد شهدتها مع رسول الله ﷺ.

٣- إحالة الصحابة الناس عليهم في المسائل، وإفتاؤهم في عهد الصحابة وبحضرة الصحابة.

قال ابن عباس: "تستفتونني وفيكم ابن الدهماء". أي ابن جبير.

وقيل في علقمة: " لأن أصحاب رسول الله ﷺ يستفتونه ".

وعلي بن أبي طالب يرسل ولديه الحسن والحسين ليقرأ على أبي عبدالرحمن ابن حبيب السلمي.

٤- ارتحالهم في طلب العلم للتثبت مما عندهم وللاطلاع على ما ليس عندهم. فزر بن حبيش المقرئ يرتحل للمدينة ليلازم أبي بن كعب وعبدالرحمن بن عوف.

وعلقمة يرتحل إلى أبي الدرداء وعمر وزيد وعائشة. والأسود بن قيس حج ثمانين حجة.

وعبيدة بن قيس السلماني حج مئة حجة وعمرة.

وأبو حنيفة فيما بعد حج خمساً وخمسين حجة وعمرة.

كما تبين من عرض الحياة العلمية التي حباها الله للكوفة، ومنزع علماء الصحابة هناك، ثم تلاميذهم كبار التابعين ثم تابعيهم بإحسان، والطالب مرآة أستاذه، ينطبع بأفكاره ومنهجه، فإن نزعة الاجتهاد والقياس والرأي أصبحت نبتة مستوطنة في نفوس العلماء في العراق، وبخاصة أبي حنيفة الذي وصل إليه العلم عن طريق أناس يقولون بالرأي فيما لا نص فيه، ولا يتهيبون من ذلك، بل على الفقه مدار الدين.

فعلم الصحابة ـ كما قال مسروق ـ آل إلى ستة هم: علي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود، وعمر بن الخطاب، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء، وأُبيّ بن كعب.

ثم آل علم هؤلاء إلى اثنين منهم: علي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود، ثم تتلمذ على هذين الصحابيين الجليلين كثير من الناس منهم:

عبيدة بن قيس السلماني، وزر بن حبيش، وعلقمة النخعي، وعمر بن ميمون الأودي، وسويد بن مغفل المذحجي، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، ومسروق بن الأجدع، والأسود النخعي، وعامر الشعبي، وسعيد بن جبير، وآلاف غيرهم.

ثم إن إبراهيم النخعي جمع أشتات الطبقتين (الصحابة وكبار التابعين).

ثم آل هؤلاء إلى حماد بن أبي سليمان، وبحماد هذا تفقه أبو حنيفة.

في هذا الخضم الزاخر من العلوم المسندة والمستفادة تفقه حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة ولازم إبراهيم النخعي، ثم لازم أبو حنيفة حماداً ثماني عشرة سنة حتى توفاه الله، فانبرى النعمان للإفتاء بعد أستاذه الذي شهد له في حياته بأنه دقق النظر وأجاد.

إن جو الكوفة المذكور اصطبغ بمذاهب ابن مسعود وعلي رضي الله عنهما، وفي تلك الحصيلة الرائعة من علوم الشريعة التي كانت جهود قرابة الألفين من الصحابة والآلاف من التابعين، حيث وجد القوم يجتهدون ويقيسون ولا يتحرجون من المسألة والفتوى، ثم اجتماع أحاديث الأمصار إليهم، في هذا الجو تفتح ذهن أبي حنيفة على الفقه. قالوا: على الفقه بناء الدين وينبغي أن يشيع وينتشر، والحرج والتهيب من رواية حديث رسول الله ﷺ تثبتاً وخوفاً من الزلل وحذراً من لحوق الوعيد.

ذلك المنهج الذي خطه عمر في وصيته للأنصار الذين بعثهم إلى الكوفة.

وخطه عبدالله بن مسعود الذي كان إذا حدث تربد وجهه.

وخطه أمير المؤمنين الذي كان قاضياً ومفتياً ومجاهداً.

ثم تتبع هذه الخطى المباركة كبار التابعين، ومن جاء بعدهم.

روي عن الشعبي قال: " علي من دون النبي ﷺ أحب إلي، فإن كان فيه زيادة أو نقص كان علي من دون النبي ﷺ ".

وقال ابن عون " كان الشعبي إذا جاءه شيء اتقى ".

وروي عن إبراهيم النخعي: " أقول: قال عبدالله وقال علقمة أحب إلي "[1].

هذه الوجهة التي اتخذها العلم في العراق ليست تفضيلاً للرأي على الحديث ـ معاذ الله ـ ولا جهلاً بالحديث، فقد كان ابن مسعود من أعلم الصحابة، والشعبي شنع على القول بالرأي، والأعمش قال عن إبراهيم "ما سمعته يقول برأيه في شيء قط". والجمع بين الروايات المتناقضة ظاهراً يقتضي

(١) سنن الدرامي جـ ١/ ٧١ وما بعدها.

أن يكون الرأي المرفوض هو الهوى ومجرد الفكرة، لا الاجتهاد المبني على دليل، والمستقى من عمومات الشريعة الإسلامية وإيماءاتها واقتضاءاتها، إذ لا يعقل عن هؤلاء الأئمة الأجلاء الذين حكموا بشريعة الله ردحاً طويلاً من الزمن، قضاءً واجتهاداً وعلماً وإفتاءً، لا يعقل عنهم ترك الحديث، ولا يعقل عنهم اتباع الهوى، بل رأيهم من صلب الإسلام، وروايتهم هي الحجة فهم السلف الصالح.

ومن هنا فإذا كانت الوجهة التي توجه إليها أستاذ الكوفة -أبو حنيفة- وتلاميذه، فيما بعد هي الاجتهاد والقياس على ما جاء في الكتاب والسنة، والإفتاء في المسائل المتجددة والمتشعبة والتي لم يذكر لها بعينها حكم في الكتاب والسنة، فهذا ليس بدعا من المنهاج، فقد كان الاجتهاد والإفتاء والتخريج على الكتاب والسنة، والقياس والتفريع أمراً متبعاً من قبل.

المطلب التاسع:

مناقب أبي حنيفة

لقد أُلِّف في مناقبه كثير من الكتب، منها "مناقب الإمام الأعظم" للموفق المكي، "ومناقب الإمام أبي حنيفة" للبزازي الكردي، ومناقب أبي حنيفة وصاحبيه "للزيلعي، "والخيرات الحسان في مناقب النعمان" لابن حجر الهيتمي، وغير ذلك. وعقد الخطيب البغدادي فصلاً طويلاً في الكلام عن أبي حنيفة في الجزء الثالث عشر من تاريخه.

ولكن كثيراً من المطاعن كانت وما تزال ترسل تترى على أبي حنيفة وأصحابه، ولعل أصل الشبهة عند الطاعنين أن أبا حنيفة كان يخالف المعتزلة في تكفير مرتكب الكبيرة.

وسبحان الله! تارة ينسب الى الإرجاء، وتارة الى التشيع، وتارة يتهم بالكفر، وينسب إليه أنه استتيب مرتين، وهو الذي حُبِس مرتين لامتناعه عن تولي القضاء؛ خوف الوقوع في أحد من خلق الله.

والشيعة أصحاب الأيدي الخفية في إطلاق هذه المطاعن، بل إنهم شتموا المذاهب الأربعة جميعها.

نقل صاحب "روضات الجنات" كلاماً عن صاحب إلزام التوجيب عند ذكره لمذاهب أهل السنة قال: " وأحدثوا أربعة مذاهب في زمن المنصور، وعملوا فيها بالرأي والقياس والاستحسان والاجتهاد، والسبب في إحداث هذه المذاهب أن الصادق عليه السلام، اجتمع عليه أربعة آلاف راو يأخذون عنه العلم، فخاف المنصور ميل الناس إليه وأخذ الملك منه، فأمر أبا حنيفة ومالكاً بانعزال الصادق وإحداث مذاهب غير مذهبه، وعملا فيها بالرأي والاستحسان

والقياس والاجتهاد، ثم تابعهما الشافعي وأحمد بن حنبل، واستقرت مذاهب السنة في الفروع على هذه الأربعة، وبقيت الشيعة الإمامية على المذهب الذي كان عليه النبي ﷺ والصحابة والتابعون"[1].

ثم ساق صاحب الروضات كلامًا في السباب والشتيمة لعلماء السنة، وخاصة الحنفية، لايقبله عاقل، ونسب إليهم أقوالاً وأعمالاً لا يصدقها أحد، فعرف أن أصل المطاعن من الشيعة.

وفتح الجهل والتعصب فيما بعد مجالاً لهذه الأقاويل والاتهامات، ولكنها لم تنل من علم الإمام أبي حنيفة رحمه الله.

وكما قال الشاعر:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالقوم أعداء له وخصوم

لقد أرسى أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ قواعد مدرسة الرأي بشكل محدد يميزها عن غيرها من المدارس، وبنى مدرسة الاجتهاد على قاعدة صلبة من الإحاطة بالنصوص وفهمها، ومن النظر إلى روح الشريعة وقواعدها العامة ومقاصدها السامية. فكان في مدرسته:

القياس الذي مضى به بنهج يكاد يميزه حتى عن الآخذين بالقياس.

والاستحسان وهذا ما تفرد به أبو حنيفة بشكل خاص والفقه الحنفي بشكل عام، فكان المذهب الحنفي بخصوبته وسعته من نتاج تلك المدرسة المباركة، ومن هنا كان ثناء العلماء عليه، فقد أشاد به المحدثون، وأثنى عليه الفقهاء، وأقر بفضله العلماء.

---

(١) روضات الجنات جـ٨/ ١٧٢.

جاء في تهذيب الكمال " والنعمان بن ثابت الفارسي أبو حنيفة إمام العراق وفقيه الأمة " .

وقال مكي : " أبو حنيفة أعلم أهل زمانه " .

وقال القطان : " لانكذب الله ، ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة " .

وقال ابن المبارك : " ما رأيت في الفقه مثل أبي حنيفة "[1] .

وجاء في تاريخ بغداد : " قيل لمالك بن أنس : هل رأيت أبا حنيفة؟ قال : نعم رأيت رجلاً لو كلمته في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته "[2] .

وقال الشافعي : " الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة "[3] .

وقال أبو يوسف : " ما خالفت أبا حنيفة في شيء قط فتدبرته إلا رأيت مذهبه الذي ذهب إليه أنجى في الآخرة ، وكان أبصر بالحديث مني "[4] .

(١) تهذيب جـ ٣/ ٩٥ .
(٢) تاريخ بغداد جـ ٣ ص٣٣٨ .
(٣) تاريخ بغداد جـ ١٣ ص٣٤٦ .
(٤) تاريخ بغداد جـ ١٣ ص٣٤٠ .

المطلب العاشر :

فطنته وذكاؤه وميزته وآثاره

فطنته وذكاؤه :

هذه العلوم التي حصلها أبو حنيفة : القرآن ، الحديث ، اللغة ، الكلام . والخبرة العملية في الحياة الاجتماعية والمعاملات اليومية ، والرحلات ، تهذب النفس وتصقل الفكر ، ولقيا الصحابة وما يترك من انطباعات طاهرة مؤثرة عميقة ، وكثرة شيوخه وتلقي العلم على أربعة آلاف شيخ من خير القرون ، وكل شيخ له طريقة وعليه حلاوة .

وبالإضافة إلى ذلك ، نفس مطمئنة ليست مشغولة بالكسب ، وقلب مشغول بطاعة الله ، كل هذه العوامل تفاعلت في شخص الإمام الكبير ، فأشرقت نفسه واستنار قلبه ، وذكا فؤاده وانبجست ينابيع الفكر في عقله فقدم للأمة ما قدم .

ومما يدل على فطنته وذكائه وهما مما يحتاجه المجتهد :

أولاً : دعا المنصور أبا حنيفة ، فقال الربيع -الحاجب- : " يا أمير المؤمنين ، هذا أبو حنيفة يخالف جدك ، كان ابن عباس يقول إذا حلف على يمين ثم استثنى بعد ذلك بيوم أو يومين جاز ذلك الاستثناء ، وأبوحنيفة يقول : لا يجوز الاستثناء إلا متصلاً باليمين .

فقال أبو حنيفة : يا أمير المؤمنين ، إن الربيع يزعم أنه ليس لك في رقاب جندك بيعة . قال : كيف؟ قال : يحلفون لك ، ثم يرجعون إلى منازلهم فيستثنون ، فتبطل أيمانهم . قال : فضحك المنصور وقال : يا ربيع لا تعرض لأبي حنيفة " [1] .

---

(١) تاريخ بغداد جـ ١٣/ ٣٦٥ .

ثانياً: حكى الحسين بن زياد: " دفن رجل مالاً في موضع ثم نسي في أي موضع دفنه، فلم يقع عليه، فجاء إلى أبي حنيفة، فشكا إليه، فقال أبو حنيفة: ما هذا فقه فأحتال لك، ولكن اذهب فصلِّ الليلة، ففعل الرجل، ولم يقم من ربع الليل حتى ذكر الموضع، فجاء إلى أبي حنيفة فأخبره، فقال له: قد علمت أن الشيطان لا يدعك تصلي حتى يذكرك، فهلا أتممت ليلتك شكراً لله عز وجل " (١).

ثالثاً: وقال ابن شبرمة: " كنت شديد الإزراء على أبي حنيفة، فحضر الموسم وكنت حاجّاً، فاجتمع إليه قوم يسألونه، فجاءه رجل فقال: يا أبا حنيفة، قصدتك أسألك عن أمر أهمني وأغمني قال: وما هو؟ قال: لي ولد وليس لي غيره، فإن زوجته طلق، وإن سريته أعتق، وقد عجزت عن هذا فهل من حيلة؟.

قال له: نعم، اشتر الجارية التي يرضاها لنفسه ثم زوجها منه، فإن طلقها رجعت إليك مملوكتك، وإن أعتق أعتق ما لم يملك، وإن ولدت ثبت نسبه إليك، فعلمت أن الرجل فقيه من يومئذ، وكففت عن ذكره إلا بخير " (٢).

علو الهمة وعزة النفس:

أبو حنيفة رجل عالم عامل منقطع للعلم وأهله، أبيُّ النفس، عالي الهمّة، عازف عن الجاه الفاني، فآتاه الله الجاه في الدنيا والآخرة إن شاء الله.

" أراده يزيد بن هبيرة أمير العراقين على قضاء الكوفة أيام مروان بن محمد فامتنع ورعاً، فضربه مئة وعشرة أسواط، كل يوم عشرة أسواط وهو على الامتناع، فلما رأى ذلك خلى سبيله " (٣).

---

(١) وفيات الأعيان جـ ٥/ ٤١١. (٢) وفيات الأعيان جـ ٥/ ٤١١.

(٣) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٦، وفيات الأعيان ٥/ ٤٠٧.

وجاء من رواية بشر بن الوليد الكندي " أشخص أبو جعفر أمير المؤمنين أبا حنيفة فأراده على أن يوليه القضاء فأبى، فحلف ليفعلن، فحلف ألا يفعل. فقال الربيع ـ الحاجب ـ ألا ترى أمير المؤمنين يحلف؟ فقال أبو حنيفة: أمير المؤمنين على كفارة أيمانه أقدر مني على كفارة أيماني، فأمر به إلى الحبس في الوقت، فحبس حتى مات ببغداد رحمه الله "[1].

تفرد أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ عن غيره من الأئمة:

انفرد الإمام أبو حنيفة بأمور لم يشاركه فيها غيره من الأئمة المشاهير منها:

أولاً: هو أقدمهم عهداً وأقربهم إلى عصر رسول الله ﷺ، فقد رأى عدداً من الصحابة وروى عن كبار التابعين، بل يُعَدُّ هو تابعياً. (كما أن كتب المناقب تذكر أنه أخذ عن الصحابة الذين التقى بهم).

وقد ولد في قرن الرسول ﷺ المشهود لهم بالخيرية «**خير القرون قرني.....**» الحديث.

ثانياً: أفتى أبو حنيفة أيام التابعين، حتى شهد له الأعمش بأنه أعلم الناس في عصره بالمناسك.

ثالثاً: شهد له شيوخه بل أكابر شيوخه. قال عيسى بن موسى لأمير المؤمنين ـ المنصور ـ حينما دخل عليه أبو حنيفة: " هذا عالم الدنيا اليوم ".

رابعاً: أقوى العلماء حجة حتى قال فيه مالك قولته المشهورة.

خامساً: يسر الله له من الأصحاب والتلاميذ ما لم يتيسر لغيره من الأئمة. نشروا علمه وآراءه وبنوا عليها. وأصحابه هؤلاء وتلاميذهم فيما بعد، أئمة في الفقه

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٦، وفيات الأعيان ٥/ ٤٠٦.

والحديث والزهد والورع، كأبي يوسف ومحمد بن الحسن وزفر وداود الطائي والفضيل بن عياض، فلو أخطأ ردوه، والمعروف أنه يسبقهم في كل مجال، حتى قال بعضهم: " لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام ما ظهر لأبي حنيفة من الأصحاب والتلاميذ. ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه " (١).

سادساً: انتشر مذهبه في أقاليم ليس فيها غيره كالسِّند والهند وما وراء النهر.

سابعاً: هو أول من بوب في الفقه ورتبه ووضع كتاب الفرائض وكتاب الشروط (٢).

ثامناً: لم يقبل هدية الخلفاء والأمراء مع إلحاحهم عليه بذلك.

تاسعاً: مات مظلوماً محبوساً.

عاشراً: كثرة حَجِّه واعتماره وعبادته.

آثاره العلمية:

يعتبر الفقه الحنفي بخصوبته وثرائه من ثمار اجتهاد أبي حنيفة وأصحابه، ولكن لأبي حنيفة قصب السبق فيه.

وهو أول من دوَّن علم الشريعة ورتب الأبواب والكتب، ومن الكتب التي ألَّفها الإمام رحمه الله أونسبت إليه:

أولاً: جامع مسانيد الإمام، وهي خمسة عشر مسنداً في الأحاديث والآثار.

ثانياً: العالم والمتعلم (٣).

---

(١) الخيرات الحسان للهيتمي ص٢٤.

(٢) الخيرات الحسان ص٢٨.

(٣) مناقب المكي ٢/ ١٣٦.

ثالثـــاً: الـفقه الأكبـــر [١].

رابعـــاً: كتاب الرأي. ذكره ابن أبي العوام.

خامساً: اختلاف الصحابـة.

سادساً: الفقـه الأبســـط.

سابعاً: كتاب الجامع. ذكره العباس بن مصعب في تاريخ مرو.

ثامنـــاً: كتـــاب السيـــر.

تاسعاً: الرد على القدريـة.

عاشراً: عدة وصايا كتبها لعدد من أصحابه[٢].

(١) مناقب الكردري ١/ ١٠٨.

(٢) بلوغ الأماني ١٨.

الفصل الثاني

نشأة أبي يوسف العلمية (١١٣-١٨٢هـ)

ويشتمل هذا الفصل على ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مولد أبي يوسف ونسبه وأصله

المطلب الثاني: بيئته الخاصة والعامة

المطلب الثالث: أبو يوسف المحدث

المطلب الرابع: أبو يوسف والعلوم الأخرى

المطلب الخامس: الانصراف للفقه

المطلب السادس: بديهته وحافظته وذكاؤه

المطلب السابع: آثاره العلمية

المطلب الثامن: مناقبه

المطلب الأول:

مولد أبي يوسف وموطنه ونسبه

ولد يعقوب بن إبراهيم في بيت فقير عام مئة وثلاثة عشر للهجرة، وتوفي عام مئة واثنين وثمانين للهجرة، وهذا أقوى الأقوال. وموطنه الكوفة [1].

وهو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن حبتة بن معاوية.

وسعد بن حبتة من الصحابة، أتى يوم الخندق إلى النبي ﷺ، فدعا له ومسح على رأسه [2].

وهذه المسحة مثار اعتزاز أبي يوسف. وحبتة: أم سعد، ويعرف بها عند الأنصار، وهي ابنة مالك من بني عمرو بن عوف [3].

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٤.
(٢) الفرج بعد الشدة ١/ ٢١٨.
(٣) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٤.

المطلب الثاني:

بيئـــة أبـي يوسـف

تُجمع كتب التاريخ والتراجم والمناقب على أن أبا يوسف ولد في أسرة فقيرة ولاقى من شظف العيش ما لاقى، وكان حاله يستدعي أن يتجه إلى العمل مع والده الخياط ليُحصِّلا للأسرة قوتها.

ولكن نفساً أبيَّة بين جوانح يعقوب، وطموحاً علمياً وحباً للعلم وأهله، حدا به إلى اختلاس الوقت والتسلل لمجالس العلم، ليسترق السمع وهو خائف يترقب تتبع والديه، حتى شغفه العلم حباً فصار يلازم العلماء ويصبر على ما يلاقي من معرة والديه وتعنيفهما.

فمن رواية عبد الحميد الحماني: " كان والد يعقوب يجيء إلى مجلس أبي حنيفة فيأخذ بيد يعقوب فيقيمه فيذهب به إلى السوق، فلا يلبث إلا يسيراً حتى يرجع يعقوب، فجاء يوماً والده فجعل يضج ويصيح ويقول: يعصيني هذا الولد وأنتم تعينونه! فقال أبو حنيفة: وما تريد منه؟ قال: أريد منه أن يلزم السوق.. "[1].

كان يعقوب يعود إلى البيت خاوي البطن صفر اليدين، ولكن زاخر الفكر مشرق النفس شاهد السمع، يعود ليسأل عن كسرة خبز فلا يجدها، فيبيت راضياً مرضياً.

وإذا كانت النفوس كبارا تعبت في مرادها الأجسام

ثم إن أباه مات وهو صغير، فسلمته أمه إلى قصار ليحصل على قوته.

---

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٤.

وكانت تمنعه من مجلس أبي حنيفة، فكان يترك العمل ويذهب إلى مجلس العلم، ويعود إلى البيت فيطلب طعاماً فتأتيه أمه بطبق فيه بعض أوراقه وتقول له: كل مما كسبت في نهارك "[1].

يروي أبو يوسف نفسه قصة هذه الفترة من حياته فيقول: توفي أبي إبراهيم ابن حبيب وخلفني صغيراً في حجر أمي، فأسلمتني إلى قصار أخدمه، فكنت أدع القصار وأمرُّ إلى أبي حنيفة فأجلس وأستمع، فكانت أمي تجيء خلفي إلى الحلقة فتأخذ بيدي، وتذهب بي إلى القصار.

وكان أبو حنيفة يُعنى بي لما يرى من حضوري وحرصي على التعلم، فلما كثر ذلك على أمي وطال عليها هربي قالت لأبي حنيفة: ما لهذا الصبي فساد غيرك، هذا صبي يتيم لا شيء له وإنما أطعمه من مغزلي وآمل أن يكسب دانقا يعود به على نفسه. فقال لها أبو حنيفة: مري يا رعناء ها هو ذا يتعلم أكل الفالوذج بدهن الفستق، فانصرفت عنه وقالت: أنت شيخ قد خرفت وذهب عقلك[2].

وقد صحت نبوءة أبي حنيفة، فكان أبو يوسف يأكل هذه المآكل في كنف الخلفاء بعد.

ثم إن أبا حنيفة لما رأى إقبال يعقوب على العلم، ورأى أن انقطاعه عن مجلس العلم إنما يكون بسبب المعاش، صار يدفع إليه المال بين حين وآخر لكي يعينه على الانصراف للعلم.

---

(١) الفرج بعد الشدة ١/ ٢١٨.

(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢.

البيئة العامة:

كان موطن أبي يوسف الكوفة، وقد سلف الكلام عند الحديث عن نشأة الإمام أبي حنيفة، وعن بيئة الكوفة العلمية في ذلك العصر، فهي مركز الصدارة في الفكر والسياسة ومختلف العلوم. وهي صاحبة مدارس في الفقه واللغة والتفسير والحديث والكلام، فقد استوطنها من قبل عدد كبير من صحابة المصطفى ﷺ، والتابعين الكرام رضوان الله عليهم، وآتت جهودهم المباركة ثمارها، فكان النضج البالغ والعطاء المنهمر في عهد أساتذة أبي يوسف.

العلوم الأولية التي حصلها أبو يوسف:

كان الناس في المجتمع المسلم يعنون بتحفيظ أبنائهم القرآن الكريم، ويتنافسون في حفظ الحديث الشريف ويعلمونهم قدراً من اللغة والشعر، وفي عهد أئمة الفقه الحنفي كان الناس يقبلون على الإلمام بقواعد المناظرة وعلم الكلام، ولقد أوتي أبو يوسف من ذلك كله.

المطلب الثالث :

أبو يوسف المحدث

كان أول اتصال ليعقوب هو بعلماء الحديث، ثم إنه بعدما شب وفقُه ظل على صلة وثيقة برجال الحديث. وممن أخذ عنهم :

أبو إسحاق الشيباني، وسليمان التيمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسليمان الأعمش، وهشام بن عروة، وعبيد الله بن عبدالله العمري، وعطاء ابن السائب، ومحمد بن يسار، وحجاج بن أرطأة، والحسن بن دينار، والليث ابن سعد وحصين بن عبدالرحمن، وهو أكبر شيوخ أبي يوسف في الحديث، كما في تذكرة الحفاظ [1].

وسعيد بن أبي عروبة، وسعد بن مسلم، وسعد بن يحيى اللخمي، وعبدالله بن واقد، وعبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، وعمر بن دينار، وعمرو بن ميمون بن مهران، وغالب بن عبيد الله، ومالك بن مغول، ومحمد ابن عمرو بن علقمة، ومسعر بن كدام، ونافع مولى ابن عمر، ويحيى بن عمرو بن سلمة، ويونس بن أبي إسحاق، وكثيرون غيرهم [2].

وممن أخذوا عن أبي يوسف الحديث والفقه :

أحمد بن حنبل؛ كان أول طلبه الحديث عند أبي يوسف.

محمد بن الحسن الشيباني؛ تفقه بأبي حنيفة ثم بأبي يوسف.

هشام بن عبيد الله الرازي؛ تفقه على أبي يوسف ومحمد.

خلف بن أيوب العامري البلخي، ومحمد بن سماعة (أحد مشاهير رواة الفقه

---

(١) تذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٣.

(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢، لسان الميزان ٦/ ٣٠٠.

الحنفي)، وعلي بن حرملة الكوفي، والحسن بن أبي مالك، وبشر بن الوليد ابن خالد الكندي، وبشر بن غياث المريسي، وعلي بن الجعد بن عبيد.

ويحيى بن معين إمام الجرح والتعديل ويحيى بن أيوب.

والحسن بن زياد اللؤلؤي الفقيه، وشقيق البلخي العالم الرباني، والفضيل بن عياض، وهشام بن معدان كاتب أبي يوسف، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وكثيرون [1].

أقوال علماء الحديث في أبي يوسف:

كان أبو يوسف ثبتاً في الحديث صدوقاً حافظاً رجاعاً إلى الحق، لا يروي ما لم يعرف ـ كما يؤخذ من مجموع أقوال المحدثين فيه ـ وإن كان تحامل قوم عليه وعلى أبي حنيفة، بل وعلى جميع أصحاب أبي حنيفة.

قال يحيى بن معين: " ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف "[2]. ومعلوم من هو يحيى بن معين، فهو إمام الجرح والتعديل، وهو الذي عدَّل أبا حنيفة ووثقه في الحديث.

جاء في وفيات الأعيان: " ولم يختلف يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني في ثقته في النقل "[3].

ذكر الخطيب في تاريخ بغداد[4]: "كان فقيهاً عالماً حافظاً سمع أبا إسحاق الشيباني". وعد الخطيب نفراً ممن روى عنهم أبو يوسف، ثم نقل أقوال

---

(١) حلية الأولياء ٨/ ٥٨، تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٤، ميزان الاعتدال ١/ ٤٤٩.

(٢) النجوم الزاهرة ٢/ ١٠٧، ومثل ذلك في التذكرة ١/ ٢٩٣.

(٣) وفيات الأعيان ٦/ ٣٧٨، تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٣.

(٤) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢.

المجرحين كالطبري، وعبدالله بن المبارك، والنعمان، وحفص بن عمرو بن علي، وغيرهم " .

وجاء في الوفيات أيضاً: قال أبو حاتم: "يكتب حديثه" . وقال أحمد بن حنبل: "صدوق" . وقال محمد بن جرير الطبري: " وتحامى حديثه قوم من أهل الحديث، من أجل غلبة الرأي عليه وتفريعه الفروع، مع صحبة السلطان وتقلده القضاء " [1].

وجاء في لسان الميزان لابن حجر، وقال النسائي: " أبو يوسف ثقة " . [2] وقد عده العصفري في طبقاته من الطبقة الرابعة للمحدثين في العراق [3].

وجاء في لسان الميزان:

قال الفلاني: "صدوق كثير الخطأ" .

وقال عمرو الناقد: "كان صاحب سنة" .

وقال المزني: "هو أتبع القوم للحديث" .

وقال محمود بن غيلان: "قلت ليزيد بن هرون: ما تقول في أبي يوسف؟ فقال: أنا أروي عنه" .

وقال ابن عدي: "ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً منه إلا أنه يروي عن الضعفاء، مثل الحسن بن عمارة وغيره، وكثيراً ما يخالف أصحابه ويتبع الأثر، وإذا روى عنه ثقة وروى هو عن ثقة فلا بأس" .

---

(١) وفيات الأعيان ٦/ ٣٧٨.

(٢) لسان الميزان ٦/ ٣٠١ .

(٣) الطبقات، العصفري ص٣٢٨.

وذكره ابن حبان في الثقات قال: " وكان شيخاً متقناً لم يسلك مسلك صاحبيه إلا في الفروع، وكان بينهما في الإيمان والقرآن " [1].

وبالمقابل قال البخاري: تركوه. وقد روى عن يحيى بن معين تليين أبي يوسف. وجاء في تاريخ بغداد [2]:

" عبدالله بن المبارك ضعف أبا يوسف، واستهجن الأخذ بحديثه، وسبَّه، وضعَّفه النعمان، والطبري، وحفص بن عمرو بن علي، وغيرهم ".

والراجح أن تضعيف الطبري وغيره إنما هو لغلبة الرأي كما سلف، وهذا ليس مطعناً، بل إن من روى عنه تليين أبي يوسف وهو يحيى بن معين، روي عنه بطرق مشتهرة وقوية توثيقه ليعقوب.

(١) لسان الميزان ٦/ ٣٣٠-٣٠١.

(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٥٦ وما بعدها.

المطلب الرابع:

أبو يوسف والعلوم الأخرى

لم يكن أبو يوسف فقيهاً فحسب، بل كان ملماً بجملة من العلوم حتى قالوا فيه: كان أقل علومه الفقه. فقد تهيأ له أن يدرس اللغة والأدب والكلام.

وإن أدب أبي يوسف من أرفع الأدب وأسماه وأحدثه، فهو يفرغ من روح العلم في جمال العبارة فيعطيها قوة، وقليلون هم الذين يجيدون علوماً مختلفة، وأبو يوسف من هؤلاء القلة.

ومقدمة كتاب الخراج، والعبارات المنثورة في التراجم والمناقب، والنصائح والحكم المذكورة فيها والمنسوبة لأبي يوسف تشهد بذلك.

فمن أقواله: " صحبة من لا يخشى العار عار يوم القيامة ".

" رؤوس النعم ثلاثة: فأولها نعمة الإسلام التي لا تتم نعمة إلا بها، والثانية العافية التي لا تطيب الحياة إلا بها، والثالثة نعمة الغنى التي لا يتم العيش إلا بها "[1].

ومما جاء في مقدمة الخراج الذي قدمه لأمير المؤمنين الرشيد: " يا أمير المؤمنين، إن الله وله الحمد قلدك أمراً عظيماً، ثوابه أعظم الثواب، وعقابه أشد العقاب، قلدك أمر هذه الأمة، وأمسيت وأنت تبني لخلق كثير، قد استرعاكهم الله وائتمنك عليهم، وابتلاك بهم، وولاك أمرهم، وليس يثبت البنيان إذا أسس على غير تقوى أن يأتيه الله من القواعد، فيهدمه على من بناه، وأعان عليه، فلا تضيعن ما قلدك الله من أمر هذه الأمة والرعية، فإن القوة في العمل بإذن الله ".

---

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٨.

أنه كلام فيه سعة الأفق، وفيه الجرأة والنصيحة، وفيه الحكمة، وفيه العلم والبصيرة، وفيه دقة العبارة وحسن الأداء.

وقد تعلم أبو يوسف النحو كذلك، ويذكر أن السبب في طلبه لعلم النحو مناظراته مع الكسائي في مجلس الخليفة هارون الرشيد، فعقد العزم على تعلم النحو فأخذه على رجل حاذق لم يذكر اسمه [١].

علم الكلام:

كما أن أبا يوسف تمرس في علم الكلام وحذق فيه وكان له إلمام كبير، فقد ناظر الناس في مسألة خلق القرآن الكريم وأفحم القائلين بذلك. ثم إنه أصدر فتوى في ذلك، لقد أفتى بأنه يحرم أن يُكلَّم القائل بخلق القرآن، حتى خشعت أصوات أصحاب البدع واستقام أمر الأمة.

قال " من قال أن القرآن مخلوق فحرام كلامه، وفرض مباينته، ولا يجوز السلام ولا رده عليه " [٢].

وجاء في مناقب المكي " كان أبو حنيفة وأبو يوسف أبصر القوم بالكلام، قد خاصموا الناس وناظروهم فغلبوا من كلموه وهم أئمة في العلم " [٣].

ولكن أبا يوسف رغم هذا الإلمام بالكلام نهى عن الخوض فيه، كما نهى أبو حنيفة من قبل؛ لئلا يصرف الناس عن طلب العلم الشريف، ولئلا يستحيل أمر الأمة إلى مجادلات عقيمة. قال أبو يوسف " لا تطلب الحديث بكثرة الرواية فترمى بالكذب، ولا تطلب الدنيا بالكيمياء فتفلس، ولا تطلب العلم بالكلام فإنك تحتاج أن تعتذر في كل ساعة إلى واحد " [٤].

---

(١) مفتاح السعادة ٢/ ١٠٤، معجم الأدباء ٥/ ١٨٧.
(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٥٣.
(٣) المناقب للمكي ١/ ١١٢، البداية والنهاية ١٠/ ١٨٠.
(٤) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٥٣.

السير والمغازي:

قال بعض العلماء: كان أبو يوسف يحفظ السير والمغازي وأيام العرب وكان أقل علومه الفقه.

ولقد جاء في مناقب المكي:

" واتصل بمحمد بن إسحاق صاحب المغازي، ودرس عنده، وطلب أن يقرأ عليه كتاب المغازي، وكان ذلك خلال تلقيه الفقه على أبي حنيفة، وعندما وفد محمد بن إسحاق إلى الكوفة أقام عليه أبو يوسف شهراً حتى سمع الكتاب منه "[1].

كما اتصل بإبراهيم بن سعيد الزهري وجرت بينهما مناظرات[2].

كما جاء في تاريخ بغداد من رواية أبي خازم العمي عن أبي هلال قال: " كان أبو يوسف يحفظ التفسير والمغازي وأيام العرب، وكان أقل علومه الفقه، ولم يكن في أصحاب أبي حنيفة مثله "[3].

(١) مناقب المكي ٢/ ٢٣١.
(٢) أخبار القضاة ٣/ ٢٦٨.
(٣) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٣٦.

المطلب الخامس :

الاتجاه للفقه

اتجه أبو يوسف للفقه خاصة بعد أن استنار سبيله بما حفظ وروى من أحاديث رسول الله ﷺ.

فكان أول اتصال فقهي لأبي يوسف ـ قاصداً الفقه خاصة ـ بابن أبي ليلى الفقيه العلم الشهير، وهو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وأبوه من كبار التابعين، فدرس يعقوب عليه القضاء والفقه تسع سنوات، ثم قام بنشر أقواله وأقضيته.

جاء في تاريخ بغداد: " لازم يعقوبُ ابنَ أبي ليلى تسع سنوات وتفقه به وأخذ عنه وتأثر به لغزارة علمه، وتأثر بطريقته في الاجتهاد والاستنباط والفقه والقضاء، وكان يحضر مجلس قضاء ابن أبي ليلى مع الإمام أبي حنيفة، وكان يقول: ما كان في الدنيا أحب إلي من مجلس أجلسه مع أبي حنيفة وابن أبي ليلى، فإني ما رأيت فقيهاً قط أفقه من أبي حنيفة ولا قاضياً خيراً من ابن أبي ليلى "[1].

وقد كان ابن أبي ليلى يُعرف بفقيه الكوفة في عصره.

ثم إن أبا يوسف تحول إلى مجلس أبي حنيفة، وتذكر عدة أسباب لهذا التحول، وعلى أيٍّ فإن أبا يوسف بقي ينصف أستاذيه ويذكرهما بخير ويبين ميزة كل منهما، فأبو حنيفة في الفقه، وابن أبي ليلى في القضاء.

لازم يعقوب أبا حنيفة طويلاً حتى صار فقيهاً مجتهداً ـ وكل أصحاب أبي حنيفة مجتهدون ـ فهو رحمه الله يغرس في نفوسهم الثقة، ويبين لهم القواعد ويرسم لهم الدرب، ويدربهم الدربة الهادفة الصادقة في مجلس علمه عن طريق

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٥.

النقاش وبيان وجوه الدلالة في المسائل، وبيان أوجه التعارض إلى غير ذلك من مظان الاجتهاد، حتى إذا وصلوا إلى قول واحد في المسألة أمر أبا يوسف أن يدونه، وهذا مما امتاز به الفقه الحنفي عن أي فقه آخر.

وبمدرسة أبي حنيفة وحلقات علمه نضجت عقلية أبي يوسف، وترعرعت ملكة الاجتهاد لديه. ثم بإنفاق أبي حنيفة الجم البعيد عن المن والأذى تمكن أبو يوسف من تخطي الشاغل والصوارف عن العلم، حتى أصبح فقيهاً مجتهداً.

استقلاله الفقهي:

لازم يعقوب أبا حنيفة عشر سنين، وكان لازم ابن أبي ليلى تسع سنين، ولما سمع إطراء أستاذه وثنائه عليه أراد أن يستقل بمجلسه، فأرسل [1] إليه أبوحنيفة بعضاً من المسائل: (القصار جحد ثوباً ثم أقر به مصبوغاً، طائر وقع في قدر به لحم مطبوخ، امرأة كتابية ماتت حاملاً من زوج مسلم...). ويكون الجواب في كل منها بالتفصيل. فإذا أجاب أبو يوسف بلا يكون قد أخطأ، وإذا أجاب بنعم يكون قد أخطأ، فقال له رسول أبي حنيفة: أخطأت، فعرف السر في الموضوع وهو أنه لا يستطيع الاستغناء عن أستاذه بعد، فعاد ولازمه حتى وفاته.

فكانت مدة الملازمة لأبي حنيفة جميعها سبعة عشر عاماً. وبعد وفاة أبي حنيفة كان أبو يوسف خليفته في رياسة العلم.

أصبح أبو يوسف مجتهداً مستقلاً في أيام أبي حنيفة، وكل أصحاب أبي حنيفة لهم أقوال في المذهب وإن نسب إلى إمامهم، لأنهم كانوا يجتهدون على ضوء قواعده وأصوله، وهذا من قبيل التغليب.

---

(١) وفيات الأعيان ٥ / ٤٠٨.

ومن المؤثرات في فقه أبي يوسف :

١- تلقيه الحديث على جمهرة من كبار المحدثين .

٢- بصره باللغة وعلم الكلام .

٣- تلقيه الفقه والقضاء على ابن أبي ليلى مدة طويلة ـ تسع سنوات ـ .

٤- تلقيه الفقه على أبي حنيفة ، وملازمته له مدة طويلة ـ سبعة عشر عاماً ـ .

٥- حفظه للسير والمغازي والتفسير وأيام العرب .

٦- توليه القضاء ، وصقله للمسائل النظرية إلى وقائع عملية حية .

٧- التقاؤه بالإمام مالك بن أنس الفقيه المحدث والمناظرات التي دارت بينهما ، فغير بعض أقواله في بعض المسائل مثل الوقف ، ونصاب زكاة الخضروات ومقدار الصاع والمد [١] .

لقد حصَّل أبو يوسف إذن علوماً كثيرة ، كان راويةً للحديث ، ملماً بالعربية التي هي مادة الإسلام ، عالماً بالكلام وبناء القواعد وطرق الاستدلال ، حافظاً للسير والمغازي ، وفي هذا عون كبير للمجتهد ، وكتاب الخراج ينطق بذلك كله .

وإذا كان الفقيه قادراً على الاجتهاد لا يجوز له التقليد في نطاق قدرته على الاجتهاد ، وما دام أبو يوسف قد صار مجتهداً ، فإنه لابد أن يختلف مع إمامه في بعض المسائل ، ولاسيما أن بعض الأحاديث قد وُثِّقت في عهد أبي يوسف وظهرت طرق لم تكن قد ظهرت من قبل . كما أن لقاء أبي يوسف بمالك بن أنس وإطلاعه على أحاديث وأقوال لم تكن بلغته من قبل ، بالإضافة إلى توليه القضاء مدة طويلة ، وتعرضه للإجابة في مسائل لم تكن تدور بخلده ، فإن أحوال الناس كثيرة وقضاياهم لا يحيط بها إلا الله ، فكم من قضية رفعت لم

(١) أخبار القضاة ٣/ ٢٦١ .

تكن تخطر ببال الفقهاء وهم عاكفون على الكتب، لهذا كله رجع أبو يوسف عن بعض الأقوال لما يستبين له من الدليل.

ولقد كان رحمه الله يتمتع بحافظة قوية وفطنة وذكاء نادرين، وسرعة فهم وتأويل للحديث.

فأبو يوسف صاحب آراء وأقوال مستقلة في المذهب يخالف إمامه أو يوافقه في حياة إمامه وبعد وفاته، وأبو يوسف هو راوية الفقه الحنفي، ودوَّن هذه الآراء بحضرة أبي حنيفة وأصحابه وكانت الآراء تدون بالطريقة الشورية.

ولفقه أبي يوسف ومسلكه الاجتهادي وسلوكه الاجتماعي أثر كبير وفضل عظيم على الفقه الحنفي، حتى قالوا: " لولا أبو يوسف ما ذكر أبوحنيفة ولا ابن أبي ليلى ".

فقد كان تولى القضاء في حين يرفض كثير من العلماء هذه الوظيفة، وبالتالي فمذهب الحكم والقضاء والتنفيذ هو المذهب الحنفي لجميع بلاد الإسلام.

كما أن المسائل النظرية صيغت صياغةً عملية بهذا التطبيق؛ مما يعطي الفقه قوة وحجة وحيوية.

بالإضافة إلى البت في أمور دقيقة ومتشعبة ومتجددة، تُرفع للقضاء فيبت بها بناءً على قواعد الفقه الحنفي، فالفصل في هذه القضايا المتعلقة بخفايا النفوس والقضايا الظاهرة والمسائل الشائكة كل هذا أكسب الفقه الحنفي خصوبةً وثراءً ودقة.

كما أن أبا يوسف أفاد من علم ابن أبي ليلى وطريقته في القضاء، فكانت محصلة علومه وقضائه خدمة للفقه الحنفي.

المطلب السادس:

بديهته وحافظته وذكائه

فهم وسرعة بديهة وإجابة في المعضلات:

كان لنشأة أبي يوسف وتيسر الاطلاع على مختلف العلوم المتعلقة بالفقه (من سير ومغازي وكلام وتفسير وحديث ولغة)، مع ظروفه الخاصة من الفقر والحاجة، والرغبة الصادقة في العلم، والصبر والتحمل في سبيله، كان لهذا كله أثره في تفتق ذهنه وإجابته في المعضلات من المسائل. ولقد كان يسبق أساتذته ومعلميه بما أوتي من قريحة وقادة وسرعة بديهة، فتأتي إجابته في المعضلات حاسمة للنزاع، مرضية للخصوم، مقنعة لأهل العلم.

ولذلك اختاره الخلفاء للقضاء، ثم ولوه قضاء العالم الإسلامي، فهو أول من دُعي قاضي القضاة في الإسلام، تولى القضاء لثلاثة من كبار خلفاء الإسلام:

" ولي القضاء للمهدي وابنه الهادي، ولما شاع فضله وذاع علمه وصيته اختاره الرشيد قاضياً للقضاة، وكان عنده حظيًا معززًا مكرمًا " (١).

جاء في الوفيات " قال أبو يوسف: سألني الأعمش عن مسألة، فأجبته فيها، فقال: من أين لك هذا؟ فقلت: من حديثك الذي حدثتناه أنت، ثم ذكرت له الحديث. فقال: يا يعقوب، إني لأحفظ هذا الحديث قبل أن يجتمع أبواك، وما عرفت تأويله حتى الآن " (٢).

ثم إن معضلات الأمور كان يستفتى فيها أبو يوسف، فيستخرج الحكم بفطانته وفقاهته فيكون حلاً لقضايا ونزاع. ونوادره مع الرشيد وولاة الأمور كثيرة، تزخر بها كتب المناقب والتراجم منها:

---

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٣.

(٢) وفيات الأعيان ٦/ ٣٨٢.

كان لعيسى بن منصور وزير الرشيد جارية، أراد الرشيد أن يشتريها أو يستوهبها فلم يقبل عيسى، وكان قد حلف بالطلاق ألا يهبها ولا يبيعها لأحد، فاحتكما إلى أبي يوسف فقال: يبيعك نصفها ويهبك نصفها. فكان هذا الحل في صالح الثلاثة، الرشيد والوزير والجارية[1].

ومنها:

روي أن رجلاً جاء إلى أبي يوسف، فقال: ما تجيب لرجل قال: لله عليَّ أن أصوم أول يوم من آخر الشهر وآخر يوم من أول الشهر؟ فقال أبو يوسف: يجب عليه صوم يومين من شهر، وهما السادس عشر والخامس عشر، لأن لكل شهر أولاً وآخراً. فالنصف الأول له حكم الأولية، والنصف الثاني له حكم الآخرية[2].

حافظة أبي يوسف:

تدل الروايات على أن أبا يوسف كان يتمتع بحافظة قوية وذاكرة عجيبة، ومما يروى في هذا المجال:

" حج هارون الرشيد وكان زميله أبو يوسف، فلما قدما المدينة قال الرشيد: نحتاج إلى أن نطوف غدا على هذه المشاهد والوقائع التي كانت للنبي ﷺ، فدعا أبو يوسف الواقدي بالليل فدار معه على تلك المشاهد والوقائع.

فلما أصبح أمير المؤمنين، دعا بأبي يوسف فركبا وركب فقهاء المدينة معهما فكان أبو يوسف يقول للرشيد: يا أمير المؤمنين هذا موضع كذا ويسمى كذا الذي

---

(١) مناقب أبي حنيفة وصاحبيه لوحة ٤٠(ق/ ١٣ مخطوط بدار الكتب المصرية).

(٢) مناقب أبي حنيفة وصاحبيه لأبي الليث الزيلعي لوحة رقم ٣٩.

نزل فيه على النبي ﷺ كذا وكذا، وهذا موضع عمل فيه النبي ﷺ كذا وكذا، وهذا موضع قاتل فيه النبي ﷺ.

قال الواقدي: وكنت أتعجب منه ومن حفظه لتلك المشاهد، ومن صفاقة وجهه أخذ مني بالليل وروى بالنهار "[1].

كما جاء ذكر حافظة أبي يوسف للحديث:

" ذكر أبو عمرو بن عبد البر ـ صاحب كتاب الانتقاء ـ أن أبا يوسف كان يحضر المجلس ويحفظ خمسين ستين حديثاً ثم يقوم فيمليها على الناس، وكان كثير الحديث "[2].

(١) مناقب المكي ٢/ ٢٣٨، ذيل الجواهر المضيئة ٥٢٢.
(٢) وفيات الأعيان ٦/ ٣٧٩.

المطلب السابع:

آثار أبي يوسف العلمية

كان لأبي يوسف آراء وأقوال وأقضية كثيرة جداً، نقل الكثير منها الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي يوسف وأبي حنيفة، ونقل بعضها بعض أصحابه الآخرين. ونقل بعضها ابنه يوسف، وكتبه بين موجود ومفقود.

فالكتب الموجودة:

١- كتاب الخراج. وهو مشهور.
٢- الرد على سير الأوزاعي.
٣- اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى.
٤- كتاب الآثار وهو مطبوع مستقلاً، ومطبوع ضمن جامع مسانيد الإمام أبي حنيفة كذلك.

والكتب المفقودة:

١- مسند أبي يوسف [١].
٢- كتاب في أصول الفقه [٢].
٣- كتاب في أدب القاضي [٣].
٤- الرد على مالك بن أنس [٤].
٥- اختلاف الأمصار [٥].
٦- الأمالي في الفقه [٦].

---

(١) كشف الظنون ١٦٨.
(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٥.
(٣) كشف الظنون ٤٦.
(٤)، (٥)، (٦) الفهرست ٢٨٦.

٧- النوادر في الفقه والمسائل [١].

٨- المخارج والحيل [٢]، وفي نسبة الكتاب إليه خلاف.

٩- المبسوط في الفقه والأصول [٣].

١٠- الجوامع في الخلافيات والآراء الفقهية المعتمدة [٤]. (وقد ألفه ليحيى بن خالد، ويحتوي على أربعين كتابًا في اختلاف الناس والرأي المأخوذ به).

ولعل بعض الكتب يكون أبواباً فتسمى كتباً؛ لأن تلك التسمية كانت عادة الناس آنئذ.

(١) الفوائد البهية (للكنوي الهندي) ٢٢٥.
(٢) ذكره الجاحظ في الحيوان ٣/ ١١.
(٣) كشف الظنون ١٥٨١.
(٤) الفهرست ٢٨٦.

المطلب الثامن:

مناقب أبي يوسف وشهادة العلماء فيه

جاء في النجوم الزاهرة " ثم لزم أبا حنيفة وتفقه به حتى صار المقدم في تلامذته وبرع في عدة علوم " (١).

وجاء في الفوائد البهية: "وكان أبو يوسف هو المقدم من أصحاب أبي حنيفة في أقطار الأرض" (٢).

وإننا نستشف مكانته العلمية من شهادة شيخه أبي حنيفة، فهو أبصر الناس في عمله. جاء في مرآة الجنان:

" وعن عمر بن حماد بن أبي حنيفة عن أبيه قال: رأيت أبا حنيفة يوماً، وعن يمينه أبا يوسف وعن يساره زفر وهما يتجادلان في مسألة، فلا يقول أبو يوسف قولاً إلا أفسده زفر، ولا يقول زفر قولاً إلا أفسده أبو يوسف، إلى وقت الظهر. فلما أذن المؤذن رفع أبو حنيفة يده وضرب بها فخذ زفر وقال: لا تطمع في رياسة بلدة فيها أبو يوسف. قال: وقضى لأبي يوسف على زفر. قال حماد: ولم يكن بعد أبي يوسف في أصحاب أبي حنيفة مثل زفر " (٣).

كما أن أبا حنيفة أشار إلى مكانة أبي يوسف في العلم، وأثنى ثناءً لم يحظ به غير أبي يوسف. وعُدّ إجازة علمية عالية تذكر في تاريخ منح الإجازات والشهادات، جاء في تاريخ بغداد ووفيات الأعيان وغيرهما:

---

(١) النجوم الزاهرة ٢/ ١٠٧.

(٢) الفوائد البهية ٢٢٥.

(٣) مرآة الجنان ١/ ٣٨٤.

" وقال محمد بن الحسن : مرض أبو يوسف في زمن أبي حنيفة مرضاً شديداً خيف عليه منه ، قال : فعاده أبو حنيفة ، فلما خرج من عنده وضع يده على عتبة الباب وقال : إن يمت هذا الفتى فإنه أعلم من عليها ، وأومأ إلى الأرض " (١) .

و روي أيضاً أنه قال فيه عندها : "لئن أصيب الناس ليموتن معه علم كثير" (٢) .

وقد عرف قدره أهل العلم . قال النخعي : حدثنا ابن عمار بن أبي مالك قال : " سمعت ابن أبي مالك يقول : ما كان فيهم مثل أبي يوسف ، لولا أبو يوسف ما ذكر أبو حنيفة ولا ابن أبي ليلى ، ولكنه هو نشر قولهما وبث علمهما" (٣) .

كما جاءته شهادة أخرى من العلماء تثبت أنه أسبق من الشافعي في وضع الأصول ، فهو الذي رتب المسائل ، وأملاها على طلاب العلم ونشرها .

فمن رواية أبي خازم العمي : " وهو أول من نشر علم أبي حنيفة ، ووضع أصول الفقه في مذهب أبي حنيفة ، وأملى المسائل ونشرها ، وكان يقول : العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك " (٤) .

ومن شمائله رحمه الله : شكر الله ثم شكر الناس ، فهو لايتنكر لأهل الفضل عليه ، ولا تبطره الدنيا التي فتحت أبوابها عليه بعد أن كان محروماً منها .

قال محمد بن سماعه : " كان أبو يوسف يصلي بعدما ولي القضاء كل يوم مئة ركعة " .

قال يحيى بن يحيى النيسابوري : "سمعت أبا يوسف يقول عند وفاته : كل ما أفتيت به رجعت عنه إلا ما وافق الكتاب والسنة" (٥) .

---

(١) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٦ ، ووفيات الأعيان ٥/ ٤٢٥ . (٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٧ .
(٣) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٥ . (٤) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٦، ٢٤٧ .
(٥) العبر ١/ ٢٨٥ .

وقال محمد بن سماعة أيضاً: "سمعت أبا يوسف في اليوم الذي مات فيه يقول: " اللهم إنك تعلم أني لم أجر في حكم حكمت فيه بين اثنين من عبادك متعمداً، ولقد اجتهدت في الحكم بما وافق كتابك وسنة نبيك ﷺ، وكل ما أشكل عليَّ فقد جعلت أبا حنيفة بيني وبينك وكان عندي والله ممن يعرف أمرك ولايخرج عن الحق وهو يعلم " [1].

وكان أبو يوسف قد صحب محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ثم جالس أبا حنيفة رضي الله عنهما، وكان الغالب عليه مذهبه، وربما كان يخالفه أحياناً في المسألة.

وكان يقول في دبر كل صلاة:

" اللهم اغفر لي ولأبي حنيفة " [2]، وكثيراً ما كان يثني على أستاذيه ويترحم عليهما، ويتمنى مجالستهما التي يفضلها على كل شيء في الدنيا، وهو الذي جالس الخلفاء والأمراء فلم يكن آنس إلى قلبه من مجلس شيخيه الكبيرين. رحمهم الله أجمعين.

قال عباد بن العباد يوم وفاته: "ينبغي لأهل الإسلام أن يعزي بعضهم بعضًا بأبي يوسف " [3].

هذه نبذة عن النشأة والحياة العلمية للإمام الكبير أبي يوسف القاضي، كان لابد منها لتكون الصورة في الفقه الحنفي والخلافيات واضحة مقدمًا.

(١) وفيات الأعيان ٦/ ٣٨٧، ٣٨٨.
(٢) العبر ١/ ٣٠٠.
(٣) النجوم الزاهرة ٢/ ص ١٠٩.

الفصل الثالث

نشأة الإمام محمد بن الحسن العلمية

(١٣٢-١٨٩هـ)

ويشتمل هذا الفصل على ثمانية مطالب:

المطلب الأول: في مولد محمد بن الحسن وموطنه ونسبه

المطلب الثاني: في بيئته الخاصة و العامة

المطلب الثالث: في العلوم التي حصلها قبل الانقطاع للفقه

المطلب الرابع: محمد بن الحسن و الحديث

المطلب الخامس: فقه محمد بن الحسن

المطلب السادس: ميزة محمد بين أصحاب أبي حنيفة

المطلب السابع: آثاره العلمية

المطلب الثامن: من مناقب محمد بن الحسن

المطلب الأول :

مولده وموطنه ونسبه

ولد محمد بن الحسن بمدينة (واسط) بين الكوفة والبصرة سنة مئة واثنتين وثلاثين للهجرة. ونشأ بالكوفة [1].

وهو محمد بن الحسن بن فرقد، الشيباني نسباً، على ما ذكره أبو المنصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي الشافعي، والأكثرون على أنه شيباني ولاءً [2].

وذكرت كتب التراجم أن أصله من حرستا، قرية في غوطة دمشق، وقيل أن أصله من الجزيرة، وقيل من قرية من فلسطين.

ويمكن التوفيق بين هذه الأقوال بأن أصله من الجزيرة، وأن والده الذي كان في جند الشام، أقام بحرستا قرب الشام ثم أقام بقرية في فلسطين، ثم ارتحل إلى الكوفة للقيام بعمل أسند اليه. وفي واسط على مقربة من الكوفة ولد الإمام محمد بن الحسن. ثم نشأ بالكوفة مهد العلم في ذلك الزمان.

وكتب التاريخ تذكره عادةً بعبارة " أبو عبد الله الفقيه الحنفي " ، أو الفقيه الشهير، شيخ الإسلام [3].

(١) تاريخ بغداد ٢/ ١٧٢ .

(٢) بلوغ الأماني ص٤ .

(٣) وفيات الأعيان ٤/ ١٨٤ ، تاريخ بغداد ٢/ ١٧٢ .

المطلب الثاني:

البيئة الخاصة والعامة لمحمد بن الحسن

البيئة الخاصة:

تورد كتب التراجم والتاريخ والمناقب روايات مفادها أن محمد بن الحسن نشأ في بيت موسر، وعاش عيشة رخية.

قال ابن سعيد: كان أبوه في جند الشام فقدم واسط، فولد محمد بها سنة ١٣٢هـ.

وجاء في مفتاح السعادة: كان الإمام محمد بن الحسن من أحسن الناس وجهاً ولباساً، فقدم به أبوه إلى الإمام ـ أي أبو حنيفة ـ فقال لوالده: احلق رأسه وألبسه الخلقان. فزاد جماله [١].

وقد ذكر محمد بن الحسن نفسه أنه ورث عن أبيه ثلاثين ألفاً، أنفق نصفها على تعلم اللغة في الري.

وهذه الروايات بمجموعها تدل على أن والده كان ميسور الحال، وأن الإمام نشأ نشأةً عزيزةً، كُفي مؤنة السعي وراء لقمة العيش، وهذا يجعل القلب خالياً من مشاغل الدنيا، فإذا آتاه الله نور العلم زكا ونما.

وجاء في بلوغ الأماني: كان محمد بن الحسن ذكياً متقد الذهن، جميل الخَلق والخُلق للغاية، سميناً، خفيف الروح، ممتلئاً صحة وقوة. نشأ في بلهنية العيش في بيت والده السري المثري بالكوفة [٢].

---

(١) مفتاح السعادة ٢/ ٢٤٢.

(٢) بلوغ الأماني، الكوثري ص٥.

البيئة العامة:

نشأ محمد بن الحسن بالكوفة التي تعج بالآراء، وتثج ينابيعًا من العلوم والمعارف، ففيها الآلاف المؤلفة من تلامذة الصحابة وكبار التابعين وأصحابهم.

" ولما بلغ سن التمييز تعلم القرآن، وحفظ منه ما تيسر له، وأخذ يحضر دروس اللغة العربية، والرواية، وكانت الكوفة إذ ذاك مهد العلوم العربية، ودار الحديث والفقه "[1].

وقد سلف القول في الجو العلمي للكوفة في تلك الأيام، عند الكلام عن النشأة العلمية للإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله.

(١) بلوغ الأماني، الكوثري ص٥.

المطلب الثالث :

العلوم التي حصلها محمد

تعلم القرآن الكريم، واللغة العربية، والحديث الشريف. وقد ورد من الروايات ما يبين أن محمد بن الحسن كان من رجال اللغة العربية وفحولها، فهو غاية في الفصاحة والبيان كما يبدو من مؤلفاته، مثل الجامع الكبير وغيره.

جاء في العبر : قال الشافعي : "لو أشاء أن أقول تنزل القرآن بلغة محمد بن الحسن الشيباني لقلت، لفصاحته. وقد حملت عنه وقر بختي كتباً".

وقالوا فيه : كان من أفصح الناس. وقال محمد بن الحسن نفسه : " خلف لي أبي ثلاثين ألف درهم، فأنفقت نصفها على النحو بالري "[1].

وله في مصنفاته المسائل المشكلة خصوصاً المتعلقة باللغة العربية. فقد جاء في بلوغ الأماني : قال الإمام المجتهد أبو بكر الرازي في شرحه على الجامع الكبير : "كنت أقرأ بعض المسائل من الجامع الكبير على بعض المبرزين في النحو ـ يعني أبا علي الفارسي ـ فكان يتعجب من تغلغل واضع هذا الكتاب في النحو. وروى أبو العوام بسنده عن الأخفش ثناءً بالغاً في حق هذا الكتاب من جهة موافقته للعربية تمام الموافقة.

وكتب العلامة الشريف النقيب جمال الدين بن عبيد الله بتاريخ محرم سنة ٦١٥هـ إلى القاضي شرف الدين بن عنين يقول فيه : كنت منذ زمن طويل تأملت "الجامع الكبير" لمحمد بن الحسن رحمه الله، وارتقم على خاطري منه شيء، والكتاب في فنه عجيب لم يصنف مثله، إلى أن سأل فيه عن مسائل استشكلها وأجاب عنها الملك المعظم عيسى وأوردها فيما رد به على الخطيب. وذكر نصوصاً من الكتاب المذكور، مما يدل على تغلغل محمد في أسرار العربية.

" وقد أقر جماهير أهل العلم باستبحار واضعه في العربية، وبأنه حجة في اللغة، كما أنه حجة في الفقه، وقد أقر بذلك ابن تيميه في مواضع "[2].

---

(١) وفيات الأعيان ٤/ ١٨٤، ط بيروت، تاريخ بغداد ٢/ ١٧٣. (٢) بلوغ الأماني ص٦٣.

المطلب الرابع:

محمد بن الحسن المحدث

كان طلب الحديث والرواية من الأمور البدهية في المجتمع المسلم، فأصل الإسلام الكتاب والسنة ومادته اللغة العربية. وهذه العلوم يُنشئ المسلمون أبناءهم عليها كما ينشئونهم على الطعام والشراب.

والمروي عن محمد أنه كان من المحدثين وإن غلبت عليه صفة الفقه. " سمع من مسعر، ومالك بن مغول، والأوزاعي، ومالك بن أنس، والثوري "[1]. وجاء في الفهرست لابن النديم: " روى محمد الحديث عن مالك ودون الموطأ "[2].

وجاء في لسان الميزان: " روى عن مالك بن أنس وغيره. وكان من بحور العلم والفقه قوياً، وسمع الحديث عن الثوري، ومسعر، وعمر بن ذر، ومالك ابن مغول، والأوزاعي، وزمعة بن صالح، وجماعة.

قال ابن عبد الحكم: سمعت الشافعي يقول: قال محمد بن الحسن: أقمت على باب مالك ثلاث سنين، وسمعت من لفظه أكثر من سبع مئة حديث "[3].

وقد أفاض الكوثري في ذكر تاريخ محمد وتلاميذه في الحديث، وصنفهم حسب أمصارهم. وإني أذكر بعضهم:

فمن مشايخ محمد بن الحسن في الكوفة: أبو حنيفة، وإسماعيل بن أبي خالد، وسفيان الثوري، ومسعر بن كدام، ومالك بن مغول، وقيس بن الربيع وعمر بن زر، وعبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة، والمسعودي، وأبو الأحوص سلامة بن سليم، وزفر بن الهذيل، وأبو يوسف القاضي، وإسماعيل بن إبراهيم البجلي، وعمر بن أبان بن صالح القرشي، وسعيد بن عبيد الطائي.

---

(١) النجوم الزاهرة ٢/ ١٣٠.

(٢) الفهرست ص ٣٠١.

(٣) لسان الميزان ٥/ ١٢١، ١٢٢.

ومن أهل البصرة: أبو العوام عبد العزيز بن الربيع البصري، وسعيد بن أبي عروبة، والمبارك بن فضالة.

ومن أهل واسط: عباد بن العوام، شعبة بن الحجاج، وعبد الملك النخعي.

ومن أهل المدينة: مالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر العمري، وخارجة ابن عبدالله بن سليمان، والضحاك بن عثمان، وأسامة بن يزيد الليثي، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب.

ومن أهل مكة: سفيان بن عيينة الكوفي، نزيل مكة، وزمعة بن صالح وإسماعيل بن عبدالملك، وزكريا بن إسحاق.

ومن أهل الشام: أبو عمرو بن عبدالرحمن الأوزاعي، ومحمد بن راشد المكحولي، وإسماعيل بن عياش، وثور بن زيد.

ومن أهل خراسان: عبدالله بن المبارك [1].

وأما الذين رووا الحديث عن محمد بن الحسن فهم كثيرون.

جاء في النجوم الزاهرة: " أخذ عنه الشافعي، وأبوعبيد، وهشام بن عبيدالله، وعلي بن مسلم الطوسي، وخلق كثير " [2].

ونقل عن الانتقاء لابن عبدالبر، لازمه الشافعي وانتفع به، وأخذ عنه الجوزجاني، وموسى بن نصير الرازي، ومحمد بن سماعة، وعيسى بن أبان.

كما أطنب الكوثري في ذكر تلاميذه وأصحابه ومن تفقهوا عليه. وإني أذكر بعضهم على سبيل المثال. فمنهم:

---

(١) بلوغ الأماني ص٧، ٨.

(٢) النجوم الزاهرة ٢/ ١٣٠.

أبوحفص الكبير ـ البخاري ـ، أبو سليمان الجوزجاني، ناشر كتاب الصحاح الستة في الأرض "، ومحمد بن إدريس الشافعي الإمام الشهير، وأبو عبيد قاسم بن سلام المجتهد الكبير، ومحمد بن سماعة راوي الفقه الحنفي.

وعلي بن معبد بن شداد، وأسد بن الفرات ناشر فقه مالك، ومحمد بن مقاتل شيخ الطبري ومدون مذهبه، ويحيى بن معين إمام الجرح والتعديل، ويحيى بن أكثم، وأبو جعفر بن محمد بن مهران راوي الموطأ عن محمد بن الحسن، وأبو إبراهيم بن رستم راوي النوادر عنه، وعيسى بن أبان البصري راوي كتب الحجج على أهل المدينة ومؤلف الحجج الصغير والحجج الكبير والرد على الشافعي والمريسي في شروط قبول الأخبار وكثيرون غيرهم [1].

أقوال علماء الحديث في الإمام محمد بن الحسن:

تعرض الإمام محمد لمطاعن كثيرة يسوق معظمها الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، كما يسوق الشيعة في كتبهم ـ مثل روضات الجنات ـ سيلاً من الشتائم والاستخفاف، ولكن الناظر في أقوال الأئمة الأثبات المعتدلين المنصفين يجد أن الإمام محمداً من المحدثين الموثقين. جاء في ميزان الاعتدال: " لينه النسائي وغيره من قبل حفظه " [2].

وجاء في لسان الميزان عند ترجمته للإمام محمد، ذكر كثير من الأقوال يضعف أصحابها محمد بن الحسن في الحديث، ثم ساق بعد ذلك أقوال معدليه، قال ابن عدي: " قد استغنى أهل الحديث عن حديثه ".

وقال الترمذي: " سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان محمد في الأول يذهب مذهب جهم ".

---

(١) بلوغ الأماني ص٩، ١٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٣/ ٥١٣.

وقال الأحوص بن الفضل العلائي عن أبيه: " حسن اللؤلؤي ومحمد بن الحسن ضعيفان " .

وبالمقابل فقد شهد له الأئمة الأعلام بالعدالة والثقة والضبط .

قال أبو داود: " لايستحق الترك " .

قال عباس الدوري: "كتبت الجامع الصغير عن محمد بن الحسن" .

قال عبدالله بن المديني: "صدوق" .

ومن طريق عبدالرحمن بن مهدي: " دخلت عليه فرأيت عنده كتاباً فنظرت فيه، فإذا هو قد أخطأ وقاس على الخطأ، فوقفته على الخطأ فرجع وقطع من كتابه بالمقراض عدة أوراق " (١).

إذا عرفنا هذا، وعرفنا أن محمداً من رواة المسانيد عند أبي حنيفة، ومن رواة الآثار، وعرفنا شغفه بالحديث، ورحلته إلى مالك وملازمته له ثلاث سنوات لرواية الحديث فقط، وأن محمداً من رواة الموطأ بل موطؤه من أجود الموطآت. وأنه حينما عاد للعراق عرض مسائل الفقه على الأحاديث والأخبار التي رواها، فالتزم بما وافق الخبر وأهمل ما عارض الخبر الصحيح، وهو راوي الفقه الحنفي، أقول: إذا عرفنا ذلك كله، علمنا أن الأمام محمداً صدوق ثقة في الحديث، وهو الذي يقول " إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإن توجه لكم دليل فقولوا به " . فكان كل واحد من أصحابه يأخذ عنه برواية ويرجحها (٢).

ومحمد بن الحسن هو الذي بوب الموطأ (بعد أن رواه مباشرة على مالك) وبيّن بعد ذكر الأبواب ما إذا أخذ بهذه الأحاديث الحنفية أوخالفوها، مع سرد الأحاديث التي استدلوا بها عند مخالفتهم لأحاديث الموطأ (٣).

(١) لسان الميزان ٥/ ١٢١ وما بعدها.

(٢) حاشية ابن عابدين جـ ١/ ٥٠، ٥١.

(٣) بلوغ الأماني، للكوثري ١٠، ١١.

المطلب الخامس:

فقه محمد بن الحسن

نشأ محمد بن الحسن بالكوفة حاضرة الدنيا في العلم آنئذ، وكان من أهم ما يميز الكوفة عن غيرها هو الفقه ـ فقه أهل العراق ـ ، كانت مدرسة الرأي قد تحددت وتميزت تمام التميز، وأصبحت لها قواعدها وأصولها ومناهجها، فدلف إليها محمد من أوسع أبوابها، وكانت سنه أربعة عشر عاماً كما ذكر الكوثري، فتفقه بإماميها أبي حنيفة وأبي يوسف.

ويذكر أن محمداً سأل أبا حنيفة في مجلسه سؤالاً دل على نضج ووعي فقال له: سألت سؤال الرجال، اذهب فاحفظ القرآن ثم اختلف إلى مجلسنا. فمكث غير بعيد حتى عاد وقد آتاه الله حفظ القرآن الكريم، فتلقى الفقه، واقتبس الأصول وطرق الاستنباط حتى أصبح من كبار الفقهاء.

لازم أبا حنيفة، ولما توفاه الله تفقه محمد على أبي يوسف الذي آلت إليه رياسة الفقه الحنفي [1].

وذكر في بلوغ الأماني أن محمداً لازم أبا حنيفة أربع سنوات قبل وفاة أبي حنيفة الذي قال له: أدم الاختلاف إلينا، فكان يكتب أجوبة المسائل في مجلسه ويدونها.

محمد مجتهد مستقل:

ثم إن محمداً سكن بغداد، وحدث بها، وروي عنه، وتفقه به محمد بن أبي إدريس الشافعي وأبوسليمان الجوزجاني وخلق كثير.

---

(١) وفيات الأعيان جـ ٤/ ١٨٤.

وبما أوتي محمد من العلم في اللغة والحديث والقرآن، وبما أوتي أيضاً من فهم وفقه وفطنة فقد أصبح صاحب أقوال في المذهب الحنفي كغيره من أئمة المذهب، فهو مجتهد مستقل.

ثم إنه ارتحل إلى الإمام مالك بعد أن فقه واجتهد، وأخذ عنه الموطأ كما سلف القول، وفي مدة ملازمته لمالك ثلاث سنوات تأثر بطريقته في الاستدلال والإفتاء، ولما عاد إلى العراق عامل الفقه الحنفي معاملة جديدة وخدمه خدمة جليلة، فقد عرض مسائل الفقه على الموطأ وغيره من السنن ليكون كل قول موضحاً دليله، فما وجده من المسائل يخالف دليلاً صحيحاً تركه.

ومحمد هو راوي الفقه الحنفي عن أبي حنيفة وأبي يوسف، وبمطابقته للمسائل على السنن قرب منهاج الفقهاء في العراق من منهاج فقه المدينة، كما أنه أثر في فقه المدينة ببيان مسائل كثيرة رد فيها على مالك بن أنس وفقهاء المدينة، وألف كتاباً في ذلك الموضوع أسماه (الحجج) (١).

فمحمد إذن أشهر من دوَّن الفقه الحنفي ورتبه، وإذا كان أبو يوسف قد شغلته الوظائف عن التدوين فإن محمداً قد تفرغ لهذه المهمة، وعلى أي فكل منهما خدم الفقه الحنفي في جانب: فأبو يوسف صبغه بالصبغة العملية بتوليه قضاء بلاد الإسلام قاطبةً، مما أعطى الفقه الحنفي صفة الرسمية، فشاع بذلك وانتشر، كما أن كتب محمد الزاخرة بالمسائل، والمختلفة في المواضيع، والجامعة لآراء الأئمة الحنفية حفظت هذا الفقه من الضياع، فانتشر في جميع أقطار الإسلام.

---

(١) وقد دارت مناظرات بينه وبين مالك، كانت الحجة ظاهرة لمحمد منها: الجنب لا يجد ماءً إلا في المسجد. قال مالك: لا يدخل المسجد، وقال محمد: يتيمم ويدخل فيأخذ الماء ويغتسل.

ولقد عدل محمد عن بعض الأقوال لأسباب علمية بحتة. فهو:

قد أوتي بصراً بالحديث والقرآن واللغة.

وتنقل في بلدان مختلفة طلباً للحديث والعلم، منها: الكوفة، بغداد، الري، الشام، الحجاز.

والتقى بمشاهير العلماء كمالك والأوزاعي، وناقشهم ونقل عنهم. فهوالخبير الذي لا يأخذ قولاً حتى يعلم من أين جاء، وحتى يعرف موطن الاستدلال، فإن قامت الحجة تمسك بها ولا يهمه أن يرجع عن قول قاله بالأمس أو قاله غيره؛ لأن المهم هو الرجوع إلى الحق.

وهذا المنهج غرسه أبوحنيفة رحمه الله في تلاميذه وأصحابه خلال حلقات العلم، فلا يدون القول إلا بعد ظهور حجته وبعد مناقشة بين الأصحاب، ثم كان يقول: هذا أحسن ما قدرنا عليه فمن جاءنا بخير منه أخذنا ما هو أقرب إلى الحق.

هذه الأمور جعلت الإمام محمداً مجتهداً مستقلاً من كبار المجتهدين، يؤثر في غيره من الأئمة، بل إن تأثيره كان على نطاق واسع جداً، فهو يقرب بين المذاهب الشهيرة المختلفة (فقه الرأي و فقه الأثر). ولقد تأثر الشافعي كثيراً بمنهج محمد في الفقه كذلك.

كما يذكر الكوثري أن الشافعي في رده على مالك كان متأثراً تمام التأثر (بحجج) محمد بن الحسن الشيباني [1].

وأيضاً فقد اشتهر أن الإمام أحمد فقيه السنة كان يذكر أنه تعلم المسائل الدقيقة من كتب محمد بن الحسن.

(١) بلوغ الأماني ص١٣.

المطلب السادس:

ميزة محمد بين أصحاب أبي حنيفة

لكل واحد من العلماء ما ينفرد به عن غيره، ومما امتاز به محمد بين أصحاب الإمام أبي حنيفة ما يلي:

أولاً – هو أحدث أصحابه المشاهير سناً، والشباب أقوى على العطاء وأكثر تحملاً في تدوين المسائل، والصبر في طلب الأدلة.

ثانياً – هو أكثر أصحاب أبي حنيفة تحركاً وضرباً في البلاد بحثًا عن الرواية، وتمحيصًا للأدلة. فقد ارتحل الى بيئات وأقطار مختلفة. فظهر له من الآثار ما لم يكن وصل غيره بالكوفة.

ثالثاً – تقريبه بين مسلك أهل الحجاز ومسلك أهل العراق في الاجتهاد، وهذه مرتبة لا تتأتى لكل العلماء، بل لا تكون إلا لعلماء عندهم إلمام في العلوم كبير، وذكاء ومقارنة، ونفس عالية تترفع عن التقوقع في رأي معين ظهر ضعفه.

رابعاً – كثرة تصانيفه. فلم يكن لواحد من أئمة المذهب مثل ما لمحمد من الكتب والآثار، التي دون فيها أقوال المذهب ومسائله، وحررها وبوبها، وذكر الآثار والأدله المستندة إليها، ثم عمله الجليل بمطابقة جميع الأقوال بالسنن والآثار. وهذا هو الفقه حقاً، أي "الرواية والدراية".

خامساً – ظهر تأثيره في المذاهب الأخرى أكثر من تأثير أصحابه، فأحمد بن حنبل تعلم المسائل الدقاق ووجوه الاستدلال من كتب محمد بن الحسن كما يذكر، وهي التي كتبها بوضوح ويسر وتبويب وترتيب.

والشافعي نقل عن محمد وقر بعير كتباً، وتأثر بطريقته في الاجتهاد، وظل يذكر منة محمد عليه في العلم.

وأسد بن الفرات مدون الفقه المالكي تفقه على محمد بن الحسن ولازمه مدة في العراق، فنهج نهجه في تفريع المسائل وتوجيه الدلائل.

ولما رجع أسد إلى المغرب طلب الإجابة على مسائل الفقه الحنفي التي أخذها عن محمد، طلب الإجابة عليها على مذهب مالك، فدون الفقه المالكي على هذا الغرار آخذاً الإجابة من ابن القاسم. ومدونة المالكية الأسدية من هذا النتاج.

كان ابن القاسم يجيب أسداً بقول مالك الذي يحفظ عنه، أو بما يحسبه قوله أو بالتخريج والقياس بناءً على قول مالك في مسائل متشابهة (والأسدية هي أصل مدونة سحنون عدل فيها ابن القاسم بعض المسائل)[1]. وفي الفقه المالكي اعتراض على الأسدية، كما في تراجم أغلبية.

وأسد هو فاتح صقلية وناشر الإسلام فيها، وقد نشر المذهب الحنفي والمذهب المالكي في إفريقيا.

سادسًا – زهده بالمناصب الدنيوية، وتحمله أذى الخلفاء لجهره بكلمة الحق. فالمروي أنه استاء كثيراً من شيخه أبي يوسف الذي اضطره لقضاء الرقة، لأن ذلك يصرفه عن العلم.

كما أنه لم يُجب الرشيد إلى هواه في قضية يحيى من آل الحسن بن علي والذي كان الرشيد أعطاه الأمان، فأراد الرشيد نقض الأمان، فلم يستجب محمد، فشج وجهه[2].

سابعًا – لقد سبق محمد بن الحسن أحمد بن حنبل للوقوف في وجه التيار المنحرف المنادي بأن القرآن مخلوق. وروى الجوزجاني عنه قوله " من قال: القرآن مخلوق فلا تصلوا خلفه "[3].

(١) بلوغ الأماني ص ١٦، ١٧.
(٢) بلوغ الأماني ص٤٠.
(٣) بلوغ الأماني ص٥٣.

مكانة محمد بين أصحاب أبي حنيفة:

يعد الإمام محمد أحد بناة الفقه الحنفي، فهو أحد أئمة المذاهب أصحاب الآراء والأقوال، وقد آلت إليه مشيخة المذهب بعد وفاة أبي يوسف.

وهو نشر علم أبي حنيفة وأبي يوسف، روى الفقه الحنفي في المبسوط والجامع والسير، ونشر مذهب نفسه في باقي كتبه.

المطلب السابع:

آثار محمد بن الحسن العلمية

لم يصل أحد من الفقهاء في طبقة محمد بن الحسن من الكتب في الفقه كما وصل منه، كما أن كتبه تلاقي اهتمامًا كبيرًا بين فئات شتى كثيرة، فطلاب العلم والعلماء والقضاة والمحامون ورجال القانون يعنون كثيرًا بنشرها، كما أن المهتمين من مسلمين وغير مسلمين يحرصون على اقتنائها واستنساخها. وهي محفوظة في خزانات العلم من الهند إلى مصر، ومن إستانبول إلى ألمانيا وغيرها.

ومن الكتب التي وصلت إلى الناس في أيامنا:

١- **المبسوط**: كتاب ضخم، مخطوط بإستانبول، وفيه عشرات الألوف من المسائل.

وروي أن كتابيًا أسلم عند مطالعته قائلا: هذا كتاب محمدكم الأصغر، فكيف بكتاب محمدكم الأكبر؟.

٢- **الجامع الصغير**: ويحتوي على " ١٥٣٢ " مسألة. ذكر الخلاف في مئة وسبعين منها، وله شروح كثيرة[(١)].

ومن رواته الجوزجاني، وبوبه أبوطاهر الدباس.

٣- **السير الصغير**: رواه محمد عن أبي حنيفة.

٤- **الجامع الكبير**: وله شروح كثيرة، وممن شرحه الإمام المجتهد الكبير أبو بكر الرازي، وقد لقي اهتمامًا عظيمًا، وأثنى عليه الفقهاء والأدباء والنحويون،

---

(١) بلوغ الأماني ص٦٢.

وقيل فيه: هذا الكتاب يعد القبة للفقهاء، يختبر به تفاوت مداركهم، ومبلغ يقظتهم في الفقه [١].

٥ - **الزيادات**.

٦ - **زيادة الزيادات**: توجد منها نسخ في خزانات إستانبول [٢].

٧ - **السير الكبير**: من أواخر مؤلفاته. موجود بالمدينة المنورة وإستانبول [٣].

وقد وردت أسماء بعض كتبه في لسان الميزان (جـ ٥ / ١٢١-١٢٢)، ووفيات الأعيان (جـ ٧ / ٣٢٤-٣٢٥)، شذرات الذهب (جـ ١/ ٣٢١-٣٢٤)، تاريخ بغداد (جـ ٢ / ١٧٢-١٨٢)، البداية والنهاية (جـ ١٠ / ٢٠٢).

٨ - **الرقيات**: مسائل فرَّعها حينما كان بالرقة قاضيًا.

٩ - **الكيسانيات**: ويقال الكيانيات، وهو أصح؛ لأنه ألفها لرجل اسمه كيان.

١٠ - **الاكتساب في الرزق المستطاب**: مطبوع وهو رسالة صغيرة.

١١ - **الهارونيات**.

١٢ - **الجرجانيات**.

وهناك كتاب اسمه المخارج والحيل وقد طبع حديثًا، وينسب للإمام محمد، ولكن الصحيح أن الكتاب ليس من كتب محمد.

قال ابن أبي العوام: سمعت ابن أبي عمران يقول: سمعت ابن سماعة يقول: سمعت محمد بن الحسن يقول عن كتاب في المخارج والحيل يتداوله بعض الناس: "هذا الكتاب ليس من كتبنا وإنما ألقي فيها" [٤].

ورجل كمحمد بن الحسن لم يقبل أن يداري الرشيد حاكم الدنيا في أيامه، أكبر من أن يؤلف كتابا في الحيل، وهو العالم الرباني كما يصفه المنصفون.

(١) بلوغ الأماني ص٦٣. (٢) بلوغ الأماني ص٦٣، ٦٤.
(٣) بلوغ الأماني ٦٥ وهو الآن مطبوع.
(٤) جامع مسانيد الإمام الأعظم أبي حنيفة، ط الهند حيدر أباد ١٣٣٢هـ.

وأما كتبه في الحديث فهي:

١- الموطأ: رواه عن مالك بن أنس. وروى فيه عن شيوخ آخرين وفيه ما يزيد على ألف حديث وأثر.

٢- الحجج.

٣- الآثار: يرويه عن أبي حنيفة، وفيه آثار مرفوعة وموقوفة ومرسلة، وهو مطبوع بجامع مسانيد الإمام الأعظم [١] ومطبوع مستقلاً.

٤- مسند أبي حنيفة بنسخة محمد: وهو مطبوع بجامع مسانيد الإمام الأعظم [٢].

هذا ما يسوقه أصحاب التراجم والمناقب كالبغدادي والذهبي وابن حجر وأبي نعيم الأصفهاني والمكي والكوثري عند ترجمتهم للإمام محمد، أما ما ذكر من كتبه جملة، أي ما وصل إلينا وما لم يصل، فقد جاء في الفهرست ما يلي:

"ولمحمد كتب في الأصول:

كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب المناسك، كتاب نوادر الصلاة، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب العتاق وأمهات الأولاد، كتاب السلم والبيوع، كتاب المضاربة الكبير، كتاب المضاربة الصغير، كتاب الإجارات الكبير، كتاب الصرف، كتاب الرهن، كتاب الشفعة، كتاب الحيض، كتاب المزارعة الكبير، كتاب المزارعة الصغير، كتاب المفاوضة (الشركة)، كتاب الوكالة، كتاب العارية، كتاب الوديعة، كتاب الحوالة، كتاب الكفالة، كتاب الإقرار، كتاب الدعوى والبينات، كتاب الحيل، كتاب المأذون الصغير، كتاب القسمة، كتاب

(١) (٢) جامع مسانيد الإمام الأعظم أبي حنيفة، طبعة الهند حيدر آباد ١٣٣٢هـ.

جنايات المدبر والمكاتب، كتاب الولاء، كتاب الشرب، كتاب السرقة وقطاع الطرق، كتاب الصيد والذبائح، كتاب العتق في المرض، كتاب العين والدين، كتاب الرجوع عن الشهادات، كتاب الوقف والصدقات، كتاب الغصب، كتاب الدور، كتاب الهبة والصدقات، كتاب الأيمان والنذور والكفارات، كتاب الوصايا، كتاب حساب الوصايا، كتاب الصلح والخنثى والمفقود، كتاب الإكراه، كتاب الإحسان، كتاب اللقطة، كتاب اللقيط، كتاب الأبق "[1].

ولعل كل كتاب من هذه الكتب هو باب في كتاب كبير، فهذه الكتب يجمعها كتاب في الفقه، مثل كتاب الهداية أو تحفة الفقهاء أو شروحها، مثل فتح القدير والبدائع.

وقد يكون الإمام ألف رسالة في كل آن فكانت تسمى كتابًا، وهي جديرة بذلك لما تلم به من جمع مسائل الباب واستخراج أحكامها، فلما جمعت هذه الكتب في المبسوط والجامع والرقيات والكيسانيات وغيرها كان كل كتاب بابا أو فصلا، ولامشاحة في الاصطلاح.

كما يذكر في الفهرست أيضًا:

كتاب أمالي في الفقه وهي الكيسانيات، والزيادات، وزيادة الزيادات.

كتاب التحري.

كتاب المعاقل.

كتاب الخصال.

كتاب الرد على أهل المدينة (وهو كتاب الحجج).

---

(١) الفهرست لابن النديم ٢٨٧.

كتاب نوادر محمد (في رواية ابن رستم عنه)[1].

وتعرف كتب المبسوط والجامع الصغير والكبير والسير الصغير والكبير والزيادات بـ (ظاهر الرواية).

هذه الكتب المذكورة للإمام، وصدور الرجال أعظم من مصنفاتهم، فرحمه الله وجزاه الله عن المسلمين خيراً.

(١) الفهرست لابن النديم ص٢٨٧ .

المطلب الثامن:

مناقب محمد بن الحسن

يصفه المؤرخون والمصنفون بأنه الإمام الفقيه المجتهد الذكي، ونحو ذلك.

جاء في النجوم الزاهرة:

" وكان إماماً فقيهاً محدثاً مجتهداً ذكياً، انتهت إليه رياسة العلم في زمانه بعد موت أبي يوسف. قال أبو عبيد: مارأيت أعلم بكتاب الله منه ".

وقال الشافعي: لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت، لفصاحته، وقد حملت عنه وقر بختي كتباً.

وقال إبراهيم بن الحربي: قلت لأحمد بن حنبل: من أين لك هذه المسائل الدقاق؟ قال: من كتب محمد بن الحسن.

وقال الشافعي: " ما ناظرت أحدا إلا تغير وجهه، ما خلا محمد بن الحسن " [1] ومثل هذا في كتب التراجم الأخرى وكتب المناقب.

وقد ذكر في الفوائد البهية:

قال الشافعي: " ما رأيت سميناً أخف روحاً منه. وجاء أيضاً: وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، وإنما ظهر علم أبي حنيفة بتصانيفه " [2].

وقد ذكر الكوثري في بلوغ الأماني نقلاً عن التهذيب للنووي من رواية الربيع عن الشافعي قال: " ما رأيت أعقل ولا أفقه ولا أزهد ولا أورع ولا أحسن نطقاً وإيراداً من محمد بن الحسن " [3].

---

(١) النجوم الزاهرة الأتابكي ٢/ ١٣٠، ١٣١.

(٢) الفوائد البهية ص١٦٣.

(٣) بلوغ الأماني ص ٥٦.

وجاء أيضاً عن محمد بن سلام أنه قال " أنفقت على كتب محمد بن الحسن عشرة آلاف درهم، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اشتغلت إلا بكتب الرجل الصالح محمد بن الحسن "[1].

وروي عن ابن أبي العوام عن الطحاوي عن ابن أبي عمران عن محمد بن شجاع أنه كان يقول، مع انحرافه عن محمد بن الحسن وميله إلى شيخه ابن زياد: ما وضع في الإسلام كتاب في الفقه مثل جامع محمد بن الحسن الكبير.

ولما توفي رحمه الله في الري أيام رحلته مع الرشيد، قال الرشيد فيه: دفنت الفقه والنحو بالري، وكان قد توفي الكسائي في الرحلة إياها.

ولئن توفي فذكره باق في الخالدين، وعمله لم ينقطع، فقد ترك علماً جماً ينتفع به جمهور المسلمين.

(١) بلوغ الأماني ص ٥٧.

الفصل الرابع

نشأة الإمام زفر بن الهذيل العلمية (١١٠-١٥٨هـ)

ويشتمل هذا الفصل على ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مولد زفر ونسبه وأصله

المطلب الثاني: بيئته الخاصة والعامة

المطلب الثالث: العلوم التي حصلها قبل الانقطاع للفقه

المطلب الرابع: طلبه لعلم الحديث

المطلب الخامس: فقه زفر

المطلب السادس: نهجه الفقهي وميزته بين أصحاب أبي حنيفة

المطلب السابع: الموازنة بين العبادة والزهد وبين الفقه

المطلب الثامن: مناقبه وآثاره العلمية

المطلب الأول:

مولـــــده وموطنـــــه

ولد زفر بن الهذيل رحمه الله سنة مئة وعشر للهجرة، وعاش ثماني وأربعين سنة. وتوفي سنة ثمان وخمسين ومئة للهجرة، وهو أول أصحاب أبي حنيفة وفاة [1]. وهذا التاريخ تجمع عليه كتب التراجم والأخبار.

أما موطن زفر، فتذكر بعض كتب التراجم أن أصله من أصبهان [2]. والحقيقة أنه عربي وأن والده كان عاملا على أصبهان فنشأ فيها، وتثقف على علماء تلك البلاد حتى عد أصبهانيا، لأنهم كانوا يصطلحون على نسبة العلماء إلى مواطن ولادتهم.

كما أن بعض الكتب تنسب الفقيه إلى مواطن تأثره وتفقهه وصياغة اتجاهه، فنجد صاحب مفتاح السعادة وهو من مشاهير من صنف في تراجم الحنفية يقول في ترجمته لزفر:

" أبو الهذيل أو أبو خالد، زفر بن الهذيل بن صباح الكوفي، وكان من أصبهان "، فقد عده كوفياً لانتهاجه منهج مدرسة الكوفة بل هو من أركانها. فهذا باعتبار تلقيه الفقه وبروزه فيه حيث كان بالكوفة على يد أبي حنيفة رحمه الله.

وبعض كتب التراجم تنسب الفقيه إلى موطن تأثيره من الناحية العلمية، أو الى مكان إقامته في أخريات حياته، فنجد اللكنوي الهندي، وهو أيضا من كبار المصنفين في كتب التراجم الحنفية يقول: " زفر بن الهذيل بن قيس البصري " [3].

---

(١) وفيات الأعيان ٢/ ٣١٩، شذرات الذهب١/ ٤٣، لسان الميزان٢/ ٤٧٦، النجوم الزاهرة ٢/ ٣٢ وغيرهما.

(٢) الفوائد البهية ٧٦، الأعلام للزركلي ٣/ ٧٨.

(٣) هدية العارفين تكملة كشف الظنون ١/ ٣٧٣، طبقات القارئ نقلا عن الفوائد البهية ص٧٥.

وذلك لأن زفر رحمه الله أدخل فقه أبي حنيفة الى البصرة ونشره فيها، وعاش آخر حياته فيها قاضياً ومفقهاً ومعلماً حتى توفي ودفن فيها.

فزفر إذن أصبهاني كوفي بصري الموطن والحياة.

نسب زفر:

هو زفر بن الهذيل، عربي النسب، ينتهي نسبه إلى معد بن عدنان. وأوفى نسب له في التراجم ما جاء في وفيات الأعيان. قال: " هو زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم بن قيس بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن جذيمة بن عمرو بن حنجور بن جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن نصر بن نزار بن معد بن عدنان العنبري "[1].

وجاء نسبه مختصراً في لسان الميزان وكتب التراجم الأخرى. وفي مفتاح السعادة تعرض لنسبه من جهة أمه فقال: " وكانت أُمه أَمة فارسية، وكان وجهه يشبه وجوه العجم، ولسانه لسان العرب "[2]. وزفر بضم الزال وفتح الفاء: الأسد، والسيد، والبحر[3].

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/ ٣١٨.

(٢) مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ٢/ ١٥٠، مناقب الكردري ٢/ ١٨٧.

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ٤/ ٥٧٦.

المطلب الثاني:

بيئة زفر الخاصة والعامة

يتبين من دراسة حياة زفر رحمه الله أنه نشأ في بحبوحة من العيش، في بيت رجل من سراة الناس وأصحاب الجاه والنفوذ، فقد كان أبوه والياً على أصبهان [1]، وكان الأثرياء يوجهون أبناءهم للعلم، ويغرسون في نفوسهم حب المعالي.

وكان زفر أحد أربعة إخوة. اهتم بهم والدهم، فنبغ كل واحد منهم في ناحية، فكان أخوه الكوثر مشهوراً بكرمه، وأخوه هرثمة صار عالماً شهيراً بالأنساب، وأما أخوه صباح فكان والياً على صدقات بني تميم. وكان زفر من مشاهير فقهاء الإسلام [2].

ولما انتقل والد زفر إلى العراق في عهد العباس، وكان له سجال مع الأمويين من قبل، وهذا مما يجعله أكبر في عيون بني العباس، وأمّره على البصرة[3]. وظل والياً عليها حتى مات [4].

وهكذا امتدت حياة زفر في أسرة ناعمة، ولهذا أثر كبير في تكوينه العلمي، بث الطموح في نفسه من قبل والده، ولا يوجد ما يشغله عن العلم والانقطاع إليه. وقد كان العلم في تلك الأيام الشغل الشاغل لجمهور الناس، وفيه كان التنافس والتفاخر والتكاثر.

وكون أمه فارسية، وقد مضى ما للفرس من أصالة علمية، ومن حب لأبنائهم في طلب العلم لتعويضهم عن شرف النسب العربي. كان لهذا أثر في طموح زفر، وإن كان أبوه عربياً أصيلاً.

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ٧١، الفوائد البهية ص٧٦. (٢) ذكر أخبار أصبهان ١/ ٣١٧.

(٣) فتوح البلدان ٢/ ٣٨٥، مفتاح السعادة ٢/ ٢٤٩، القاموس الإسلامي ٣/ ٦٥، جاء في فتوح البلدان "حاول الاستقلال بعد مقتل يزيد سنة ١٢٦هـ. وقاتل الأمويين سنة ١٢٨هـ وخسر المعركة وهرب".

(٤) مناقب المكي ٢/ ١٨٧.

بيئته العامة:

تأثر زفر ببيئة أصبهان ثم ببيئة الكوفة وأخيراً تأثر وأثر ببيئة البصرة. أما أصبهان فقد استقبل الحياة فيها، وما إن بلغ التمييز حتى تفتحت عينه على أنماط من العلوم. فقد اشتهر أهل أصبهان بالحفظ والرواية وجمع الأخبار والآثار. وقد كان الحفاظ من تلك البلاد يحفظون كتاب الله تعالى، وأحاديث رسول الله ﷺ، وآثار الصحابة، والأشعار، ويتنافسون في الرحلات العلمية.

تفتحت عين زفر على هذا الجو الفكري العاطر، فنال حظا من علوم اللغة والحديث، وحفظ القرآن الكريم الذي كان سبباً للعزة في الدنيا كما هو سبب للعزة في الآخرة.

ثم إنه انتقل مع والده إلى العراق التي تتفجر ينابيع من العلوم والمعارف المختلفة، وتزخر بمدارسها الفقهية واللغوية والفكرية وكانت قد تحددت المناهج وتميزت مدرسة الرأي عن مدرسة الحديث، وتحددت معالم الفلسفات والنظريات الفكرية المختلفة. وقد سبق التعرض لوسط الكوفة العلمي عند الحديث عن نشأة الإمام أبي حنيفة رحمه الله.

ثم إن زفر تحرك في أخريات حياته إلى البصرة، وتشبث به أهلها واضطروه إلى المقام فيهم. وتولى قضاء البصرة [1]. وكان لتوليه القضاء أثر في صياغة الآراء والأقوال النظرية صياغة علمية مرنة. كما أنه تدارك ما فاته في الكوفة. فهناك من الأحاديث والآثار والأقوال ووجوه المسائل ما يشتهر في مصر دون آخر. كما كان لتوليه القضاء أثر كبير في نشر مذهب أبي حنيفة هناك.

(١) لسان الميزان ٢/ ٤٧٧.

المطلب الثالث :

العلوم التي حصلها زفر قبل أن يصير فقيها

مما يلزم المرء قبل انصرافه للفقه وتصديه للإفتاء، أن يكون ذا بصيرة بالقرآن الكريم وعلومه، وأن يعرف جملة كبيرة من أحاديث رسول الله ﷺ، ومن آثار الصحابة الكرام وفتاواهم وأقضيتهم، وأن يلم بعلوم اللغة العربية التي هي آلة فهم الإسلام.

ولقد تيسر لزفر أن يحفظ كتاب الله في صباه، كما هو ديدن الناس في تلك الأيام الزاهرة، ودرس علم الكلام حتى صار من المبرزين في هذا الفن، وقد كتب في علم الكلام بعض مقالات[1].

وأما عن اللغة فقد اشتهر عن زفر فصاحته وبيانه وبلاغته، فالمروي أنه كان من أفصح أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله جميعا.

جاء في النجوم الزاهرة قال الحسن بن زياد: " ما رأيت أحدا يناظر زفر إلا رحمته. يعني لكثرة علومه وبلاغته ومقدرته على العلم "[2].

ومن البلاغة إيصال المعنى إلى نفس السامع بأقصر عبارة وأوضحها.

جاء في مفتاح السعادة " وعن عبدالله بن أبي رزمة: كنا نختلف إليه ـ أي إلى زفر ـ وإلى أبي يوسف، وكان أبو يوسف يطول المسألة ويبسط فتلتبس علينا المسألة، وكنا إذا جالسنا زفر يختصر المسألة ويجيء بالدليل القاطع من غير حشو "[3].

---

(١) كشف الظنون حاجي خليفة ٢/ ١٧٨٢.

(٢) النجوم الزاهرة ٢/ ٣٢.

(٣) مفتاح السعادة ٢/ ٢٤٩.

كما أن زفر وصف بجودة اللسان عند المناظرة، فقد استطاع ببلاغته وفقهه أن يحول حلقة عثمان البتّي في البصرة إليه وبقي عثمان وحده [1].

وعن المناظرات بينه وبين أبي يوسف جاء في الفوائد البهية: وكان زفر مجيد اللسان، وكان أبو يوسف يضطرب في مناظرته، فربما سمعت زفر يقول له: أين تفر؟هذه أبواب مفتحة "[2].

(١) لسان الميزان ٢/ ٤٧٨ .

(٢) الفوائد البهية ٧٥ .

المطلب الرابع:

طلبــه لعلـم الحديــث

كانت كثير من مجالس العلم تعقد للرواية، وكان لابد لمن تتوق نفسه إلى المعالي في وسط إسلامي أن يقبل على حديث رسول الله ﷺ، ولقد تهيأ لزفر أن يتلقى الرواية ثم يصير من حفاظ الحديث ورواته، وإن كان غمطه حقه بل غمط الحنفية كلهم حقهم كثير من الناس في هذا المجال.

ولكن كثيراً من المعتمد قولهم في التعديل والتجريح أثنوا على زفر. جاء في لسان الميزان: " قال ابن أبي حاتم: قرأ - أي زفر - على عباس الدوري وأنا أسمع " (١). وأخذ عن الأعمش، وعن محمد بن إسحاق، ثم عن أبي حنيفة.

ولم تفصل كتب التراجم في ذكر من روى عنهم زفر. ولكن هذه الكتب تذكر أقوال علماء الحديث فيه، مما يدل على أنه روى كثيراً من الأحاديث، وبالضرورة روى عن كثير من شيوخ هذا العلم.

وممن روى عن زفر من مشاهير المحدثين: أبو نعيم، ومسلم بن إبراهيم، والحكم بن أيوب، والنعمان بن عبدالسلام، وغيرهم (٢).

وقد ورد في ذكر أخبار أصبهان: " روى عنه النعمان بن عبدالسلام، وهو من مشاهير المحدثين ".

ثم ساق أحاديث مما رواه النعمان عن زفر منها:

" حدثنا أبو عمر محمد بن الحسن الشيباني، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا النعمان، عن زفر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: اشترى رسول الله ﷺ طعاماً من يهودي فرهنه به درعاً من حديد " (٣).

---

(١)، (٢) لسان الميزان ٢/ ٤٧٦. (٣) ذكر أخبار أصبهان ١/ ٣٩٧.

أقوال علماء الحديث فيه:

ومما يدل على بصره في الحديث وسعة اطلاعه ما جاء في النجوم الزاهرة " قال أبو نعيم: كنت أعرض الحديث على زفر، فيقول: هذا ناسخ، وهذا منسوخ، وهذا يؤخذ، وهذا يرفض "(١).

وجاء في لسان الميزان " زفر بن الهذيل العنبري أحد الفقهاء والزهاد. وثَّقه ابن معين ووثَّقه غير واحد، ثم نقل مطعم بن سعد في زفر قال: قال ابن سعد: لم يكن في الحديث بشيء.

وجاء في العبر: وكان ثقه في الحديث موصوفا بالعبادة.

قال العباس: وسمعت يحيى بن معين يقول: هو ثقة مأمون. وقال أبو نعيم الأصبهاني في التاريخ: رجع عن الرأي، وأقبل على العبادة. وقد ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: كان متقنا حافظا، وقد وقع لنا حديثه بعلو في السند "(٢).

وقد قال ابن حجر: سمعت الفضل بن دكين (أبا نعيم)، وقد ذكر عنده زفر فقال: كان ثقة مأموناً.

وبعد ذكر أقوال مشاهير علماء الحديث كابن حبان وابن حجر وأبي نعيم ويحيى بن معين وهؤلاء هم من هم في علوم الحديث والجرح والتعديل، لا يضير زفر رحمه الله أن يغمزه ابن سعد وغيره. فالمعدلون أكثر من المجرحين وأثبت في الحديث.

وإن كل ما أخذه المجرحون عليه أنه كان يأخذ بالقياس واجتهاد أبي حنيفة. وهل القياس إلا مظهر لحكم الله تعالى وفهم الآيات والنصوص؟!. فالقياس الشرعي كما ذكر ابن القيم في رسالته هو من العدل الذي بعث الله به الرسل، بخلاف القياس الفاسد.

---

(١) النجوم الزاهرة ٢/ ٣٢.

(٢) لسان الميزان ٢/ ٤٧٦.

المطلب الخامس:

فقه الإمام زفر رحمه الله

عرف زفر بالفقه وغلبت عليه صفة فقيه أكثر من صفة محدث. ولاغرو، فإنه ليس كل محدث فقيها، ولكن كل فقيه لابد وأن يكون عنده بصر بالحديث وعلوم القرآن واللغة والمعاني، وقد أوتي زفر حظا وافرا من هذه العلوم، ثم انقطع للفقه على الإمام الكبير أبي حنيفة وعلى أصحابه كذلك [1]، فتفقه به، وتأثر بمجلس علمه الذي كان يؤكد شخصية المتعلمين ويفسح المجال لآرائهم بجانب رأي الإمام، وإيراد حججهم بإزاء حجته، ثم تناقش الأقوال والأدلة وبعد ذلك يدوِّن الرأي الأرجح حجة والأقوى دليلا [2].

تفتقت عقلية زفر في هذه الحلقة المباركة كعقلية غيره من مشاهير أصحاب أبي حنيفة المجتهدين حتى صار زفر إماما مجتهدا مستقلا.

وباستعراض أي كتاب من كتب الفقه الحنفي، يتبين أنه كثيرا ما كان يخالف الإمام وصاحبيه وينفرد برأي في المسائل، كما أنه خالف الإمام وصاحبيه في عدد من الأصول الفرعية. ذكرها الدبوسي في كتابه تأسيس النظر، وسأتعرض لها بتفصيل في باب الخلافيات إن شاء الله تعالى، وأذكرها هنا مجملة. جاء في الكتاب المذكور:

القول في القسم الذي فيه الخلاف بين أصحابنا الثلاثة وبين زفر وفيه أصول:

الأصل: أن الشيء إذا أقيم مقام غيره في حكم لا يقوم مقامه في جميع الأحكام، وعنده يعم.

---

(١) مناقب الكردري ٢/ ١٨٥.

(٢) أبوحنيفة، محمد أبوزهرة ـ ٤٣٨.

الأصل: أنه يجوز أن يتوقف الحكم في العقود وغيرها لمعنى يطرأ عليها ويحدث فيه عندنا. وعند زفر متى وقع الشيء فاسدا أو جائزا لا ينقلب عن حاله لمعنى يطرأ عليه.

الأصل: أن العارض في الأحكام انتهاء له حكم الموجود ابتداء. وعند زفر حكمه حكم الموجود ابتداء.

الأصل: أن ما لا يتجزأ فوجود بعضه كوجود كله عندنا، وعند زفر لا يكون وجود بعضه كوجود كله

الأصل: أن الخلاف في الصفة غير معتبر، وعنده يعتبر.

الأصل: أن القليل من الأشياء معفو عنه عند أصحابنا، وعند زفر لا يكون معفوا عنه.

الأصل: أن العبرة بما يتعلق به الحكم لا بما يظهر به الحكم عندنا، وعنده ما يظهر به الحكم كما تعلق به الحكم.

الأصل: عند علمائنا الثلاثة أن نية التمييز في الجنس الواحد لا تعمل وعند زفر تعمل"[1].

وكل أصل تنبني عليه مسائل كثيرة.

(١) تأسيس النظر. الدبوسي ص٥٢-٦٤.

المطلب السادس:

نهجه الفقهي ومكانته بين أصحاب أبي حنيفة

لكل فقيه طريقته في استنباط الأحكام الشرعية، فهو وإن كان يتفق مع غيره في الأصول العامة إلا أنه لابد أن تكون له تفريعاته الخاصة وفهمه الخاص، وبالتالي أقواله الخاصة. ولذا فكل فقيه يدور في فلك أصول يصطلح عليها لنفسه ضمن الأصول الكلية.

وذلك لأن الأدلة كثيرة، ولايحيط فقيه بجميعها، والدلالات متعددة مختلفة، فيقول الفقيه في المسألة حسبما ينقدح في نفسه.

ويتلخص منهج زفر رحمه الله فيما يلي:

١- لا يلجأ إلى الرأي ما دام هناك أثر، وهذا هو الأصل عند جميع الفقهاء. ولكن تتبع الأثر قبل القول بالرأي كان لزفر ذوق خاص فيه.

٢- الرجوع إلى الدليل، وترك الرأي عندما يظهر الدليل، حتى وصف زفر بأنه أكثر أصحاب أبي حنيفة رجوعا إلى الأثر، بل دعا الأمر ببعضهم أن يقول: ترك الرأي وأقبل على العبادة، وكأنه ترك الاجتهاد كلية.

ولا يعني رجوعه للأثر أن بقية الأصحاب لا يتركون رأيهم للدليل إذا صح، ولكن زفر كان صاحب بصر بالحديث أكثر منهم، فكان يطلع على الدليل، أو على وجه الدلالة قبلهم.

ومن هنا وصف بأنه أحدّهم قياسا، إذ إن قياسه أقوى وأظهر، بناء على أنه من أصحاب الحديث المشهورين كما وصفته الكتب في هذا الفن.

فهو محدث وفقيه جمع بين الرواية والدراية [1]، فهو المتقن الحافظ، وأكثر

(١) لسان الميزان ٢/ ٤٧٧.

أصحابه رجوعاً للحق، وجاء عنه قوله المشهور كقول أبي حنيفة: " عن ابن المبارك قال: سمعت زفر يقول: نحن لا نأخذ بالرأي ما دام أثر، وإذا جاء الأثر تركنا القياس "(١).

٣- كما كان رحمه الله يتسم بالتروي، ويطلع على آراء من سبقوه أو عاصروه في المسألة قبل أن يجيب عليها كما تبين من المقال التالي:

حكى المعافي بن زكريا في كتاب الجليس والأنيس عن عبدالرحمن بن مغراء قال: جاء رجل إلى أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ فقال: إني شربت البارحة نبيذا ولا أدري أطلقت امرأتي أم لا.

فقال: المرأة امرأتك حتى تستيقن أنك طلقتها.

ثم أتى سفيان الثوري (واستفتاه في المسألة: فقال: اذهب فراجعها، فإن كنت طلقتها فقد راجعتها، وإن لم تكن طلقتها فلم تضرك المراجعة شيئا.

ثم أتى شريكا بن عبد الله، واستفتاه في المسألة، فقال: اذهب فطلقها ثم راجعها.

ثم أتى زفر بن الهذيل -فاستفتاه- فلم يبادر إلى الجواب بل قال له: هل سألت غيري؟ قال: نعم.. ثم اطلع زفر على إجابة السابقين وضرب للرجل مثلا فقال:

لأضربن لك مثلاً: رجل مر بمثعب سيل فأصاب ثوبه، قال لك أبوحنيفة: ثوبك طاهر وصلاتك مجزية حتى تستيقن أمر الماء، وقال أبو سفيان: اغسله فإن يك نجسا فقد طهر، وإن يك طاهراً ازداد نظافة.

(١) الفوائد البهية ٧٦، الأعلام ٣/ ٧٨، القاموس الإسلامي ٣/ ٦٥.

وقال لك شريك: اذهب فبُلْ عليه ثم اغسله " [1].

وإن هذه الإجابة لتدل على جودة في التشبيه وتقريب المعاني، وهذا لا يحذقه إلا أهل العلم.

كما أن هذا التروي في المسائل لا يتفطن إليه كل واحد.

مكانة زفر بن الهذيل بين أصحاب أبي حنيفة:

كان زفر أحد أصحاب الأقوال المعدودين في الفقه الحنفي، وهو أحد المشاهير الذين دونوا الكتب والفتاوى.

قال في مفتاح السعادة: " فقيه كبير وهو أحد العشرة الذين دونوا الكتب " [2] ومثل ذلك جاء في الأعلام، وفي القاموس الإسلامي قال: " وكان أحد عشرة جمعوا الفتاوى الفقهية " [3].

كما جاء في مقدمة نصب الراية " وهو من أجل أصحاب الإمام " [4] ولقد مر وصف ابن حجر بأنه كان أحدَّهم قياسا.

وذكر الحسن بن زياد وهو من ألصق الناس بزفر، لازمه وتفقه عليه قال: " إن المقدم كان زفر ".

وقد كان زفر يوصف بأنه لا يوجد بين أصحاب أبي حنيفة بعد أبي يوسف مثله.

وذكر صاحب الفوائد البهية: كان أبو حنيفة يبجله ويعظمه ويقول: هو أقيس أصحابي.

---

(١) وفيات الأعيان ٢/ ٣١٨، مناقب الكردري ٢/ ١٨٨.
(٢) مفتاح السعادة ٢/ ٢٤٩، الأعلام للزركلي ٣/ ٧٨.
(٣) القاموس الإسلامي ٣/ ٦٥.
(٤) مقدمة نصب الراية ص٤٠.

وقال عنه أبو حنيفة عندما دعاه زفر في زواجه: " هذا زفر إمام من أئمة المسلمين، وعلم من أعلامهم في شرفه وحسبه ونسبه "(١).

وشهادة أبي حنيفة على ملأ من أهل العلم وغيرهم كافية، وهي فصل الخطاب.

(١) الفوائد البهية ص٧٦.

المطلب السابع :

التوازن بين العبادة والفقه والزهد

قل من العلماء من يستطيع الجمع بين الفقه والعلم من جهة، وبين العبادة والزهد من جهة أخرى. فإن كثيراً من العلماء إذا انقطعوا للعبادة والزهادة تركوا التصدي للعلم والفتيا كما نقل عن داود الطائي صفي زفر. ولكن زفر رحمه الله ممن جمعوا بين العلم والعبادة جمعاً متوازناً، ولم يُخل بواحدة لحساب الأخرى.

فقد أجمعت كتب التراجم على أنه جمع بين العلم والعبادة. وعلى أنه فقيه وزاهد. ولكن ذكر ابن حجر في لسان الميزان قال:

" رجع عن الرأي وأقبل على العبادة " (١).

وهذا الكلام لا يؤخذ على إطلاقه، لأنه يتناقض مع مجريات حياة الإمام زفر رحمه الله. بل إن بقية كتب التراجم تؤكد أنه جمع بين الفقه والعلم وبين العبادة والزهادة.

ولعل ابن حجر يشير إلى رجوع زفر عن بعض الأقوال التي قال فيها برأيه لما استبان له من الدليل بعد ذلك. وهذا شأن جمهور الفقهاء، أن يرجعوا عما قالوه بالرأي حينما يصح عندهم خبر في الموضوع.

فالذي ذكره في العبر أنه كان مشهورا في الحديث وفي العبادة وفي الفقه قال: " زفر بن الهذيل . . . الفقيه وكان ثقه في الحديث، موصوفاً بالعبادة نزل البصرة وتفقهوا عليه " (٢).

---

(١) لسان الميزان ٢/ ٤٧٦.

(٢) العبر في خبر من غبر ١ / ٢٨٩.

ومن المعروف أن نزوله البصرة كان في أخريات أيامه، وظل فيهم حتى توفاه الله. فكيف يتفقهون عليه وهو منصرف عن الفقه؟.

وجاء في النجوم الزاهرة: "روي عن علي بن المدرك عن الحسن بن زياد قال كان زفر وداود الطائي متحابين، فأما داود فترك الفقه وأقبل على العبادة، وأما زفر فجمعهما" (١). وذكر مثل ذلك في الفوائد البهية.

ومما أثر في زهده وعفة نفسه أنه كان ناسكاً عابداً، عازفاً عن الدنيا، مؤثراً ما عند الله، متحملاً ما يلاقي في سبيل الله، مستهيناً بالجاه الدنيوي.

ذكر في مفتاح السعادة: "عن محمد بن عبد الله الأنصاري قال: أُكره زفر على أن يلي القضاء، فأبى وهدم منزله واختفى مدة، ثم خرج وأصلح منزله. ولما أُكره ثانيا اختفى كذلك حتى عُفي عنه" (٢).

فالثبات على المبدأ الإسلامي وتحمل الأذى والويلات وهدم المنزل واشتهار الأمر لا يصبر عليه إلا الراسخون في العلم، الموقنون بما عند الله.

وقد وصفته كتب التراجم بالزهد والثقة والعبادة.

فعن يحيى بن معين: "زفر زاهد ثقة مأمون" (٣).

وعن بشر بن القاسم قال: سمعته يقول: لا أخلف بعد موتي شيئا أخاف عليه الحساب. فلما مات قُوِّم ما في بيته، فلم يبلغ ثلاثة دراهم.

ولما احتضر قال أبو يوسف وغيره: أوصِ. فقال: هذا المتاع لزوجتي، وهذه ثلاثة آلاف درهم لولد أخي، وكان تزوج امرأة أخيه بعد وفاته، أما أنا فليس لي على أحد ولا لأحد علي شيء (٤).

(١) النجوم الزاهرة ٢/ ٣٢. (٢) مفتاح السعادة ٢/ ٢٤٩.
(٣) لسان الميزان ٢/ ٤٧٦. ميزان الاعتدال ٢/ ٧١، العبر ١/ ٢٢٩.
(٤) مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ٢/ ٢٤٩.

وهذا إقرار بأن ما في بيته من المال ليس له فيه شيء، وليس وصية لزوجته وولد أخيه؛ إذ لا وصية لوارث.

كما أن أصحابه يروون عنه وعن هيبة مجلسه واستهانته بالدنيا. " ما كنا نقدر أن نذكر الدنيا بين يديه، إذا أكبرها واحد منا قام عن المجلس وتركه، وكنا نتحدث فيما بيننا أن الخوف -أي من الله - قتله "[1].

هذا مسلك الصدِّيقين الذين تمحضوا لبيان شرع الله في الأرض وإقامة الحجة على الخلق.

توفي رحمه الله بالبصرة، سنة مئة وثمان وخمسين للهجرة، ودفن فيها.

(١) مناقب الكردري ٢/ ١٨٢.

المطلب الثامن:

مناقبــه وآثــاره العلميــة

أما عن مناقب زفر رحمه الله فقد سلف القول فيها، وذكر علماء الحديث والفقه وغيرهم فيه، ويتبين من مجموع أقوالهم:

أنه محدث فقيه ثقه مأمون حافظ صدوق عالم بالناسخ والمنسوخ من حديث رسول الله ﷺ.

وأنه فقيه كبير كان أدق من أصحابه في استخراج المسائل والقياس، وأنه عابد زاهد ورع متفرد حتى عن أصحابه الذين كانوا يحيون الليالي ركعا سجدا.

ففي الفوائد البهية " عن أبي مطيع: زفر حجة على الناس، وأما أبو يوسف فقد غرته الدنيا بعض الغرور " (١).

وجاء أيضاً " قال الحسن بن زياد: ما رأيت أحدا يناظر زفر إلا رحمته " وشهد له إمامه بالسبق والعلم فقال: هذا زفر من أئمة المسلمين وعلم من أعلامهم.

وفي روضات الجنات " وعن حماد بن أبي حنيفة: لم يكن بعد أبي يوسف في أصحاب أبي حنيفة مثله " (٢).

آثاره العلمية:

لم تصل إلى أيدينا كتب مدونة منسوبة إليه في حدود علمي، كما وصل عن الصاحبين أبي يوسف ومحمد، ولكن آثار زفر منثورة في كتب الحنفية؛ الفقه والأصول والآثار، وحبذا لو يفسح لي المجال أن أقوم بجمع أقواله وآثاره في كتاب مستقل.

---

(١) الفوائد البهية ص ٧٦.

(٢) روضات الجنات ١/ ٣٨٤.

وقد ورد ذكر زفر رحمه الله في كثير من التراجم بإيجاز مخل، لا يعطي الباحث فكرة كاملة عن حياته، وبعض التراجم لم تذكره بتاتا.

أما عن آثاره العلمية فقد ذكرت نبذة يسيرة جدا، لا يعقل أن يكون هذا المجتهد الشهير اقتصر عليها.

جاء في هدية العارفين تكملة كشف الظنون:

" زفر بن الهذيل من أصحاب أبي حنيفة، ومن تصانيفه: مجرد في الفروع، والمقالات " (١).

وجاء في معجم المؤلفين:

" فقيه تفقه على أبي حنيفة. له تصانيف " (٢).

وفي الأعلام: " فقيه كبير.. وهو أحد العشرة الذين دونوا الكتب ".

وفي كشف الظنون ذكره تحت عنوان: علم مقالات الفرق قال: " ولزفر بن الهذيل (أي كتاب) اسمه المقالات " (٣).

وفي مقدمة نصب الراية قال " وله كتاب الآثار " (٤).

فيكون لزفر إذن: المقالات، الآثار، مجرد في الفروع، وتصانيف لم تذكر.

كما أن الكتب المعروفة في الآراء الفقهية والفتاوى إنما هي بمساهمة من أصحاب أبي حنيفة مجتمعين وزفر واحد منهم، بل من أجلهم كما ذكر.

---

(١) هدية العارفين ١/ ٣٧٣.

(٢) معجم المؤلفين: عمر رضا كحاله، ٤/ ١٨١.

(٣) كشف الظنون ٢/ ١٧٨٢.

(٤) مقدمة نصب الراية ص ٤٠.

هذه نبذه عن المؤثرات العلمية والاتجاه العام في فقه أئمة المذهب الحنفي أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وزفر ـ رحمهم الله تعالى ـ آثرت أن أجعلها خطوة أولى، تعقبها خطوة ثانية هي أصول أبي حنيفة، قبل الخوض في الخلافيات التي هي محور البحث.

الفصل الخامس

أصول الإمام أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ

و يشتمل على سبعة مباحث :

المبحث الأول: الكتاب

المبحث الثاني: السنة

المبحث الثالث: الإجماع

المبحث الرابع: القياس

المبحث الخامس: قول الصحابة

المبحث السادس: الاستحسان

المبحث السابع: العرف

تمهيد :

المذهب الحنفي أقدم المذاهب الأربعة المشهورة. ولم يكن علم الأصول مدوناً. ولقد كان الفقه الحنفي يزخر بالمسائل الكثيرة حتى بالمسائل المتوقعة افترضت واستنبطت لها أحكام. وبعد أن دونت كتب الفقه جاء المتأخرون كالبزدوي والسرخسي وغيرهما فوضعوا أصولاً عن طريق تتبعهم للمسائل والفروع، وافترضوا أن هذه الأصول كانت في أذهان الأئمة.

ولقد ذكرت كتب التراجم والمناقب أن لأئمة المذهب كتباً في الأصول. إلا أنها لم تشتهر.

ومن يرجع إلى المبسوط والبدائع، يجد كثيراً عبارة (أصل)، والمراد بها القاعدة التي تجمع أو يخرج عليها عدد من المسائل في أبواب شتى، وقد يراد بها الدليل الشرعي، ومثال ذلك:

باب صلاة العيدين، والأصل في حديث أنس " قدم ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: قد أبدلكما الله سبحانه وتعالى بهما خيراً منهما؛ الفطر والأضحى "[1].

ومن ابتلع جوزة رطبة وهو صائم فعليه القضاء دون الكفارة، ولو ابتلع لوزة رطبة فعليه القضاء والكفارة. والأصل في هذا أنه متى حصل الفطر بما لا يتغذى به أويتداوى به عادة فعليه القضاء دون الكفارة...[2].

والمروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنه أجمل الأصول لمذهبه بقوله: " آخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ أخذت بقول الصحابة آخذ بقول من شئت، ولا أخرج

(١) المبسوط ٢/ ٧٤.
(٢) المبسوط ٣/ ١٣٨.

عن قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وسعيد بن المسيب فقوم اجتهدوا، فأجتهد كما اجتهدوا "[1].

وعن سهل بن مزاحم قال: " كلام أبو حنيفة أخذ بالثقة. وفرار من القبح والنظر في معاملات الناس وما استقاموا عليه، وصح عليه أمورهم، يمضي الأمور على القياس، فإذا قبح القياس يمضيها على الاستحسان، فإذا لم يمض له، رجع إلى ما يتعامل المسلمون به "[2].

وقد ذكر في كتب الأصول الحنفية سبعة أصول رئيسة هي:

الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والإجماع والقياس والاستحسان والعرف.

(١) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٦٨.

(٢) مناقب الإمام الأعظم للمكي ١ / ٨٢.

المبحث الأول:

الكتـــــاب

ويتضمن ثلاثة مطالب: تعريف الكتاب، الخاص والعام في القرآن، بيان القرآن.

المطلب الأول: تعريف الكتاب

هو القرآن المنزل على رسول الله ﷺ والمنقول عنه نقلاً متواتراً دون شبهة وهو اللفظ والمعنى جميعا "[1]، وهو الصحيح من قول أبي حنيفة[2].

ولقد ثار خلاف في فقه أبي حنيفة هل الكتاب اللفظ فقط أم اللفظ والمعنى؟ ومرد الخلاف ما توهم بعضهم من قول الإمام: ولو قرأ بالفارسية جاز. ولكن الحاصل أن ذلك رخصه لمن دخل في الإسلام حديثا، ولم يعرف العربية بعد، وكان العصر عصر فتوحات والناس يدخلون في دين الله أفواجا، فيباح لهم القراءة بالمعنى، والدعاء بلغاتهم، إلى أن يتعلموا ما تصح به صلاتهم. والمروي عن أبي حنيفة: لا تصح القراءة بغير العربية إلا للعاجز.

وتنقسم اللغة العربية من حيث الدلالة على معانيها إلى قسمين:

أولهما: الألفاظ والعبارات المطلقة تدل على معان مطلقة كالإخبار عن واقعة، أو طلب شيء.

ثانيهما: ألفاظ تدل على معان جانبية ـ بوجود قرائن ـ لأغراض مختلفة، من المجاز والتشبيه والألغاز وغير ذلك.

فالقسم الأول يترجم، والثاني لا يترجم في اللغة أصلا، فكيف بالقرآن الكريم وهو كتاب لا تنقضي عجائبه!.

---

(١) أصول الفخر البزدوي ١/ ٢١.

(٢) أصول الفخر البزدوي ١/ ٢٤.

المطلب الثاني: الخاص والعام في القرآن الكريم

القرآن هو الأصل الكلي لهذه الشريعة، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد اتجه العلماء إلى دراسة نظم القرآن وعباراته ووجوه دلالته. وذكروا لكل دلالة مراتب، ثم وضعوا ضوابط للتفسير والتأويل والتوفيق وغير ذلك.

قال الفخر البزدوي: وإنما يعرف أحكام الشرع بمعرفة أقسام النظم والمعنى. وذلك أربعة أقسام، فيما يرجع إلى معرفة أحكام الشرع:

القسم الأول: في وجوه النظم. **والثاني**: في وجوه البيان في ذلك النظم. **والثالث**: في وجوه استعمال ذلك النظم وجريانه في باب البيان، والرابع: في معرفة وجوه الوقوف على المراد والمعاني على حسب الوسع والإمكان.

ثم فصل بعد ذلك فقال: أما **القسم الأول**، فأربعة أوجه: الخاص والعام والمشترك والمؤول.

والقسم الثاني أربعة أوجه: الظاهر والنص والمفسر والمحكم.

والقسم الثالث أربعة أوجه أيضاً: الحقيقة والمجاز والصريح والكناية.

والقسم الرابع أيضا أربعة أوجه: الاستدلال بعبارة النص، وبإشارته، وبدلالته، وباقتضائه[1].

ونتناول الخاص والعام ببعض البيان لما تميز به الفقه الحنفي في هذا المجال. فالخاص والعام يدخلان في القسم الأول أي وجوه النظم.

الخاص: لفظ وضع لمعنى واحد على سبيل الانفراد أو انقطاع المشاركة، سواء أكان المعنى جنساً كحيوان، أم شخصا كزيد.

---

(١) أصول الفخر البزدوي ١/ ٢٦ وما بعدها. أصول السرخسي ١/ ١٢٤ وما بعدها.

العـام: كل لفظ ينتظم جمعاً من الأسماء لفظا كرجال أومعنى كأمة، وكالأسماء الموصلة وأسماء الشرط [1].

حكم الخاص عند الحنفية:

الخاص يتناول المخصوص قطعا وليس بحاجة إلى بيان، بل إنه لا يحتمل البيان [2]، فخاص القرآن الكريم قطعي في دلالته، ولذا فإن أي تغيير في حكمه بنص آخر إنما يكون زيادة على النص، والزيادة نسخ للنص، وبالتالي لابد أن يكون الناسخ في قوة المنسوخ، وهذا من أهم ما يميز أصول الحنفية عن أصول غيرهم في هذا الموضوع.

وعليه ـ أي على اعتبار أن كل زيادة نسخ ـ لم يقل أبوحنيفة رحمه الله بوجوب النية والترتيب والموالاة في الوضوء، لأنها تثبت بأحاديث آحاد. بعد الخاص وهو قول الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾[المائدة:٦] فهذا نص خاص لا يحتمل البيان. وهو قطعي. فلا يزاد عليه بدليل ظني.

والنتيجة " أن الحنفية يأخذون بدلالات القرآن ومفهومه وعباراته وإشاراته ويرجحون نصا قرآنيا لاشك في صدقه على رواية حديث ظني، فيتركون الآحاد احتياطا في قبول الرواية. وقد تكون الرواية لم تصل الإمام إذ إن التوفيق بين الأحاديث والآيات ممكن " [3].

---

(١) كشف الأسرار ١/ ٣٠، ٣٣.

(٢) كشف الأسرار ١/ ٧٩، شرح المنار ٦٧، فتح الغفار١/ ١٨.

(٣) أبو حنيفة لأبي زهرة ٢٥٠.

حكم العام عند الحنفية:

العام لغة هو الشامل، وهو قطعي الدلالة عند أبي حنيفة سواء أكان قرآنا أم سنة كما يذكر البزدوي. كما أن الخاص لا يقضي على العام. بل يجوز أن ينسخ الخاص بالعام[1]. ومن الأمثلة على ذلك:

قال ﷺ: " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ". الحديث خاص وهو قطعي الدلالة على أن القليل لا زكاة فيه. وقال ﷺ " ما سقته السماء ففيه العشر " هذا الحديث عام، ينسخ الأول وتجب الزكاة في القليل والكثير مما أخرجته الأرض.

أما عن معرفة المتقدم من المتأخر من النصوص، فقد ذكر البخاري في شرحه " والجواب لأبي حنيفة رحمه الله أن العام في إيجاب الحكم مثل الخاص، ثم إذا وردا في حادثة ويعرف تاريخهما كان الثاني ناسخا للأول إن كان هو العام أو مخصصا إن كان هو الخاص "[2].

ولذا فعام القرآن قطعي الدلالة قطعي الثبوت ما دام غير مؤول. وعليه فأحاديث الآحاد وإن كانت خاصة فإنها لا تخصص عام القرآن ولا تنسخه، لأن ظني الثبوت وإن كان قطعي الدلالة لا يعارض قطعي الثبوت والدلالة.

وهذا هو موطن الخلاف بين فقهاء الرأي وفقهاء السنة، فأصحاب الرأي يقولون: عموم القرآن يبقى في عمومه ولا يخصصه حديث آحاد، لأن ذلك نسخ. وفقهاء الأثر يقولون: عموم القرآن يخصصه حديث الآحاد، والحديث يبين القرآن، ولا تعارض ولا نسخ. والشافعي ومن نحا نحوه يقولون: إن دلالة العام ظنية.

---

(١) كشف الأسرار ١/ ٢٩١.

(٢) كشف الأسرار ١/ ٢٩٢، فتح الغفار ١/ ٨٧.

وحجة فقهاء الرأي: أن عمر رد حديث فاطمة بنت قيس في طلاق المبتوتة لا نفقة لها، وقال: لا نترك كتاب الله بقول امرأة (١).

كما ردت عائشة حديث تعذيب الميت ببكاء أهله، وتلت قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الأنعام: ١٦٤] (٢).

ويحتج فقهاء الأثر أنه ما من عام إلا وقد خصص أو قيد. فاحتمال التخصيص وارد ولذلك يخصص بالآحاد. ورد الحنفية هنا أنه لا يترك استعمال اللفظ في حقيقته لاحتمال التخصيص أو المجاز لأن هذا الاحتمال غير ناشىء عن دليل.

وقد بُنيت على هذا الأصل مسائل كثيرة منها:

إذا تركت التسمية على الذبيحة عمداً لا تؤكل على قول الإمام أبي حنيفة. وعند الشافعي تؤكل، وحجة الشافعي قوله ﷺ: " المؤمن يذبح على اسم الله سمى أو لم يسم ". وحجة أبي حنيفة قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٢١] عام وقطعي الدلالة. والزيادة عليه بحديث أبي هريرة الذي احتج به الشافعي نسخ للعام القطعي بحديث آحاد وهو لا يجوز.

العام إذا لحقه خصوص:

أما إذا خصص العام بدليل قطعي الدلالة مساو للمخصوص من حيث الثبوت فإنه تصير دلالته على العموم ظنية، وبالتالي يمكن تخصيصه بحديث آحاد، بل يخصص بالقياس أيضاً (٣).

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٦٤١.

(٢) سنن أبي داود بشرح عون المعبود ٣/ ٢٦٣.

(٣) أصول السرخسي ١/ ١٤٤.

فالشرط عند الحنفية للمخصص الأول أن يكون في قوة العام ثبوتا ودلالة، وأن يكون مستقلاً ومقارنًا للعام، لئلا يدخل الاستثناء والصفة، ولئلا يدخل الناسخ.

جاء في شرح المنار: فإن لحقه الخصوص بدليل لفظي مستقل مقارني لا يبقى قطعيا. حتى يجوز تخصيصه بخبر الواحد، وكذا بالقياس. يعني لما لم يبق العام بعد التخصيص قطعيا جاز أن يخصص بخبر الواحد والقياس إجماعاً. لأن القياس مظهر لا مثبت. فالمخصص بالحقيقة هو النص المثبت للحكم في الأصل، كما في أهل الذمة لما خصوا من عموم نص القتال، ألحق بهم النساء والصبيان والعميان ـ أي من دار الحرب ـ بعلة أن كفرهم غير مفضٍ إلى الحرب، ككفر أهل الذمة فخصوا من النص بالقياس" (١).

المطلب الثالث: بيان القرآن الكريم

القرآن الكريم هو أصل الشريعة الإسلامية وكل مصادرها الأخرى تستمد قوتها وحجيتها منه، وقد حوى أبواب الفقه جميعها، والله تعالى يقول: ﴿ **مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ** ﴾ [**الأنعام**: ٣٨]. فكان لابد من أن يكون بيان القرآن للشريعة إجمالاً لا تفصيلاً، وعاماً، والسنة تبينه قال تعالى: ﴿ **وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** ﴾ [**النحل**: ٤٤].

إن بعض آيات الأحكام في القرآن واضحة لا تحتاج إلى بيان، بل تفهم من اللغة مباشرة مثل آية حد القذف ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ [**النور**: ٤]. وكذلك آية اللعان، وآيات المواريث.

(١) شرح المنار، ص ٢٦٩.

وبعض آيات الأحكام تحتاج إلى بيان، كأن تكون مجملة أو فيها خفاء أو مطلقة أو عامة، والسنة تولت البيان.

فالسنة عند فقهاء الرأي تبين القرآن حينما يحتاج إلى بيان، وفقهاء الأثر يوسعون الحاجة الى البيان من السنة.

بيان السنة للقرآن: وهو على ثلاثة أقسام(١):

أولاً: بيان تقرير وتوكيد لمعنى الآية، مثل قوله ﷺ "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" (٢)، فهو بيان توكيد وتقرير لمعنى الآية الكريمة: ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ [**البقرة**: ١٨٥]، والشهر القمري يبدأ برؤية الهلال وينتهي برؤيته.

ثانياً: بيان تفسير، أي بيان ما فيه خفاء كبيان المجمل والمشترك، فمن المجمل الصلاة والزكاة والحج، أجمل القرآن فيها وفسرتها السنة وأزالت الخفاء.

ومن المشترك آية العدة ﴿**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ**﴾ [**البقرة**: ٢٢٨] فالقرء متردد بين الطهر والحيض، وبينت السنة أن المراد الحيضات، قال عليه السلام "طلاق الأمة ثنتان وعدتها حيضتان" (٣).

وهذا البيان قد يتصل بالمبين وقد يتراخى عنه بخلاف تخصيص العام؛ لأن التفسير بيان محض. والتخصيص بيان من وجه، من حيث احتمال الصيغة للخصوص، إذا لو لم يرد لكان العام موجبا للعمل بنفسه في حين أن المجمل بدون بيان لا يوجب العمل لشدة الخفاء (٤).

---

(١) تسهيل الوصول إلى علم الأصول ص ١١٧، ١١٨.
(٢) سنن أبي داود ١ / ٥٤٣.
(٣) سنن أبي داود ١ / ٥٠٦.
(٤) شرح المنار ٦٨٨، فتح الغفار ١ / ١١٦.

ثالثاً: بيان التبديل أي النسخ [1]. وهو بيان لمدة الحكم المطلق أي بيان انتهاء مدة الحكم الشرعي [2].

والنسخ جائز عند جمهور المسلمين . قال السرخسي: " ثم المذهب عند المسلمين أن النسخ جائز في الأمر والنهي الذي يجوز أن يكون ثابتا " [3].

ولكن يشترط للنسخ أن يتمكن المكلف من عقد القلب عند الجمهور. وعلى قول المعتزلة يشترط التمكن من الفعل. (أي لا ينسخ الحكم الاول إلا بالتمكن من عقد القلب على الفعل أو بالتمكن من الفعل حقيقة، على خلاف).

ونسخ القرآن بالقرآن جائز. ونسخ القرآن بالمتواتر وبالمشهور من السنة جائز عند الحنفية كذلك خلافا للشافعي وأحمد.

(١) المستصفى ١ / ١٠٧ .
(٢) شرح المنار ٧٠٨.
(٣) أصول السرخسي ٢ / ٥٤ .

المبحث الثاني:

السـنـة

تمهيـد:

السنة هي الأصل الثاني عند جميع الفقهاء بعد كتاب الله تعالى، فهي تالية له في المرتبة ومبينة ومفسرة ومخصصة ومقيدة له كذلك، وحجيتها ثابتة بالكتاب﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [التغابن: ١٢]. وطاعته تستلزم حجية قوله وفعله، والاستجابة لحكمه ﷺ.

وقد كان أبو حنيفة هدفاً لاتهام أقوام بأنه يقدم الرأي على الحديث. وهو الذي يقول: " كذب والله وافترى من يقول: أننا نقدم القياس على الحديث " [(١)]. ويقول: " إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ لم نحل عنه إلى غيره " [(٢)]. وقد مضى أن أبا حنيفة رحمه الله من أهل الحديث والسنة.

والسنة تقسم من حيث اتصالها برسول الله ﷺ إلى متواتر ومشهور وآحاد ومرسل. ولذا فهذا المبحث يشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول في المتواتر

المطلب الثاني في المشهور

المطلب الثالث في الآحاد

المطلب الرابع في المرسل.

---

(١) الميزان للشعراني ١/ ٥٢.

(٢) مناقب الإمام الأعظم (للمكي) ١/ ٧٧.

المطلب الأول: في المتواتر

وهو خبر جماعة مفيد بنفسه العلم بصدقه. وقيد بنفسه ليخرج الخبر الذي عرف صدق القائلين به بالقرائن الزائدة.

ثم اتفقوا على أن من شروطه كثرة المخبرين كثرة تمنع صدور الكذب منهم على سبيل الاتفاق "[1]. ويدوم هذا الشرط حتى مصدر التدوين.

وهذا القسم من الحديث، يفيد علم اليقين عند الحنفية، ويوجب العمل ويكفر منكره ومخالفه[2].

ومثال ذلك نقل القرآن الكريم والعبادات[3]. والمتواتر بالمعنى كثير مثل: «إنما الأعمال بالنيات». والمتواتر لفظاً قليل مثل " من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ".

المطلب الثاني: الحديث المشهور

هو الذي يكون في الطبقة الأولى أو الثانية من حديث الآحاد، ثم ينتشر بعد ذلك ويتناقله قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب، وهو الذي سماه البزدوي " فيه ضرب شبهة " وقال في كشف الأسرار: " هو اسم لخبر كان من الآحاد في الابتداء، ثم انتشر في القرن الثاني، حتى روته جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب "[4].

---

(١) كشف الأسرار ٢/ ٣٦٠، فتح الغفار ٢/ ٧٢.
(٢) كشف الأسرار ٢/ ٢٦٧، فتح الغفار ٢/ ٧٧.
(٣) فتح الغفار ٢/ ٧٧.
(٤) كشف الأسرار ٢/ ٣٦٨، نزهة النظر ٢٤.

حكم الخبر المشهور عند الحنفية:

المشهور دون المتواتر رتبة، وإذا كان المتواتر يفيد علم اليقين فهل يكون المشهور كذلك؟:

ذهب الجصاص إلى أنه يفيد علم اليقين كالمتواتر، لكن بطرق الاستدلال لا بالضرورة.

وذهب عيسى بن أبان الحنفي إلى أنه يوجب علم طمأنينة.

وذهب بعض الشافعية إلى أنه كالآحاد يفيد الظن [1].

ومثال المشهور زيادة الرجم في حق المحصن بقوله عليه السلام: " الثيب بالثيب، جلد مئة ورجم بالحجارة ".

وعلماء التخريج الحنفية يثبتون الزيادة على كتاب الله بالمشهور كالمتواتر تماماً.

المطلب الثالث: حديث الآحاد

وهو كل خبر يرويه الواحد أو الاثنان أو أكثر، ولكن لا يتحقق فيه سبب الشهرة. ولا عبرة بالعدد في طبقة أو أخرى، ولا يخرج عن كونه آحادا، بعد أن لم يبلغ درجة التواتر أو الشهرة، وكان الشافعي ومعاصروه يسمونه خبر الخاصة، تمييزاً عن خبر العامة ـ المتواتر ـ. وهو على مراتب منها الصحيح والحسن والغريب والمرسل [2].

حكم خبر الآحاد:

خبر الآحاد يوجب العمل [3] ولا يوجب العلم، وهذا مذهب الجمهور من

---

(١) كشف الأسرار ٢/ ٣٦٨، مرقاة الوصول ص ١٠. (٢) نزهة النظر ٢٩ وما بعدها.
(٣) فتح الغفار ٢/ ٧٨.

أهل الفقه والعلم؛ لأن الآحاد ظني الثبوت وما تلقته الأمة بالقبول كالمشهور والمتواتر. فالشبهة قائمة وإن لم تنشأ عن دليل، والعلم والاعتقاد مبنيان على القطع.

ويروى عن الإمام أحمد رحمه الله، كما جاء في روضة الناظر، أنه يفيد العلم.

وخبر الواحد حجة للعمل به عند الإمام أبي حنيفة ولا عبرة بمطاعن الحاسدين. بل إنه يأخذ بالمرسل وفعل الصحابي. ولئن تشدد أبو حنيفة في قبول الأحاديث فذلك احتياطاً لدين الله، وخاصة في عصر كانت الملل والنِّحل والأهواء، فإذا صحت الرواية ليس لأحد أن يردها.

ويتلخص موقف الحنفية من حديث الآحاد بما يلي:

أولاً: لابد من التثبت في الرواية وخاصة في الأحاديث التي تثبت عقوبات وأحكاماً، ودليلهم في ذلك أن الصحابة كانوا يستشهدون على الراوي أحياناً كما روي عن عمر وعلي.

ثانياً: القرآن هو الأصل، فإذا جاء حديث ولم نستشعر الطمأنينة به يعرض على القرآن فلا يزاد به على كتاب الله، والدليل أن عائشة ردت " حديث تعذيب الميت ببكاء أهله " محتجة بظاهر القرآن: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [**الأنعام**: ١٦٤].

ثالثاً: اشتراط فقه الراوي: وهذا الشرط ليس على إطلاقه عند الحنفية ولكن إذا كان الحديث يروى بالمعنى فلابد من فقه الراوي حتى يفقه المعنى ويؤديه، أو إذا عارض حديث فقيه حديث غير فقيه قدمت رواية الفقيه [1]، والدليل أن علياً كرم الله وجهه كان يستحلف من يروي له الحديث، وإذا سمع من أبي بكر قال: وصدق أبوبكر.

---

(١) فتح الغفار ٢/ ٨٠.

ومسألة فقه الراوي مما امتاز به فقه الحنفية، وكان أبو حنيفة رحمه الله يقدم رواية الفقيه كما سيأتي القول في مناظرته مع الأوزاعي. وقد فسر البزدوي شرط الضبط بقوله: " وأما الضبط فإن تفسيره هو سماع الكلام كما يستحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل المجهود، ثم الثبات عليه بمحافظة حدوده، ومراقبته بمذاكرته وإساءة الظن بنفسه إلى حين أدائه. وهو نوعان:

ضبط المتن بصيغته ومعناه لغة. والثاني: أن يضم إلى هذه الجملة ضبط معناه فقهاً وشرعاً وهذا أكملها.

ولهذا لم يكن خبر من اشتدت غفلته خلقة أو مسامحة ومجازفة حجة لعدم القسم الأول من الضبط. ولهذا قصرت رواية من لا يعرف بالفقه عند معارضة من يعرف بالفقه في باب الترجيح. وهو مذهبنا في الترجيح "(١).

ثم إن من مسلك الحنفية في الترجيح موافقة القياس الصحيح الثابت أو موافقة أكثر أهل العلم(٢).

فطريقة الحنفية إذن تقديم رواية الفقيه واعتماد ما أخذ به أكثر أهل العلم، وقد روي عن أبي حنيفة رحمه الله:

" اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الخياطين بمكة، فقال الأوزاعي لأبي حنيفة: ما لكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه؟ فقال أبوحنيفة: لأجل أنه لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع.

قال: كيف وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه

(١) أصول الفخر -البزدوي ٢/ ٣٩٦. (٢) حجة الله البالغة -الدهلوي ١/ ١٤٠.

كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع. فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلاّعند افتتاح الصلاة، ولا يعود إلى شيء من ذلك.

فقال الأوزاعي: أحدثك عن سالم عن أبيه، وتقول حدثنا حماد عن إبراهيم؟.

فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن عمر، وإن كان لابن عمر صحبة، فالأسود له فضل كبير، ولولا فضل الصحبة لقلت: إن علقمة أفقه من ابن عمر "[1].

ويتضح من هذه الرواية أن العبرة بالفقه لا بعلو السند.

معارضة خبر الآحاد:

يعتمد فقهاء الأثر تقديم الخبر مطلقاً على القياس، إذ لا قياس مع النص لأن القياس ظني، والآحاد وإن كان ظنياً لكنه راجع إلى رسول الله ﷺ. والصحابة كانوا يرجعون عن آرائهم عندما يبلغهم الحديث كرجوع عمر في توريث المرأة من دية زوجها.

وأما فقهاء الرأي، بل جميع الفقهاء، بإستثناء الشافعي وأحمد والظاهرية، من عصر الصحابة إلى عصر الإجتهاد، تركوا أخبار الآحاد وردوا نسبتها إلى رسول الله ﷺ، لأنها خالفت أصولاً مقررة وقواعد كلية مستنبطة من القرآن الكريم أو السنة المشهورة.

فعائشة ردت حديث أبي هريرة " ولد الزنا شر ثلاثة "[2]. وقالت: لو كان شر الثلاثة لما أمهلها رسول الله ﷺ. أي لما أمهل أمه حتى تضعه لئلا يقتل الجنين.

(١) حجة الله البالغة للدهلوي ١/ ١٤٤، مناقب المكي ١/ ١٣١.
(٢) مسند أحمد ٢/ ٣١١.

وردت عائشة وابن عباس حديث غسل اليدين عند الاستيقاظ؛ لأن الأصل العام رفع الحرج.

ورد مالك رحمه الله بعض أحاديث آحاد، مثل: " من مات وعليه صيام صام عنه وليه "، ونهى عن صيام ست من شوال مع ورود الحديث فيه سداً للذرائع، ورد حديث ولوغ الكلب دفعاً للحرج.

أما أبو حنيفة رحمه الله فكان يقدم الآحاد على القياس، ويأخذ بالمرسل بل وبالضعيف أحياناً فراراً من القول بالرأي [1].

فقد أخذ رحمه الله بحديث من أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه، وأخذ بحديث وجوب الوضوء من القهقهة في الصلاة، وكان يقول: لولا الأثر لقلت بالقياس. وهذا يشبه قول علي كرم الله وجهه في المسح على الخفين: " لولا الشرع لكان باطن الخف أولى بالمسح من ظاهرها ".

ولكن كان أبو حنيفة كغيره يقدم القياس على خبر الواحد أحياناً لمعارضته قاعدة أو أصلاً قطعياً، كما رد حديث العرايا. " روى زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا بأن تباع بخرصها كيلاً " [2]، لأن الثمر من الأموال الربوية، على الرغم من فقه الراوي.

وكان لهذا الرد من أبي حنيفة أسباب -وليس هو بدعاً فيها- منها:

أولاً: اعتبر أبو حنيفة عام القرآن قطعي الدلالة، فالمبين المتراخي يكون نسخاً وزيادة.

ثانياً: واعتبر الخاص لا يحتاج إلى بيان.

ثالثاً: كان يطمئن إلى رواة الكوفة وما عليه فقهاؤها لمعرفته بهم.

رابعاً: ربما لم يكن وصله الحديث الذي احتجوا عليه فيما بعد بتركه إياه [3].

---

(١) مناقب المكي ١/ ٧٧.

(٢) سنن أبي داود ١/ ٢٢٦.

(٣) الميزان الكبرى للشعراني ١/ ٥٢.

المطلب الرابع: الحديث المرسل وحجيته عند أبي حنيفة

المرسل من الحديث هو ما أرسله التابعي إلى رسول الله ﷺ دون أن يذكر اسم الصحابي راوي الحديث، من الإرسال أي الإطلاق.

وذكره الفخر البزدوي تحت اسم الانقطاع قال: " و ما أرسله الصحابي أو القرن الثاني أو الثالث أو ما أرسله العدل من كل عصر، أو ما أرسل من وجه واتصل من وجه آخر " (١).

أما مرسل الصحابي فمقبول بالإجماع لأن فتيانهم يروون عن أكابرهم ولأن غائبهم عن مجلس الرواية يكتب عن شاهدهم.

وأما إرسال من بعدهم فهو حجة عند الحنفية. قال في كشف الأسرار: " وأما إرسال القرن الثاني والثالث فحجة عندنا، وهو مذهب مالك وإحدى الروايتين عن أحمد. وقال الشافعي لا يقبل إلا إذا اقترن به ما يثبت به بأن تأيّد بآية أو سنة " (٢).

فالمرسل إذاً حجّة عند أبي حنيفة بل وفي مدرسة العراق عامة. وللإمام أبي حنيفة جامع المسانيد (٣)، وفيه الآثار والمراسيل كما يرويها محمد وأبو يوسف وغيرهما عنه، بل هو في تلك المدرسة فوق المسند لما روي عن الحسن البصري رحمه الله: " كنت إذا اجتمع أربعة من الصحابة على حديثه أرسلته إرسالاً " وقال: متى قلت لكم حدثني فلان فهو حديث لا غير، ومتى قلت: قال رسول الله ﷺ، فقد سمعته من سبعين أو أكثر "؛ ولذلك قال عيسى بن أبان وهو-أي المرسل- فوق المسند.

---

(١) أصول البزدوي ٣/ ٢، ٣.

(٢) كشف الأسرار ١/ ٢، منتهى السول للآمدي ١/ ٩٠.

(٣) جامع مسانيد الإمام الأعظم. ط حيدرآباد ١٣٣٢ هـ.

والحجة في ذلك: أن العدل إذا وضح له الطريق واستبان له الإسناد طوى الأمر وعزم عليه وقال: قال رسول الله ﷺ، وإذا لم يتضح له الأمر نسبه إلى من سمعه منه لتحمله ما تحمل عنه. ثم قال: ـ أي عيسى بن أبان ـ فعمد أصحاب ظاهر الحديث فردوا أقوى الأمرين وفيه تعطيل لكثير من السنن " (١).

وأما الشافعي ومن لم ير الاحتجاج بالمرسل فكانوا أبعد عهداً عن الرسول والصحابة من أبي حنيفة، ولم يحصل لهم من الاطمئنان للمرسل ما حصل لمن قبلهم لجهالة راو في المرسل لا تضر عند أبي حنيفة لحصول الثقة بالمجهول، أو أن إغفال ذكره كان لشهرة الحديث في عصره، والذين أخذ عنهم أبو حنيفة كانوا من كبار التابعين.

أمثلة من الأحاديث المرسلة عند الحنفية:

عن أبي يوسف عن أبي حنيفة عن أبي حماد عن إبراهيم أن النبي ﷺ قال: " العجماء جبار، والقلب جبار، والمعدن جبار ".

عن أبي يوسف عن أبي حنيفة عن زيد بن أنيسة عن رجل من أهل مصر قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم وقد أخذ الحرير بيد والذهب بيد فقال: هذان محرمان على الذكور من أمتي حلال لإناثهم " (٢).

فأبو حنيفة إذن محدث وصاحب سنة لا كما رماه به الحاسدون، ولئن غلب عليه الفقه فقد غلب الفقه على كبار الصحابة وكرامهم، وكانوا يقلون من الرواية لا جهلاً بها ولكن لانشغالهم بالفقه وقضايا الناس وبيان الأحكام من الأحاديث والآيات.

---

(١) كشف الأسرار ٣/ ٤، تيسير التحرير ٣/ ١٠٣.

(٢) الآثار لأبي يوسف ص ٢٣٠.

المبحث الثالث :

الإجمـــاع

الإجماع في اللغة الاتفاق، وعقد العزم. قال الشاعر :

أجمعـوا أمرهـم عشـاء فلمـا أصبحـوا أصبحـت لهـم ضوضاء

والإجماع في اصطلاح الأصوليين: هو اتفاق المجتهدين من الأمة الإسلامية على الحكم في أمر من الأمور. وهو أصل شرعي عند جمهور الفقهاء المسلمين. وقد مر أن أبا حنيفة رحمه الله لا يخالف أقوال الصحابة فيما اجتمعوا عليه ولا يخرج من أقوالهم إذا اختلفوا.

حجية الإجماع:

وقد أتت حجية الإجماع من النصوص مثل قوله عليه السلام: " إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة ". وقوله: " من سره بحبوحة العيش فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين أبعد "[1].

والإجماع عند المسلمين لا يكون إلا على الحق، وهو ـ كما يذكر السرخسي ـ مما اختص الله به هذه الأمة الإسلامية لا لانقطاع توهم الاجتماع على الضلالة. فاليهود والنصارى والمجوس أكثر منا عدداً، وقد وجد منهم الاجتماع على الضلالة[2].

وقد جرى الصحابة رضوان الله عليهم على اعتبار الإجماع، فقد كانوا يجتهدون في المسائل، وكان أبو بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء يجمعون الصحابة للأمور العامة فإذا اجتمعوا على قول مضت عليه سياسة الدولة. كما كان الأئمة

---

(١) مسند أحمد ١/ ٢٦، الترمذي باب الفتن رقم ٧.
(٢) أصول السرخسي ١/ ٢٩٥.

المجتهدون يحرصون على عدم مخالفة فقهاء بلادهم ويتبعون من سبقهم. حتى ذكر الدهلوي أن أبا حنيفة كان لا يخالف محجة إبراهيم، أي النخعي [1].

حكم الإجماع:

الإجماع موجب للعلم قطعاً؛ لأن ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، ولأن الله قد حمى هذه الأمة من الاجتماع على الضلالة. فبذلك ارتفع الإجماع إلى مرتبة المتواتر. فيكفر جاحد الحكم الثابت به [2].

قال السرخسي: " ذكر هشام عن محمد رحمهما الله، الفقه أربعة: ما في القرآن وما أشبهه، وما جاءت به السنة وما أشبهها، وما جاء عن الصحابة وما أشبهه، وما رآه المسلمون وما أشبهه. ففي هذا بيان أن ما أجمع عليه الصحابة فهو بمنزلة الثابت بالكتاب والسنة في كونه مقطوعاً به حتى يكفر جاحده " [3].

الإجماع المعتبر:

الإجماع لا يقتصر عند الحنفية على عصر الصحابة بل هو جائز في كل عصر بشروطه التي فصلتها كتب الأصول؛ لأن الرسول ﷺ لم يقصر الخيرية والمدح على جيل الصحابة، بل قال: " خير الناس قرني الذي أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ". وقوله عليه الصلاة والسلام: " ولا تزال طائفة من أمتي على الحق " [4]. وهذا يقتضي بقاء حكم الشرع إلى قيام الساعة، وبذا يبقى الإجماع في كل عصر حجة.

مراتب الإجماع:

إلا أن الإجماع مراتب من حيث القوة في الحجة وهي:

---

(١) حجة الله البالغة ١/ ١٤٦.
(٢) فتح الغفار ٣/ ٥.
(٣) أصول السرخسي ١/ ٣١٨.
(٤) سنن ابن ماجه ١/ ٥.

أولاً: إجماع الصحابة رضوان الله عليهم: كإجماعهم على جواز عقد الاستصناع وجواز كتابة المصحف... وهذا له حكم الحديث المتواتر، أي يكفر جاحده، حتى قال السرخسي: هو بمنزلة الثابت بالكتاب والسنة [1].

ثانياً: إجماع التابعين، على أمر من الأمور سواء أكان محل اجتهاد عند السلف أم لم يكن، وهو صحيح كما روي عن محمد رحمه الله [2]. كإجماعهم على منع بيع أمهات الأولاد.

ومن العلماء من فصل وقال:

إجماع التابعين على أمر لم يجتهد فيه السلف يكون بمرتبة المشهور وإجماعهم على أمر اجتهد به السلف يكون بمرتبة الآحاد.

وبعض أهل العلم يعدون الإجماع من الصحابة فقط، ومنهم من يعد الإجماع من فترة الرسول ﷺ فقط، ومنهم من يعد الإجماع من أهل المدينة فقط [3].

أما ما روي عن أبي حنيفة من أنه قال: فإذا جاء عن التابعين زاحمناهم [4] فمرده إلى أنه تابعي وقوله كقولهم، أو أنه يزاحمهم فيما اختلفوا فيه، أما إذا اتفقوا فقد حرص على ألا يخالف محجتهم.

أنواع الإجماع:

يعتبر الحنفية الإجماع أنواعاً وكلها حجة عندهم.

أولها: الإجماع القولي. وذلك بأن يصرح كل مجتهد برأيه ويتفقوا صراحة على قول واحد.

---

(١) أصول السرخسي ١/ ٣١٨.
(٢) أصول البزدوي ١/ ٢٤٧.
(٣) فتح الغفار بشرح المنار ٣/ ٧.
(٤) مناقب الإمام الأعظم للموفق المكي ١/ ٧٧.

ثانيها: الإجماع السكوتي كأن يحكم بعض الصحابة بحكم ويسكت على ذلك بقية الصحابة، في موطن يستدعي الإنكار من المخالف؛ لأن الصحابة لا يتصور منهم السكوت على خلاف الحق.

ثالثها: مجموع آراء الصحابة عندما يختلفون في مسألة، فإن ذلك يعد عند الحنفية إجماعاً على أنه لا قول آخر في المسألة، إذ لو كان لظهر منهم رضوان الله عليهم، والحق لا يعدو مجموع أقوالهم ولذلك كان أبو حنيفة يقول: "ولا نخرج من أقوالهم إلى قول غيرهم". وهذا مما تميز به الفقه الحنفي في اعتبار الإجماع.

ممن يعتبر الإجماع؟

يعتبر الإجماع من أهل العلم والاجتهاد إذا كانت المسألة بحاجة إلى النظر وإعمال الرأي، ولذلك قال الكرخي: " وشروط الإجماع اجتماع جميع العلماء فإذا انفرد بعضهم لم يكن إجماعاً "[1] ولا عبرة بمخالفة العوام.

وهناك شروط أخرى مختلف فيها، منها:

١- يرى الشافعي رحمه الله أن انقراض العصر شرط لصحة إجماع أهله، إذ يمكن أن يظهر مخالف أو أن يرجع أحدهم عن رأيه. ويرد الحنفية بتفصيل مقنع مذكور في كتب الأصول، فالحنفية لا يرون هذا الشرط[2]. قال البزدوي: " انقراض العصر ليس بشرط لصحة الإجماع لأن الإجماع كرامة لا لمعنى معقول، فوجب ذلك بنفس الإجماع، فإذا رجع بعضهم لم يصح رجوعه "[3].

---

(١) أصول السرخسي ١/ ٣١٦.

(٢) تيسير التحرير ٣/ ٢٣٠.

(٣) أصول البزدوي ٣/ ٢٤٣.

٢- هل يشترط لإجماع التابعين أن لا يكون موضوع اجتماعهم مسألة اختلف فيها السلف؟.

الأصح أن هذا ليس بشرط [١] كما روي عن محمد رحمه الله، وقد نسب الكرخي إلى أبي حنيفة أنه أخذ بهذا الشرط.

ولكن الحاصل اعتبار هذا الإجماع لأنه بعد الإجماع تصير الحجة في الإجماع نفسه كما في مسألة بيع أمهات الأولاد. فقد كانت موضع اجتهاد وخلاف في عصر الصحابة، ثم اجتمع التابعون على تحريم بيعهن [٢].

والإجماع معتبر من الصحابة ومن غيرهم، خلافاً لما يراه بعض الأئمة من انحصار الإجماع في الصحابة أو في أهل المدينة أو في العترة [٣].

(١) تيسير التحرير ٣/ ٢٣٠.
(٢) كشف الأسرار ٣/ ٢٤٨.
(٣) شرح التوضيح ٢/ ٣٣٨.

المبحث الرابع :

القيـــــاس

القياس أحد الأدلة الشرعية عند جمهور فقهاء الإسلام، ولكن الحنفية امتازوا عن غيرهم في هذا الأصل إذ أوسعوا أخذاً به وتفريعاً. وهو " إبانة مثل حكم أحد المذكورين بمثل علته بالآخر " [1]. واختاروا لفظ الإبانة لأن القياس ليس مثبتاً والمجتهد ليس مثبتاً أيضاً، بل المثبت للحكم هو الله، والقياس مظهر للحكم ليس إلا.

ويشتمل هذا المبحث على خمسة مطالب في مشروعية القياس، كثرته عند الحنفية، مجاله، القياس والآحاد، العلة.

المطلب الأول : مشروعيـة القيـاس

أدلة القائلين بالقياس على صحة منهجهم مشهورة غنية عن البيان وقد كتبوا فيها الكثير.

ومن ذلك ما ذكره الفخر البزدوي في أصوله : " أن الله تعالى كلف العمل بالقياس بطريق وضعه على مثل العمل بالنيات، فجعل الأصول شهودا، فهي شهود الله. ومعنى النصوص هو شهادتها، وهو العلة الجامعة بين الفرع والأصل، ولابد من صلاحية الأصول. وهي كونها صالحة للتعليل لصلاحية الشهود بالحرية والعقل " .

ثم يقول : " وهذا -أي الأخذ بالقياس- مذهب عامة أصحاب النبي ﷺ، وهو مذهب التابعين والصالحين وعلماء الدين رضي الله عنهم أجمعين، فإنهم

---

(١) كشف الأسرار ٢/ ٢٦٨ .

اتفقوا على أن القياس بالرأي على الأصول الشرعية لتعدية أحكامها إلى ما لا نصّ فيه مدرك من مدارك الشرع لا لإثباتها ابتداءً "[1].

ومما يدل على اعتبار القياس دليلاً شرعياً قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٧٩]. فهذا أمر بالاعتبار وإلحاق المسائل بنظائرها. وحديث معاذ المشهور نص في الموضوع " . . . قال له عليه السلام: فإن لم تجد فيما قضى به رسول الله، قال: أجتهد برأيي، قال: الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله". وقد تلقت الأمة هذا الحديث بالقبول.

كما أن القياس والاجتهاد كان يحدث من رسول الله ﷺ ومن الصحابة رضوان الله عليهم فيقرهم عليه. ومن ذلك " أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه "[2]، فقد قاس دين الله على دين العباد، حينما سألته امرأة هل تحج عن أبيها. وقد أقر الصحابة على تحرّيهم في معرفة القبلة وصلاتهم في الظلمة.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]. والاستنباط ليس إلا استخراج المعنى من المنصوص بالرأي. والمراد بأولي الأمر: العلماء، وهو أظهر الأقوال[3].

كما أن أحكام الشرع جاءت لصلاح الناس في دنياهم وآخرتهم. وإذا كانت النصوص تتناهى فالحوادث لا تتناهى، فلابد من بيان أحكامها، وهذا يستوجب إلحاق المسائل المستجدة بأشباهها، فطلب الشيء أو النهي عنه إنما كان لأوصاف اقتضت ذلك الحكم.

---

(١) أصول البزدوي ٢/ ٢٦٩.

(٢) مسلم ١/ ١٥٤، وابن ماجه ٢/ ٩٦٩ وغيرهما.

(٣) أصول السرخسي ٢/ ١٢٨.

المطلب الثاني :أسباب كثرة القياس عند الحنفية

لكثرة المسائل القياسية عند الحنفية أسباب عدة :

١ - كان للإمام رحمه الله شروطه الخاصة في قبول الأحاديث كما سبق بيانه .

٢- تأثر أبي حنيفة بمنهج ابن مسعود ومدرسة الكوفة ، وهي نتاج أقضية عمر وعلي وابن مسعود -الإقلال من الرواية وفهم المسائل وبيان الأحكام- ، فكان من طريقة أبي حنيفة البحث عن العلل و روح النصوص .

٣- اعتباره العام قطعي الدلالة لا يزاد عليه إلا بقطعي مثله لأن الزيادة نسخ عنده ، واعتباره الخاص قطعي الدلالة لا يحتمل البيان .

٤- كثرة الوقائع التي كانت تحدث في العراق في بيئة مختلفة كثيراً عن بيئة الحجاز ، وهذه الحوادث المتجددة لا نص عليها بعينها .

٥- امتاز أبو حنيفة بحدة ذكائه وسرعة بديهته ، وبأنه كان يحتاط للحوادث التي لم تقع ، ولعل هذا النهج كان لتأثره وأصحابه بعلوم المنطق والافتراض ؛ ولذا نشأ في الفقة الحنفي ما عرف بالفقه التقديري .

المطلب الثالث : بمَ يجري القياس؟

هل يمضي القياس على جميع النصوص؟ أم على بعضها دون بعض؟ وما الضابط في ذلك؟ .

من استقراء فروع الحنفية ودراسة الأصول عندهم يتبين أن هناك تقسيماً للنصوص إلى قسمين :

أولهما: النصوص التعبدية ، وهذه يقولون عنها لا معنى معقولاً فيها ، مثل الصلوات والركعات والحج والتيمم ونحوها ، فهي متمحضة للعبادة فلا تعلل ولا يمكن التعرف على علتها .

ثانيهما: نصوص يبحث عن عللها ومقاصدها، فهي معللة. وأبو حنيفة كان من أحسن أهل عصره فهماً للنصوص، فلم يكتف بظاهرها بل يلتمس العلل ويقيس على المنصوص [1]. وهذا القسم الذي يجري فيه القياس له شروط حتى يمكن القياس عليه، وقد ذكرها الأصوليون وهي:

١- أن لا يكون حكم الأصل مخصوصاً بنص آخر. ومثال ذلك العدد معتبر في الشهادات. ثم إن الرسول ﷺ خص من ذلك شهادة خزيمة: " من شهد له خزيمة فهو حسبه "، وبقي العدد شرطاً فيما سوى ذلك. وهذا المخصوص لا يقاس عليه.

٢- أن لا يكون النص معدولا به عن القياس. ومثاله ما روي عن أبي حنيفة من جواز التوضؤ بنبيذ التمر فهذا معدول به عن القياس، فغيره عليه لا يقاس.

٣- أن لا يكون التعليل للحكم الشرعي الثابت بالنص بعينه، حتى يتعدى إلى فرع هو نظيره. ومثال ذلك الآكل ناسياً في الصوم يتم صومه " تم على صومك فإنما أطعمك الله وسقاك " فلا يقاس عليه المخطىء والمكره.

٤- أن يبقى الحكم في المنصوص بعد التعليل على ما كان قبله. ومثال ذلك، لا تعليل في قبول شهادة المحدود بكبيرة أخرى ولو تاب [2].

المطلب الرابع : حديث الآحاد والقياس

إذا تعارض خبر الآحاد مع القياس الصحيح أيهما يقدم، وهل يقوى القياس على مقاومة الخبر؟.

---

(١) أصول السرخسي ٢/ ١٤٩.

(٢) أصول السرخسي ٢/ ١٥٠، شرح المنار ص ٧٦١ وما بعدها.

كان أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه من بعده هدفاً لمطاعن كثيرة تنسب إليهم، كتقديم القياس على الخبر. ولقد مر في بحث السنة موقف الإمام من الأخبار إذا كانت على خلاف القياس، والقول الفصل ما روي عن أبي حنيفة نفسه:

١- فالإمام حُفظ عنه قوله: كذب والله وافترى علينا من يقول أننا نقدم القياس على النص.. وكان يقول: «نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة»[١].
وكان يقول: "عجباً للناس يقولون أني أفتي بالرأي، ما أفتي إلا بالأثر"[٢].

٢- بل إن أبا حنيفة رحمه الله يأخذ بالمرسل في الأخبار، في حين رده الشافعي وأحمد.

٣- كما أن أبا حنيفة يأخذ بالحديث الضعيف إذا كثرت طرقه، مفضّلا ذلك على القياس[٣]، وإذا صح الحديث فإنه لا يعدل عنه بحال ولو انسد باب الرأي.

٤- بل إن أبا حنيفة يقدم قول الصحابي وفتواه على القياس كما مضى بيانه.
ولكن، ما ردُّ الحنفية على ترك الإمام لبعض الأحاديث والقول بخلافها؟
سبق القول: إن أبا حنيفة يعتبر الخاص لا يحتمل البيان، واعتبر العام قطعي الدلالة. وإذا ورد حديث آحاد معارض للعام مخصصاً كان أو غير ذلك اعتبر ناسخاً، وليس للآحاد نسخ القطعي. كما أن تشدد الإمام كان له ما يبرره في عصر تجرأت الناس فيه على التحديث. وبالإضافة إلى ذلك، ظهرت كثير من الأحاديث أو قويت طرقها بعد عصر الإمام رحمه الله.

(١) الميزان الكبرى للشعراني ١/ ٥١.
(٢) مناقب المكي ١/ ٧٧.
(٣) الميزان الكبرى ١/ ٥٣.

المطلب الخامس : العلـــة

العلة هي ركن القياس، الذي يتكون من مقيس ومقاس عليه ومن الوصف الظاهر بينهما.

والعلة هي الوصف الظاهر المنضبط الذي يشهد له أصل شرعي بأنه الذي نيط به الحكم. وكلما تحقق ذلك الوصف في أمر ثبت لهذا الأمر نظير حكم الأصل فيه إلا لمانع.

طرق معرفة العلة:

١- تعرف العلة عن طريق النص، فقد ورد النص على العلة في بعض الأمور مثل قوله عليه السلام: " إنما جعل الاستئذان من أجل البصر "، وقوله: كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي من أجل الدَّافَّة "، وقوله تعالى: ﴿ **لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ** ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. فالعلة في هذه النصوص مصرح بها.

٢- وقد تعرف العلة بالإجماع، مثل: الصغر علة الولاية على المال، فيقاس عليها الولاية في أمر التزويج، وقوة القرابة علة تقديم الأخ الشقيق على الأخ لأب.

٣- وقد تعرف العلة بالاستنباط، إذا لم يوجد نص ولا أثر ولا إجماع على العلة، ينبغي إعمال الفكر والاجتهاد للتعرف على العلة. وهذا يقوم به أهل الاجتهاد؛ لأنه ليس أمراً يسيراً، فهو استبيان حكم الله في المسائل [١].

ويستدل على العلة وهي الوصف المؤثر بأن تكون ثمة مناسبة بينه وبين الحكم، بحيث يكون للحكم أثراً لذلك الوصف، فإذا وجد الوصف وجد الحكم، وإذا تخلف الوصف تخلف الحكم.

---

(١) تيسير التحرير ٤/ ٣٨-٥٠.

يقول المرحوم أبو زهرة: " وإن العلل المأثورة عن النبي ﷺ والصحابة من بعده استقراؤها يثبت أن الارتباط بين الوصف الذي اعتبر علة وبين الحكم هو الملائم بينهما، التي تجعل العقل يحكم بأن الحكم أثر الوصف "[1].

ومن أمثلة الاستدلال على العلة ما ذكره الأصوليون في تعليل طهارة سؤر الهرة في قوله عليه السلام: " إنها من الطوافين عليكم والطوافات ".

قالوا: العلة رفع الحرج لعدم إمكان الاحتراز من النجاسة.

ومنها ما أثر عن عمر رضي الله عنه " أتى بعض الأنصار بعصير عنب قد طبخ فقال عمر: ما تصنعون؟ قالوا: نطبخ العصير حتى يذهب ثلثاه. فصب عمر عليه الماء وشرب، وناوله عبادة فقال: ما أرى النار تحل شيئاً، ورفضه، فحاجَّه عمر: ألا يتحول الخمر إلى خل حلال "[2]. فعلل الحل بذهاب المسكر.

واستنباط العلة يقتضي تعرف الوصف المؤثر، وتعرف الحكم في الأصل، والنظر في المسائل المعروضة. وسموا ذلك:

تخريج المناط: وهو تعرف الوصف الذي يصلح أن يكون علة الحكم.

وتنقيح المناط: وهو تعيين ما فهم من النص الذي كانت العلة أحد أوصافه. فيحذف ما لا يصلح من الأوصاف للتعليل به، وهذا هو السبر والحذف. كإيجاب الكفارة على المفطر عمداً في رمضان، هل الوصف الملائم أنه أعرابي أو أنه فقير أم لأنه جنى على الصوم؟.

وتحقيق المناط: وهو التعرف على وجود العلة في الفروع بعد معرفتها في نفسها وفي الأصل المقيس عليه.

---

(١) أبو حنيفة لأبي زهرة ٣٣٥.

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ٤/ ٢١٨.

المبحث الخامس :

فتوى الصحابي

تعتبر فتاوى الصحابة رضوان الله عليهم مصدراً من مصادر الفقه عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله، فهو كما سبق القول يأخذ بأقوال الصحابة ولا يخرج عنها " فإن اختلفوا ـ أي الصحابة ـ آخذ بما كان أقرب إلى القرآن والسنة من أقوالهم ولم أخرج عنها " . فإن لم يجد لأحد منهم قولاً لم يأخذ بقول التابعين بل يجتهد كما اجتهدوا [1] . وقال " وإذا جاء عن الصحابة تخيرنا " [2] .

ولكن بعض الأصوليين كالبزدوي يذكرون أن تقليد الصحابي موضع خلاف . ويستدلون بإيراد أمثلة :

يقول أبو حنيفة و أبو يوسف: الحامل تطلق للسنه كالآيسة، وقد روي عن جابر وابن مسعود خلاف ذلك .

ويقول أبو يوسف و محمد: معرفة قدر رأس المال في السلم ليست بشرط، وقد روي عن ابن عمر خلاف ذلك .

إلا أن ما ذكره الإمام أبو حنيفة نفسه أنه لا يخرج من أقوال الصحابة إلى قول غيرهم، فيتبين أنه إن قال قولاً يخالف قول بعض الصحابة فإنه لابد أن يكون راجعاً لقول صحابي آخر . أو أن الصحابي رجع عن قوله ذلك، إذ لو أن الصحابة كان لهم قول واحد لكان إجماعاً ولكان دليلاً قاطعاً، وربما خالف الصحابي لأنه لم يبلغه قوله . وفوق كل ذي علم عليم . إلا أن الأصل يبقى أن فتوى الصحابي حجة عند أبي حنيفة .

---

(١) الخيرات الحسان لابن حجر المكي الهيتمي الشافعي ص ٢٧ .

(٢) مناقب الإمام الأعظم للمكي ١/ ٧٧ .

وفتوى الصحابي على قسمين:

ما كان في مجال الرأي. وهو الذي يمكن أن يخالفه الإمام أبو حنيفة ليأخذ برأي صحابي آخر.

وما كان مما لا يعرف بالرأي. فالصحابي لا بد أن يكون راجعاً إلى سماع، وحكم قوله كحكم الحديث الشريف، كذكر الصحابي للمُدَد وأعمال الحج ونحو ذلك.

بل إن السنة عند الحنفية تشمل سنة الرسول ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين والصحابة (١).

قال عليه الصلاة والسلام: " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ " (٢).

حكم فتوى الصحابي:

وموجب فتوى الصحابي الاتباع وجوباً عند الحنفية؛ إذ إن الصحابي لا يقول برأيه في المقدرات الشرعية، وفي مجال الاجتهاد هو الموصوف بالخيرية فهو أعلم بمظان الشريعة وتأويل النصوص.

قال السرخسي: " حكم السنة هو الاتباع، والرسول متبع فيما سلك من طريق الدين وكذلك الصحابة، حتى أن عمل الصحابة بخلاف الحديث إما عن علم بانتساخ الحديث أو لتعيين بعض محتملات الحديث " (٣).

---

(١) أصول السرخسي ١/ ١١٥.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٥٠٦.

(٣) أصول السرخسي ١/ ١١٤.

كما ذكر الكاساني في بدائعه أن حكم فتوى الصحابي الوجوب قال: " ولهذا أوجب أبو حنيفة رحمه الله تقليد الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ورجحه على القياس؛ لما أن قول الصحابة أقرب إلى إصابة الحق " (١).

وقال أبو سعيد البرعي: " وقول الواحد من الصحابة مقدم على القياس، ويترك القياس بقوله " (٢).

ومن هنا كثرت الآثار المروية عن الصحابة للاحتجاج بها في الفقه الحنفي فصنفوا كتاب الآثار لأبي حنيفة، والآثار لأبي يوسف، والآثار لمحمد.

ويستدل السرخسي على حجية قول الصحابي بما يلي:

أولاً: قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]. فمدح الصحابة بهذا يستوجب اتباعهم.

ثانياً: الصحابة أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ، شهدوا التنزيل، وهم أعلم الناس بكتاب الله والسنة؛ لعلمهم بمناسباتها ومظانها ودلالاتها، كما أنهم أفصح الأجيال لغة.

ثالثاً: هناك احتمال أن تكون آراؤهم سنة نبوية، وحتى إذا كان قول الصحابي اجتهاداً أو قياساً فهو أولى من قياس من يأتي من بعدهم لثناء الله والرسول عليهم (٣).

(١) البدائع ٩/ ٤٠٤٨، تيسير التحرير ٢/ ١٤٠.
(٢) أصول السرخسي ٢/ ١٠٥.
(٣) أصول السرخسي ٢/ ١٠٥ وما بعدها.

المبحث السادس:

الاستحسان

الاستحسان وفيه ثلاثة مطالب: تعريفه ومشروعيته، أسبابه، أقسامه.

المطلب الأول: تعريفه ومشروعيته

الاستحسان مصدر استحسن، أي وجد الشيء حسنا. وفي التلويح قد استقرت الآراء على أنه اسم لدليل متفق عليه نصا كان أو إجماعا أو قياسا خفيا إذا وقع في مقابله قياس تسبق إليه الأفهام، حتى لا يطلق على نفس الدليل من غير مقابلة فهو حجة عند الجميع من غير تصور خلاف "[1].

فالاستحسان دليل من أدلة الشرع عند الحنفية. وهو: العدول بالمسألة عن أن يحكم فيها بمثل ما حكم به في نظائرها لوجه أقوى يقتضي هذا العدول.

إذن هو دليل شرعي معتمد عند الحنفية وعند بعض الأئمة كالمالكية، وحجيته آتية من النصوص التي عدل بها عن القياس، ومن قواعد الشريعة العامة التي تنفي الحرج وتدعو إلى اليسر. فليس الاستحسان أخذ بالتشهي، وإنما هو تحقيق مراد الشارع من صلاح البشر.

قال في المبسوط: " الاستحسان: هو ترك القياس والأخذ بما هو أوفق للناس. وقيل: هو طلب السهولة في الأحكام فيما يبتلى به الخاص والعام. وقيل: هو الأخذ بالسعة وابتغاء الدعة. وقيل غير ذلك. وحاصل هذه العبارات أنه ترك العسر لليسر وهو أصل في الدين قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وقال ﷺ: " خير دينكم اليسر "[2].

---

(١) فتح الغفار ٣/ ٣٠.

(٢) المبسوط للسرخسي ١٠/ ١٤٥.

المطلب الثاني: الأسباب الداعية إلى الاستحسان

جاءت الشريعة الإسلامية لخير البشرية فوضعت القواعد والأحكام لتحقيق هذا الخير ولدفع الحرج والمشقة. وإن مما يدعو إلى الاستحسان ما يلي:

أولاً: أن اطراد القاعدة في القياس قد يؤدي إلى حرج شديد، وقد رفع الحرج عن الأمة بنص القرآن والسنة.

ثانياً: قد يؤدي اطراد القياس إلى ضياع مصلحة الناس، والتي كانت معتبرة في النص المقيس عليه. وما شرع حكم إلا وفيه مصالح العباد.

ثالثاً: بعض المسائل يتنازعها أكثر من قياس، لشبهها بأكثر من أصل، فبعض الأقيسة يكون ظاهراً كما في نظائرها، وبعضها يكون خفيا، وقد تكون العلة أقوى تأثيراً في جملة من مسائل، وتكون علة أخرى أقوى منها في مسائل أخرى.

المطلب الثالث: أقسام الاستحسان (١)

يقسم الاستحسان بحسب دواعيه إلى أربعة أقسام:

أولاً: استحسان الأثر أو استحسان السنة، كما في السلم، وإمضاء صوم من أكل ناسياً في صيامه. وفي مثل هذا يؤثر عن الإمام قوله: لولا الأثر لقلت بالقياس. إذ القاعدة العامة في الشريعة ألا يجوز بيع ما ليس عند الإنسان، وانتقاض الصوم بدخول الطعام والشراب إلى الجوف لتحقق الإفطار صورة ومعنى. وهذا يسمى استحسانا، من قبيل التجوز والاصطلاح.

ثانياً: استحسان الإجماع، والإجماع لابد أن يكون مستندا إلى دليل، ثم بعد انعقاده يكون حجة بنفسه، كإجماعهم على صحة عقد الاستصناع، وعلى كتابة المصاحف وغير ذلك.

---

(١) أصول السرخسي ٢/ ٢٠٠ وما بعدها، فتح الغفار ٣/ ٣٠.

ثالثاً: استحسان الضرورة. كالحكم بتطهير الآبار بنزح عدد معين من الدلاء.

رابعاً: استحسان القياس وهو المقصود في الاستدلال.

جاء في شرح المنار: " والاستحسان أنواع. يكون بالأثر والإجماع والضرورة والقياس الخفي "(١).

فالاستحسان الذي هو القياس الخفي تكون العبرة فيه لأثر العلة، وعند إطلاق لفظ الاستحسان يكون هو المقصود. ولذلك يقتصر عليه في كتب الفقه. جاء في المبسوط: " والاستحسان في الحقيقة قسمان: أحدهما جلي ضعيف أثره، والآخر خفي قوي أثره يسمى استحسانا. فالترجيح بالأثر لا بالخفاء والظهور. كالدنيا مع العقبى فإن الدنيا ظاهرة والعقبى باطنة وترجحت بالصفاء والخلود. والأصل فيه ﴿.. فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨](٢).

فالاستحسان الاصطلاحي إذن دليل شرعي تبنى عليه الأحكام عند الحنفية، وقد كان أصحاب أبي حنيفة ينازعونه الرأي في القياس فإذا قال استحسن لم يلحق به أحد.

وكثيراً ما تذكر كتب الفقه الاستحسان بعنوان الحظر والإباحة لكثرة ما بني من مسائل هذا الباب على الاستحسان دفعاً للحرج والمشقة.

والخلاصة: المسألة المنظور في حكمها يتنازعها قياسان، يرى المجتهد أن كلا منهما يناسبها وتندرج في لوائه، إلا أن أحدهما ظاهر يعمل في نظائرها، ولكن هذه المسألة فيها ما يستدعي إعمال القياس الخفي المطرد في النظائر.

---

(١) شرح المنار في الأصول ص٨١٢.

(٢) المبسوط للسرخسي ١٠/ ١٤٥.

ومن الأمثلة على ذلك: تحالف البائع والمشتري، إذا اختلفا في مقدار الثمن قبل التقابض.

فمقتضى القياس أن يحلف المشتري على الزيادة التي يدعيها البائع في الثمن وينكرها المشتري، إذ القاعدة العامة البينة على المدعي واليمين على من أنكر. أما في الاستحسان فيحلف البائع كما يحلف المشتري، لأن كلا منهما يدعي شيئاً ينكره الآخر: البائع يدعي الزيادة، والمشتري يدعي استحقاق القبض بثمن يقربه، فصار كل منهما مدعياً من وجه ومنكراً من وجه فيتحالفان. وكذلك سؤر سباع الطير بالقياس على سؤر سباع البهائم نجس. وأما بالاستحسان فطاهر؛ لأن الطير يشرب بمنقاره وهو عظم جاف فلا ينزل اللعاب في الإناء[1]. وقد تعرض أبو حنيفة وأصحابه وشيوخ مذهبه من بعد لهجوم شديد؛ لأنهم أخذوا بالاستحسان، ووُصفوا بأوصاف مقذعة. وألف الشافعي رحمه الله كتاباً أسماه: "إبطال الاستحسان" [2]، وكتب غيره في إبطال الاستحسان. وجملة ما أخذوه أن الاستحسان أخذٌ بالتشهي، وتركٌ للقياس والحق. فماذا بعد الحق إلا الضلال. ولقد تبين خلال البحث ما يدفع هذا الاعتراض.

بقيت مسألة واحدة وهي: أن الاستحسان ليس قولا في المسألة والقياس قول آخر، بل القول هو الاستحسان فقط، ولا يؤخذ بالقياس في المسألة التي أخذ فيها بالاستحسان.

(١) مختصر الطحاوي ص ١٦، فتح الغفار ٣/ ٣١.

(٢) ذكره في ثنايا كتاب الأم باسم كتاب إبطال الاستحسان.

المبحث السابع:

العـــــــرف

ويشتمل على مطلبين: دليل العرف ومشروعيته، والعرف والنص والقياس.

المطلب الأول: دليل العرف ومشروعيته

العرف: هو عادة جمهور قوم في قول أو فعل.

وإذا كانت أصول الحنفية مستخلصة من الفروع، فإن كثيراً من مسائل الفقه المنثورة في كتبهم يتبين فيها من المحاجة بين الإمام وأصحابه وغيرهم من الأئمة رجوعهم فيها إلى العرف.

ووجه اعتبار العرف أصلاً شرعياً ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه " ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ". فلا يتعارف المسلمون على أمر شنيع ولا يتجاهرون بمفسدة.

فالعرف المعتبر إذن: هو عرف المسلمين أو عرف طائفة منهم كالتجار والعلماء وأصحاب الصناعات. ولذا فالعرف يقسم إلى قسمين:

عرف خاص، وعرف عام. فالخاص: ما كان عرف فئة أو طائفة معينة. والعرف العام: هو عرف أهل بلد من بلاد الإسلام أو أهل جميع بلاد الإسلام.

فأبو حنيفة رحمه الله إذا لم يجد حكماً في الكتاب والسنة والإجماع وعمل الصحابة والقياس والاستحسان يأخذ بالعرف [1]، كما يتبين من المسائل المأثورة عنه في أبواب الفقه.

---

(١) مناقب المكي ١/ ٨٢، رسالة ابن عابدين نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف.

وهو لم يكن الوحيد في ذلك بل إن غيره من الفقهاء يحكّمون العرف في أمور كثيرة. حتى قال بعض العلماء: الثابت بالعرف كالثابت بالنص. والثابت بالعرف ثابت بدليل شرعي، فإن الشارع الحكيم أحال إلى العرف وأهل الخبرة [1].

فما يعتبر تابعاً للمبيع كرسن الدابة وسرج الفرس، واشتراك الماء في أيامنا إنما يحتكم فيها إلى العرف عند التنازع.

ومما يعتبر حفظاً للوديعة وما لا يعتبر يحتكم فيه إلى العرف.

وما يعتبر يميناً أو طلاقاً من غير ألفاظه الصريحة يرجع فيه إلى العرف. والله تعالى أحال الناس إلى العرف بقوله: ﴿ **فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ** ﴾ [**المائدة**: ٨٩]، فجعل ما يسقط الذنب منظوراً فيه إلى العرف. قال تعالى في قتل المحرم للصيد: ﴿ **يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ** ﴾ [**المائدة**: ٩٥] فهم أهل الخبرة يتشاورون فيما يساوي الصيد عادة ".

والذي يبدو أن العرف لاينشئ أحكاماً، وإنما يبت في النزاع الحادث في الالتزامات وآثارها، بل وفي جميع المعاملات أيضاً. مثل:

ما الذي يعتبر به القبض في المعاملات والبيوع؟ ما الذي يعتبر تخلية؟ ما الذي يعتبر خروجاً عن العهدة؟ وما الذي يعتبر إبراءً؟ ما الذي يعتبر يميناً وهكذا؟ ما الذي يعتبر بيعاً؟ ما الذي يعتبر هبة أو وصية أو وقفاً؟ ففي جميع هذه المسائل إنما يحتكم إلى العرف.

المطلب الثاني : العرف والنص والقياس

إذا تعارف الناس على أمر مخالف لنص شرعي فهذا لا يكون عرفاً إسلامياً بل هو عرف جاهلي ولا عبرة به، فلو تعارف أهل الأرض على تحليل حرام أو تحريم حلال لم يعتد بعرفهم.

(١) البدائع ٤/ ١٦٥٠، مجلة الأحكام الشرعية قاعدة ٢٢.

أما إن كان العرف عاماً، وخالف القياس فيقدم على القياس. كما يذكر ابن عابدين في حاشيته، بل إن العرف العام يصلح مخصصاً للنص إذا خالف النص من بعض الوجوه لا من كل الوجوه. ومن الأمثلة على ذلك:

١- ورد النهي عن النبي ﷺ أن يبيع الإنسان ما ليس عنده. ولقد جرى تعامل الناس من القديم إلى اليوم على جواز الاستصناع، فكان هذا العرف في التعامل مخصصاً للنص العام في النهي.

٢- ورد النهي عن بيع وشرط. وقال أبو حنيفة: إذا كان الشرط يقتضيه العقد، أو ورد به نص أو جرى به عرف فإن الشرط صحيح ولا يفسد البيع [١].

وعند الإمام أحمد رحمه الله جميع الشروط جائزة إلا ما نهى عنه الشرع.

وكان الحنفية يستدلون بتعامل الناس وهو العرف. جاء في البدائع " ولو اشترى شيئاً بشرط أن يوفيه في منزله.. فإن كان كلاهما في المصر فعند أبي حنيفة وأبي يوسف البيع جائز، لأن الناس تعاملوا البيع بهذا الشرط إذا كان المشتري في المصر، فتركنا القياس لتعامل الناس " [٢].

العلاقة بين العرف والاستحسان:

من تقسيمات الحنفية للاستحسان استحسان العرف والعادة، فنجدهم يعللون العدول عن القياس بقولهم: استحسن للعرف؛ وذلك لأن الاستحسان لدفع الحرج والمشقة وابتغاء اليسر، والناس يعتادون في معاملتهم ما ينفي عنهم الحرج، فالعدول عن القياس إلى العرف هو الاستحسان بعينه.

(١)، (٢) البدائع ٧/ ٣٠٧٧.

جاء في البدائع: " لو قال والله لا أشتري بهذا الدرهم غير لحم فاشترى بنصفه لحماً وبنصفه خبزاً يحنث استحساناً، ولا يحنث قياساً. . . . ووجه الاستحسان أن مبنى الأيمان على العادة، وعادة الناس أنهم يريدون بمثل هذا الكلام أن يشتري الحالف بجميع الدرهم اللحم "[1].

فهنا سمي الأخذ بالعرف استحساناً.

وقال ابن نجيم: " اتفق أصحابنا -يعني الحنفية- في الأصول على أن الحقيقة إن كانت متعذرة يصار إلى المجاز. فلو حلف لا يأكل من هذه النخلة أو هذا الدقيق حنث في الأول بأكل ما يخرج منها وبثمنها إن باعها واشترى به مأكولاً، وفي الثاني بما يتخذ منه كالخبز، ولو أكل عين الشجرة أو الدقيق لم يحنث على الصحيح. والمهجور شرعاً أو عرفاً كالمتعذر "[2].

ومما يبين الخلاف بين الإمام وصاحبيه لاختلاف العرف ما جاء في فتح القدير: " ومن حلف لا يأكل من هذه الحنطة لم يحنث حتى يقضمها. ولو أكل من خبزها لم يحنث عند أبي حنيفة.

وقالا: إن أكل من خبزها حنث أيضاً؛ لأنه مفهوم منه عرفاً. وله: أنه حقيقة مستعملة فإنها تقلى وتغلى وتؤكل قضماً "[3].

ولقد تعرض الفقهاء المتأخرون بتفصيل لمسائل العرف كابن عابدين في حاشيته، وكانوا يعللون الخلاف بقولهم اختلاف زمان ومكان. وقد أخذت مجلة الأحكام الشرعية في العهد العثماني بهذا في إحدى قواعدها " لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان ".

---

(١) البدائع ٤/ ١٦٥٦.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ١٣٥.

(٣) فتح القدير ٥/ ١٢٥.

وهذا المسلك في الفقه الحنفي يضفي حيوية وقابلية للتجديد ومتسعاً لأطوار الزمان وأعراف الناس.

وعليه فقد صار للمفتي عند الحنفية إذا خالف اجتهاد العلماء عرفاً عاماً ولم يكن حكمهم معتمداً على نص صريح، فله أن يخالف ذلك الحكم، ولا يعتبر خارجاً عن المذهب بل مقيداً به. لأن أصول المذهب تقر هذا الخروج وهذه المخالفة.

ذكر في حاشية ابن عابدين:

" تفسد الإجارة لو دفع لحائك غزلاً على أن ينسجه بالثلث، ومشايخ بلخ وخوارزم أفتوا بجواز إجارة الحائك للعرف... ثم قال: والفتوى على جواب الكتاب، أي عدم الجواز.

فأفاد أن عدم اعتباره بمعنى أنه إذا وجد النص بخلافه لا يصلح ناسخاً للنص ولا مقيداً له. وإلا فقد اعتبروه في مواضع كثيرة. منها مسائل الأيمان. وكل عاقد وواقف وحالف يحمل كلامه على عرفه كما ذكره ابن الهمام " (١).

قال الشهيد: لا نأخذ باستحسان مشايخ بلخ، بل بقول أصحابنا المتقدمين (٢).

(١)، (٢) حاشية ابن عابدين ٤/ ٥١٨.